



الجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة وزارة التّعليم العالي والبحث العلميّ جامعة قاصدي مرباح ورقلة كليّة الآداب واللّغات قسم اللّغة والأدب العربيّ

العنوان:

القواعدُ الكُلِّيَّةُ ودورُها في الترجيحِ بينَ الأوجُهِ التحويّةِ عندَ ابنِ هشامِ الأنصاريّ عندَ ابنِ هشامِ الأنصاريّ دراسةً وصفيّةً تحليليّةً


أطروحة مقدّمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في اللّغة والأدب العربي التّخصص: القدر النّحوي واللّسانيّات

إشراف الأستاذ الدّكتور: عبد المجيد عيساني

إعداد الطّالب:

محمَّد خير الدّين كرموش

الموسم الجامعيّ: 2019-2020



إهداء:

إلى كلِّ صاحبِ فضلٍ على هذا البحثِ، بإرشادٍ، أو تشجيعٍ، أو دعاءٍ...

إلى الوالدين الكريمين عِرفانا بِمَدَدٍ من الخير لا ينضب...

إلى الزّوجة الكريمة، اعترافا بعطاء سَحِّ لا يجفّ...

إلى ابني الأمجد (أمجد)...

إلى إخوتي وأخواتي، فقد كانوا سندًا وعونًا...

إلى أساتذتي الأفاضل، وزملائي الأكارم جميعًا...

محمد خير الدين

شكر وعرفان


أتقدم - في هذا المقام - بشكر جزيل وعرفان كبير، إلى أستاذي القدير الأستاذ الدّكتور عبد المجيد عيساني، إذْ تفضَّل أوَّلا فَقَبِلَ الإشراف على هذا البحث، ثمَّ تفضَّل ثانيا -بمعهودِ لُطفِهِ وكَرمِهِ وعِلمِهِ - فحاط البحث بالرِّعاية والتّوجيه والتسديد، حتى استوى العمل على وَجْهٍ نرجو أن يكون مقبولا مَرْضِيًّا عنه.

فلك مِنِّي أستاذي وافر الشّكر، وخالص التُّعاء.

كما أتقدم بشكر جزيل إلى الأستاذين الفاضلين، والصديقين العزيزين، عبد الحق بروش، وخير الدين درويش، على تفضّلهما بقراءة هذا البحث، وإبداء ملحوظاتهما القيّمة فيه.

والشّكر موصول إلى الصّديق العزيز الأستاذ الشّريف بوشارب الَّذي أخرج هذا البحث في تنسيق بديع.

محمد خير الدين



بسم الله الرحمن الرحيم، وصلوات ربّي وسلامُه على خير خلقه، سيّدِنا محمّد، وعلى آله، وصحابته، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدّين، وبعد:

إنّ موضوع (القواعد الكلّية ودورها في الترجيح بين الأوجه النحوية) يُعْنَى بإبراز الدور الذي تؤدّيه قواعد النحو الكلية وهي قواعدُ تَندرجُ تحتّها جزئياتُ المسائل النحوية والصرفية في ترجيح وجه نحويً على آخر، ويكشف عن قدرتها في حسم الخلافات بين المُعْرِبين، وقد وُسِمَت بالقواعد الكلية لما تتميز به مِنْ سَعَة وشمولية، وانسحابِ أغلبها على أبواب النحو قاطبة، بخلاف قواعد الأبواب، أو ما يُسمَّى بالضوابط، فهي مختصة بأبواب بعينها.

وقد حاولتُ من خلال بحثي هذا الإجابة عن إشكاليّة محوريّة مهمّة، وهي: ما مدى مساهمة هذه القواعد الكلّيّة في الترجيح بين الأوجه النحويّة: الصرفية، والإعرابية، والأداتيّة؟ وتتصل بهذه الإشكالية تساؤلات أخرى، وهي: ما مدى اعتداد ابن هشام بهذه القواعد؟ وما موقعُها من مُرجّحات التحليل النحوي الأخرى؟ وما مصدر هذه القواعد؟ أجاءت مِنَ السماع أم مِنَ النظر العقلي؟ وما موقف النحاة على اختلاف مدارسهم منها؟ وما الكتب التي تضمّنتها بكثرة؟

وما دَفَعَنِي إلى اختيار هذا الموضوع والبحث في حيثيّاته هو:

- ميلي الكبير إلى بحث القضايا النحوية التراثية، والتفتيش في كتب القوم، من نُحاةٍ ومُعْرِبِينَ ومُفَسِّرِينَ، قديمًا وحديثًا.
- أهمية الموضوع وعدم وجود دراسات تناولت القواعد الكلية المرجّحة للأوجه النحوية، فيما اطلعتُ عليه، وسأوضّح هذا الأمر بتفصيل مُسْتَوعِب عند الحديث عن الدراسات السابقة.
 - استكمال البحث في قضايا التحليل النحوي التي كنت قد بدأتها في مذكرة الماجستير.
- الرغبة في الإفادة من الفكر النحوي لابن هشام الأنصاري وقراءة جميع كتبه، فهو من هو، علمًا وتحقيقًا وسنعة اطلاع، ولعل مقولة ابن خلدون فيه تؤكد هذا، فقد قال: «ما زلنا ونحن بالمغرب نسمع أنه ظهر بمصر عالم بالعربية يُقال له ابنُ هشام أنحى من سيبويه»(1).

_

المنة أعيان المائة الثامنة، أبو الفضل شهاب الدّين أحمد بن علي بن محمّد: الدّرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، 209 حاد دار الجيل، بيروت، لبنان، (دون تاريخ)، ص209.

وقد انقسم بحثي المعنون ب: (القواعد الكلّيّة ودورها في الترّجيح بين الأوجه النّحويّة عند ابن هشام الأنصاريّ دراسة وصفيّة تحليليّة) إلى أربعة فصول، بعدها خاتمة.

فجاء الفصل الأوّل بعنوان: (ضبط مفاهيم تأسيسيّة)، وخُصّص لضبط مفاهيم المصطلحات الواردة في العنوان، كالقاعدة الكلية، والترجيح، والوجه النحوي، وبعض المصطلحات المجاورة، كالتحليل النحوي، وأدلته، ثم أثبت طرفا من تقلّب القواعد الكلّية في كتب النحاة قديما وحديثا، ثمّ عرّجت على ذكر ترجمة موجزة لابن هشام الأنصاريّ، وسرد مصنّفاته، مع التعريف الموجز بها، وعدّ ما تضمّنته من قواعد كلّية صريحة وغير صريحة.

وكان الفصل الثاني موسوما بر(القواعد الكلية ودورها في الترجيح بين الأوجه الصرفية)، وقد خُصِّص لبيان دور قواعد النحو الكلية في الترجيح بين الأوجه الصرفية، ونقصد بالأوجه الصرفية كُلُّ ما تعلق بصيغة المفردة ووزنها، وما يطرأ عليها من أشكال التغيير، حذفا، أو قلبا، أو نقلا. وقد صدرته بحديث موجز عن مرتكزات التحليل النحوي عند الدارسين عمومًا، وعند ابن هشام خصوصًا، ثم أوردتُ مادّته موزّعة تحت قِسْمَي القواعد الكليّة الصريحة ثم غير الصريحة، حيث وزّعتُ القواعد إلى قواعد زيادة، وقواعد حذف، وقواعد أصل وفرع...إلخ، وعرضتُ استدلال ابن هشام بالقاعدة الكليّة وفق الترتيب الآتي، وهو إيراد القاعدة الكليّة، ثمّ ذكر السياق الذي عُرِضَت فيه، ثمّ إيراد كلام ابن هشام، ثمّ شرحه وتوضيحه أكثر، ثمّ إثراؤه بنقول من كتب نحاة مختلفين، قدماء أو مُحْدَثِين، ثمّ حديثٌ عن دور القاعدة الكلّيّة في ترجيح الوجه الصرفيّ، وبعض خصائص الاستدلال عند ابن هشام. كلّ ذلك إثراءً للمسألة المُتَحَدَّث فيها، وخلوصًا إلى رأي يرتضيه الباحث.

وجاء الفصل الثالث بعنوان: (القواعد الكلّية ودورها في الترجيح بين الأوجه الإعرابية)، وقد خصّص لدور القواعد الكلّية في ترجيح أوجه إعرابية على أخرى، في المفردات، والجمل، وأشباه الجمل، ونقصد بالأوجه الإعرابية كُلَّ ما تعلّق بوظائف المفردات والجمل وأشباه الجمل، وما يعرض لها من صنوف التقديم والتأخير، والحذف، والتقدير...إلخ. وقد صنعتُ فيه مثلَ ما صنعتُ في الفصل السابق إذ وزّعتُ القواعد على أقسام، وأوردتُ استدلال ابنِ هشامٍ بها، مع استحضار نصوص لنحاة وعلماء آخرين في القديم والحديث، كلُّ ذلك مع المناقشةِ والحوارِ.

والفصل الرابع -وهو الأخير - جاء بعنوان: (القواعد الكلّية ودورها في الترجيح بين معاني الأدوات والمفردات والجمل)، وقد خُصِّص لبيان أثر القواعد الكليّة في تحديد معانى بعض الأدوات

والمفردات والجمل، ونقصد بمعاني الأدوات والمفردات والجمل، كلّ ما يتعلّق بأدوات المعاني، من حيث طبيعتُها وتركيبُها، ومعناها النحوي، وعملُها، وما اتصل بذلك من المعاني المعجمية للمفردات، والأساليب النحويّة للجمل. وقد صنعتُ فيه مثل صنيعي في الفصلين السابقين، إذ عرضتُ القواعد موزّعة على أقسام، مبيّنا كيفيّة استدلال ابن هشام بها، للوصول إلى مناقشته فيما ذهب إليه، انطلاقا من نصوص لنُحاة متقدّمينَ عليه أو متأخّرينَ عنه.

وأمّا الخاتمة فقد تضمّنت جُمْلَةً من النتائج التي توصّلتُ إليها.

وقد توسّلتُ في هذا البحث بالمنهج الوصفي مع الإجراء التحليلي، وذلك بوصف القواعد الكلية وعرضها كما تجلّت عند ابن هشام الأنصاري، ثم تتبع طريقة استدلاله بها، لرصد خصائص العرض والتطبيق، كل ذلك مع التحليل والمناقشة والنقد.

كما استعنتُ يسيرًا بالمنهج التاريخي، عند رصد حضور القواعد الكلّية في كتب التراث النحويّ العربيّ، وتقلّبها في كتب النحاة والمُعْربين والمُفَسّرين.

وقد عمدتُ إلى استخراج جميع القواعد الكلّية التي لها دورٌ في ترجيح وجه نحويّ على آخر، وطبّقتُ على جميع القواعد الكلية التصريفية التي عثرتُ عليها لقلّتها، أمّا القواعد الكلية الإعرابية والأداتية، فقد مثّلتُ بقاعدةٍ واحدةٍ لكلّ نوع من أنواع القواعد الصريحة وغير الصريحة إلّا أنْ يكونَ ذلك النّوعُ ممّا لم يُعْثَرُ فيه على قاعدةٍ كلّية.

وأمًا فيما يخصّ الدراسات السابقة، فلم أجد -فيما اطلعت عليه- أحدًا من الباحثين خصّ موضوع القواعد الكلية بالدراسة المستقلة إلا الباحثين دوكوري ماسير في رسالته للدكتوراه المعنونة برقواعد النحو الكلية دراسة وصفية تحليلية وموقف علم اللغة الحديث منها)، وقد نوقشت بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، في المملكة العربية السعودية، سنة: 2008م، ومحمد جاسم عبود العبودي في رسالته للدكتوراه أيضا، والموسومة برالقواعد الكلية الصرفية والنحوية النظرية والتطبيق)، وقد نوقشت الرسالة بجامعة بغداد، في العراق، سنة: 2004م.

ولكن الدراستين المذكورتين كلتيهما مُحِّضَتَا لبحث القواعد الكلية من زاويتين: الأولى متعلقة باستنباط الأحكام وتنظيم عملية الاستدلال، ونجدها إذ ذاك تُعنى بمسائل أصول النحو، من سماع وقياس، واستصحاب حال، والثانية متعلقة بتعليل الأحكام وبيان حكمة العرب فيما نَطَقَتْ به، أما

القواعد الكلية التي نحن بصدد بحثها، والمتعلقة بترجيح الأوجه النحوية، في أثناء عملية التحليل النحوي فلم يكن لها نصيب يُذْكَرُ، وهذا ما شجَّعنا على دراسة هذا النوع من القواعد الكلية.

أما تمام حسان في مبحث قواعد التوجيه، ضمن كتاب (الأصول)، فقد تمثلت قواعد التوجيه عنده في قواعد تعليل وقواعد تأويل، ولم يتعرض للقواعد الكلية المرجحة إلا لمامًا، تحت القواعد المَبْنَوِيَّة التحليلية، وتبعه في طرحه، بل لخص أقواله محمد سالم صالح في دراسته الموسومة برأصول النحو دراسة في فكر الأنباري)، وتحديدا في فصله المعنون بـ(قواعد التوجيه).

هذا، وقد أشار محمود حسن الجاسم إلى أهمية القواعد الكلية في دراسته الموسومة بـ (القاعدة النحوية تحليل ونقد)، وأكد أهميتها واحتياجها إلى بحث يجلي مكنونها ويظهر خفيها، مُنَبِّهًا على صعوبتها وتطلُبها لمعرفة نحوية جيدة.

هذا ما وقفت عليه من الدراسات التي عُنِيَت بموضوع القواعد الكلية، وليست فيها دراسة واحدة خصصت لدور القواعد الكلية في ترجيح الأوجه النحوية، فجاء هذا البحث ليتولّى هذه المهمة، بإذن الله عز وجل.

هذا فيما يخص الدارسين المُحْدَثِينَ أمّا النّحاة القدامى، وخاصتة ابن جني في (الخصائص)، وكمال الدّين الأنباري في (الإنصاف)، و (أسرار العربية)، و (الإغراب في جدل الإعراب)، والعُحُبّري في (التبيين عن مذاهب النحويين)، و (اللباب في علل البناء والإعراب)، والسيوطي في (الأشباه والنظائر) فقد جاءت القواعد مبثوثة في ثنايا كتبهم، يستدلون بها على ترجيح وجه نحوي على آخر، دون جمعها تحت باب واحد، ودون الإشارة، في أحيانٍ كثيرةٍ، إلى أنها قواعد كلية، إلى أن جاء ابنُ هشام الأنصاري الذي كثرت عنده كثرة ظاهرة واستحقّت كتبه إذ ذاك أن تكون مدونة لبحثنا وحاول جمعها في كتابه (مغني اللبيب عن كتب الأعاريب)، تحت باب واحد، عنونه براباب في ذكر أمور كلية يتخرّج عليها ما لا ينحصر من الصور الجزئية)، إلا أنه خلط بين القواعد الكلية المرجحة وغيرها مما لا يُعد قواعدَ، بل سَنَنًا للعربية في خطاباتها وحواراتها.

وبناءً على ما سبق تأكيده، من عدم وجود دراسة مخصصة لدور القواعد الكلية في ترجيح الأوجه النحوية آثرنا بحث هذا الموضوع.

هذا، وقد اعتمدت على جميع مصنفات ابنِ هشام، إذ هي مدوّنة بحثي، والتطبيق محصور فيها، وأفادتني كثيرا هوامش محققي كتب ابنِ هشام، وأخصّ بالذكر محقّق (مغني اللبيب عن كتب الأعاريب) عبد اللطيف الخطيب، إذ كانت هوامشه ثريّة، تُوضِّح نصوص ابنِ هشام توضيحا جيّدا، وتربط بين نصوص النحاة فيما بينها رَبْطًا مُحْكَمًا، يكشف عن سيرورة المعرفة النحوية، وتتقلها بين أجيال النحاة.

ثمّ أفدتُ من المكتبة النّحويّة الواسعة، في القديم والحديث، وخصوصًا الدّراسات التي دارت حول كتب ابن هشام، وذلك كشروح (الإعراب عن قواعد الإعراب)، و (قطر النّدى وبلّ الصّدى)، و (شذور الذّهب في معرفة كلام العرب)، و (أوضح المسالك إلى ألفيّة ابن مالك)، و (مغني اللّبيب عن كتب الأعاريب)، وما اتّصل بها من دراسات جديدة حول شخصيّة ابنِ هشام الأنصاريّ وفكره النّحويّ.

ولا يسعني، في هذا المقام، إلّا أنْ أقدّم شكرا لا حدّ له إلى الأستاذ المشرف الأستاذ الدكتور: عبد المجيد عيساني الذي تكرّم بقبول الإشراف على هذا البحث، ورعاه في أطواره كلِّها خيرَ رعاية، فله الشكر الخالص، والاعتراف الثابت، ثمّ أشكر السادة أعضاء لجنة المناقشة المحترمين شُكْرَ تقدير وعرفان بما بذلوه من جهد في سبيل تقويم البحث، وهم السادة الأفاضل: الأستاذ الدكتور أبو بكر حسيني، والأستاذ الدكتور: عبد الكريم عوفي، والأستاذ الدكتور: محمّد بوادي، والدكتور عُمر بوبقار، والدكتور إبراهيم طبشي، ثمّ الشكرُ موصولٌ إلى كلّ أساتذتي في جامعة سطيف، وورقلة، وبجاية، على ما بذلوه من نُصْح وإرشادٍ وتوجيهٍ، فجزاهم الله عنّي وعن طلّاب العربيّة خيرًا.

محمد خير الدين كرموش

سطيف، في: 10/ 03/ 2020م.

الفصل الأوّل: ضبطُ مفاهيمَ تأسيسيّةٍ

• توطئة:

- 1- مفهوم القاعدة الكلّية
- 2- الفرق بين القواعد الكلّية والقواعد التّقصيليّة (الضّوابط)
 - 3- نوعا القاعدة الكلّية
 - 4- مفهوم التّرجيح
 - 5- مفهوم الوجه النّحويّ
 - 6- مفاهيم مجاورة
 - 7- حضور القواعد الكلّية في كتب النّحو العربيّ
 - 8- تعريفٌ مُوجَز بابن هشام الأنصاري ومُؤلّفاتِه

• خلاصة الفصل:

• توطئة:

من الأمور المقرّرة في منهجية البحث العلميّ ضرورة ضبطِ المفاهيم والمصطلحات عند الشروع في معالجة أيّة قضيّة، إبعادًا للغموض والتشويش الذي قد يكتنفها، ومساعدة على تبين المقاصد والمرامي عند مباشرة الشرح والتحليل والتركيب، من هنا كان لزاما علينا أن نُقدّم بين يدي بحثنا فصلًا نظريًّا نضبط فيه المفاهيم التأسيسيّة التي تقوم عليها دراستنا.

1- مفهوم القاعدة الكلّية:

يتكوّن مصطلح القاعدة الكليّة من مصطلحين اثنين، هما: القاعدة والكلّيّة⁽¹⁾، وبمجموعهما يتشكّل لنا مصطلحٌ مُرَكَّبٌ تركيبًا وصفيًّا. والقاعدة الكلية -باعتبار موضوع بحثنا- هي: حكمٌ كلّيّ ينسحب على جميع أبوابِ النحو التفصيلية، أو كثيرٍ منها.

1 - ولمزيد من البيان والتوضيح نورد المعاني اللغويّة والاصطلاحيّة لكلّ من القاعدة، والكلّيّة.

أوّلا: القاعدة:

أ- لغةً: القاعدة في اللغة أَصْلُ الأُسِّ، وقواعد البيت إساسه (كذا)، وقال الزّجاج: القواعد أساطين البناء التي تعمده. قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْراهِيمُ القَواعِدَ مِنَ البَيْتِ وإسْماعِيلُ ﴾ [البقرة: 127].

ب- اصطلاحًا: القاعدة في الاصطلاح قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها. ويُعرِّفُها أبو البقاء الكَفَويّ بقوله:
 «هي قضية كلية من حيث اشتمالُها بالقوة على أحكام جزئيات موضوعها، وتسمّى فروعا، واستخراجها منها تفريعا،
 كقولنا: كلُّ إجماع حقِّ».

يُنظر في المعنى اللّغويّ:

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدّين محمّد بن مكرم بن علي: لسان العرب، تحقيق: عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، دار المعارف، القاهرة، (دون تاريخ). ص3689.

ويُنظر في المعنى الاصطلاحيّ:

الشريف الجرجاني، علي بن محمد: التعريفات، مكتبة لبنان، بيروت، 1985م، ص177، وينظر: النَّهانَوي، محمد عليّ: موسوعة كشّاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي دحروج، ط1، مكتبة لبنان ناشرون، لبنان، 1996م، ص 1295، والفيومي، أحمد بن محمّد بن عليّ: المصباح المنير، ط1، المكتبة العصرية، لبنان، 1417هـ/ 1996م، ص263.

ويُنظر أيضا:

أبو البقاء الكَفَوي، أيوب بن موسى الحُسنيني: الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، قابله على نسخة خطية وأعده للطبع ووضع فهارسه: عدنان درويش ومحمد المصري، ط2، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، لبنان، 1419هـ/1998م، ص 702. والقاعدة عند الأصوليين بمعناها عند النحاة، إذ هي: حكم كلي ينطبق على جميع جزئياته لِتُعْرَفَ أَحْكامُها مِنْهُ، أمّا عند الفقهاء فهي: حكم أغلبي ينطبق على معظم جزئياته لِتُعْرَفَ أَحْكامُها مِنْهُ، أمّا عند الفقهاء فهي: حكم أغلبي ينطبق على معظم جزئياته لِتُعْرَفَ أَحْكامُها مِنْهُ.=

ويجدر التنبيه على أنّه يدخل في نطاق القاعدة النحوية الكلية ما كان قاعدة كليّة من الإعراب، أو الصرف، أو معاني الأدوات، إذْ إطلاق مصطلح النّحو في هذا البحث يَشْمَلُ الأقسامَ الثلاثة.

كما يَحسنُ التنبيه أيضًا على أنّ ابنَ هشام لم يُعرِّف القواعد الكليّة، وإنّما استعملها في استدلالاته وترجيحاته دون أن يخصّها بالتعريف القاصد، وقد أطلق على مضمون القاعدة الكلّيّة عدة إطلاقات، فهي عنده: أدلة، وقرائن⁽¹⁾،

= ينظر: محمود مصطفى عبود هرموش: القاعدة الكلية إعمال الكلام أولى من إهماله وأثرها في الأصول، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1406ه/1987م، ص20.

ثانيا: الكلّيّة:

أ- لغةً: من لفظ الكلّ، والكلّ في اللغة اسم مجموع المعنى، ولفظه واحدٌ، فعلى هذا تقول: كلُّ حَضَرَ وكلُّ حَضَرُوا، على اللفظ مرّة وعلى المعنى أخرى.

ب- اصطلاحًا: فيقول أبو البقاء الكَفَوي: «وكلّ: اسم لاستغراق أفراد المنكّر، نحو: ﴿كُلُّ امْرِيُ بِما كَسَبَ رَهِينٌ ﴾ [الطور: 21]، والمعرّف المجموع نحو: كلّ العالَمين حادث، وأجزاء المفرد المعرّف باللام، نحو: كلّ الرَّجُكِ، وهو نوعان: الكلّ المجموعي: وهو شامل للأفراد دفعة، وهو في قوة البعض، والكلّ الإفرادي: شامل للأفراد على سبيل البدل يعني على الانفراد، وإذا دخل التنوين على مدخول (كلّ) فالكلّ إفرادي».

هذا، ويُفَرِّقُ المناطقة بين الكلّ والكلّية، فيقولون: الكلّ: هو الحكم على المجموع كقولنا: كلّ بني تميم يحملون الصخرة، والكلّية: هي الحكم على كلّ فرد، نحو: كل بني تميم يأكلون الرغيف (فَحَمْلُ الصخرة حاصلٌ باجتماعهم، وليس كلّ فرد يحملها وحدّهُ، أمّا أَكْلُهُم للرّغيف فحاصلٌ من كلّ واحدٍ على انفراده). والكلّ موجود في الخارج ولا شيء من الكليّ بموجود في الخارج، وأجزاء الكلّ متناهية، وجزئيات الكليّ غير متناهية.

يُنظر في المعنى اللغوي:

الشريف الجرجاني: التعريفات، ص195، والجوهري، إسماعيل بن حمّاد: الصحاح، ج5، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطّار، ط4، دار العلم للملابين، بيروت، لبنان، كانون الثاني/ يناير 1990م، ص1812.

ويُنظر في المعنى الاصطلاحي:

أبو البقاء الكفو*ي*: الكليات، ص742 و 743 و 744.

ويُنظر أيضا: أبو البقاء الكَفَويّ، الكلّيّات، ص745. والكلّيّات: هي المعاني العامّة التي تصدق على كثيرين، ولها مفهوم يدلّ على خصائصها ومميّزاتها، ولها ما صدق يشمل الأفراد التي تقع تحتها. ينظر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة: المعجم الفلسفي، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، 1403ه/1983م، ص154.

(1) - يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ، أبو محمّد جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، تحقيق وشرح: عبد اللطيف محمّد الخطيب، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، (دون تاريخ)، ص609، حيث يقول ابن هشام: «وممّا يشتبه نحو: تَوَلَّوا بعد الجازم والناصب، والقرائن

وأوجه $^{(1)}$ ، وأمور $^{(2)}$ ، وأمور كلية $^{(3)}$ ، وقواعد كلية $^{(4)}$.

وسيُعْنَى بحثُنَا بدرجةٍ أخصَّ بالقواعد الكلية التي لها دورٌ في ترجيح وجهٍ على آخرَ، وهو ما يُسوِّغ تسميتها، إنْ أردنا لها اصطلاحا مُمَيِّزًا، به (قواعد الترجيح الكليّة)، أمّا القواعد الكلية الأخرى التني لها اتصالٌ بالسماع، أو القياس، أو استصحاب الحال فلن تكون داخلة في مجال اهتمامنا.

فالقاعدة الكلية الآتية: (الأصل عدم التقديم والتأخير) مُنْسَجِبة على جميع أبواب النحو، وليست خاصة بباب المبتدأ والخبر، أو الفاعل أو المفعول فقط، والقاعدة الكليّة (إنّهم يتوسّعون في الظروف ما لم يتوسّعوا في غيرها) تدخل في كثير من الأبواب التي تقع فيها شِبه الجملة، أي الظرف أو الجارّ والمجرور، مثل خبر المبتدأ، وخبر كان وأخواتها، وخبر إنّ وأخواتها، والحال، والنعت...إلخ (5).

نبين»، ثم يأتي بقاعدة كلية هي: لا يجوز الحمل على الضرورة من غير ضرورة، لكي يبين بها أمرا مشتبها، فتكون هي القرينة التي تحدث عنها سابقا.

- (1) يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، تحقيق: محمّد محيي الدين عبد الحميد، دار الطلائع، القاهرة، مصر، 2004م، ص92، حيث قال: «ولهذه الأوجه»، وهو يُشيرُ إلى قواعد كليّة صريحة ذكرها قبل ذلك.
- (2) يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص91، حيث قال: «وإنّما خصّت [يقصد الواو الأولى في كلمة (يَعْفُونَ)] بالحذف دون الثانية لثلاثة أمور»، ثمّ أورد ثلاث قواعد كلّية صريحة، ويُنظر: شرح بانت سعاد، ص102، حيث قال: «ويأبي هذا أمران»، ثمّ أورد قاعدة تفصيلية وقاعدة كلّية صريحة.
- (3) يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص625، حيث قال: «الباب الثامن في ذكر أمور كلّية يتخرّج عليها ما لا ينحصر من الصّور الجزئيّة»، ثمّ أورد طائفة من القواعد الكلّية.
- (4) يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص162، حيث قال: «وإنّما كان حقّه أن يُذكر هنا خاصّة، لأنّه كلمة بعينها، وليس فردا داخلا تحت قاعدة كلّية».
- (5) يطلق تمام حسان على القواعد الكلية اسم قواعد التوجيه، وهي عنده: «تلك الضوابط المنهجية التي وضعها النّحاة ليلتزموا بها عند النّظر في المادّة اللغويّة (سماعا كانت أم استصحابا أم قياسا) التي تستعمل لاستنباط الحكم». ويقسّم تمّام حسان قواعد التوجيه إلى ثلاثة أقسام:
 - 1 قواعد استدلالية: وتُعنى بضبط عملية الاستدلال، في السماع والقياس واستصحاب الحال.
 - 2- قواعد معنوية: وتُعنى بحفظ مبدإ الإفادة في الكلام.
 - 3- قواعد مبنوية: وتتقسم بدورها إلى قسمين:
 - أ- قواعد تحليلية: وتُعنى بضبط مسائل الإعراب والبناء والإظهار والإضمار ... إلخ.
 - ب- قواعد تركيبية: وتُعنى بقواعد الإعمال والاختصاص والافتقار وما إلى ذلك.

2- الفرق بين القواعد الكلّية والقواعد التّفصيليّة (الضّوابط)

ممّا سبق نَعْرِفُ بأنّ هناك فرقا بين القاعدة الكلية والقاعدة التفصيليّة (الضابط)، وهو أن القاعدة الكلية تجمع فروعا من أبواب شتّى، والقاعدة التفصيلية (الضابط) تجمع فروعا من باب واحد⁽¹⁾. فالقاعدة السابقة الذكر (الأصل عدم التقديم والتأخير) كلّيّة، لأنّها تنسحب على جميع أبواب النحو، أمّا القاعدة الآتية: (الفاعل مرفوع)، فقاعدة تفصيلية، لأنها مندرجة تحت باب الفاعل فقط⁽²⁾.

ويجدر التنبيه على أنّ القواعد الكلية الترجيحيّة التي نحن بصدد جمعها ودراستها تشمل الأقسام الثلاثة عند تمام حسان، ولكنّها تقرب من القواعد المبنوية التحليلية عندَهُ أكثر، فهذه الأخيرة شديدة الصلة بأبواب التحليل النحوي من إعراب وبناء وغيرهما.

يُنظر: تمام حسان: الأصول، دراسة إبستيمولوجية للفكر اللغويّ عند العرب، عالم الكتب، القاهرة، 1420هـ/2000م، ص190.

وقد تبع تمّامًا في هذا الاصطلاح [قواعد التوجيه] كثيرون، منهم: محمّد سالم صالح في كتابه (أصول النحو دراسة في فكر الأنباري)، وعبد الله الخولي في كتابه (قواعد التوجيه في النحو العربي)، ومحمود حسن الجاسم في كتابه (القاعدة النحوية تحليلٌ ونقدٌ)، وغيرهم.

ويمكننا أن نعدّل في تعريف تمّام حسان لقواعد التوجيه لنصوغ منه تعريفا آخر للقواعد النحوية الكلية، ينسجم مع منطلق هذا البحث، فنقول: إنّ القواعد الكلية عبارة عن ضوابط منهجية ترجيحيّة يلتزم بها المعربون، في أثناء ترجيحاتهم بين الأوجه النحوية، فالاحتكام إلى قواعد النحو الكلية يكون في الأعاريب المختلّف فيها، والتي تحتمل أكثر من وجه نحويّ.

هذا، ويجدر التنبيه على أنّ تمّامًا هو أوّل من أطلق مصطلح (قواعد التوجيه)، وتبعه في هذا الاصطلاح -كما أسلفنا- أغلبُ مَنْ جاء بعده، قال تمّام: «ثمّ تقدّمنا غيرَ مسبوقينَ بالكشف عن كنز قديم في تراثنا النحوي جعلنا عنوانه (قواعد التوجيه)». تمّام حسّان: الأصول، ص 206. ويُنظر: محمد سالم صالح: أصول النحو دراسة في فكر الأنباري، ط 1، دار السلام، القاهرة، مصر، 1427 هـ/ 2006م، ص453.

- (1) أبو البقاء الكفوي: الكليات، ص702.
- (2) تجدر الإشارة إلى أنّ الكثير من الباحثين يجعلون القاعدة والضابط من باب الترادف، فَهُما بمعنى واحدٍ، قال التهانَوي: «القاعدة مرادف الأصل والقانون والمسألة والضابطة (كذا) والمقصد». ينظر: التهانَوي: موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ص129، ومحمد عثمان شبير: القواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية، ط2، دار النفائس، الأردن، 1428ه/2007م، ص12، وقال الفيوميّ: «والقاعدة في الاصطلاح بمعنى الضابط». ينظر: الفيومي: المصباح المنير، ص263، وجاء في المعجم الوسيط: «القاعدة من البناء أساسه، والضابط أو الأمر الكليّ ينطبق على جزئيات، مثل: كلّ أَذُونٍ وَلُودٌ، وكلُّ صَمُوخٍ بَيُوضٌ». ينظر: راجي الأسمر: العربية بالقاهرة: المعجم الوسيط، ط4، مكتبة الشروق الدولية، 1425ه/2004م، ص748. وينظر: راجي الأسمر:

وفي هذا التفريق يقول الباحث محمود حسن الجاسم: «إذا نظرنا إلى القواعد النحوية بحسب علاقتها بالنظام التركيبي للغة يمكن تقسيمها قسمين: الأول يندرج تحت أبواب النحو، مثل تلك التي تنطوي تحت باب المبتدأ أو الخبر أو الفعل أو الفاعل أو الحال أو التمييز...إلخ، والآخر لا يتعلق بباب معين، وإنما هو مجموعة من القواعد العامة التي تستدعيها الأحكام النحوية، حين إطلاقها على عناصر النظام التركيبي، في قضايا التحليل النحوي، أي: مجموعة القواعد والأسس التي يُرتكز عليها في أوجه التحليل النحوي من حيث الترجيح والتضعيف والرفض، لأن هذه الأسس التوجيهية هي الوسيلة التي تمكن المُحَلِّل من تحديد الوجه المناسب، وتتعلق بقضايا السماع أو الأصل أو آراء النحاة أو المعنى أو القياس»(1).

فالقسم الأول عند الباحث هو ما يُطلق عليه النحاة الضوابط، أو قواعد الأبواب، أو القواعد التفصيليّة، والقسم الثاني هو ما يطلقون عليه القواعد الكلية، وقد اعتمد الباحث محمود حسن الجاسم مصطلح قواعد التوجيه، متابعا في ذلك تمّامًا.

ومن خصائص القواعد الكلية أنّها «تمتاز بمزيد من الإيجاز في صياغتها، على عموم معناها وسعة استيعابه للفروع الجزئية، فتصاغ القاعدة عادة بكلمتين أو ببضع كلمات محكمة من ألفاظ العموم» $^{(2)}$.

وقد استقرأنا نصوص ابن هشام فوجدناه، كما أسلفنا القولَ، يُطلق على مضمون القاعدة الكلّية عدّة إطلاقات، وهي: الدليل، القرينة، الوجه، الأمر، الأمر الكلّيّ، القاعدة، القاعدة الكلّية، كما ألفينا القواعد الكلّية كثيرا ما تأتي مقرونة بالألفاظ الآتية: كلّ، الأصل، القياس، الأحسن، الأولى، لا يجوز، مذهب، الصحيح، الراجح، المختار، العرب، الكثير، يتوسّعون، الحمل، الضرورة، أسهل، لا يُصار إليه، التوسّع، يتوسّعون، ممتنع، ضعيف، أصلها، لا يحسن، الاستدلال، التناسب،

المعجم المفصل في علم الصرف، مراجعة: د. إيميل يعقوب، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1413هـ/ 1993م، ص333.

^{(1) -} محمود حسن الجاسم: القاعدة النحوية تحليل ونقد، ط1، دار الفكر، دمشق، 1428هـ/ 2007م، ص35.

⁽²⁾⁻ مصطفى أحمد الزرقا: المدخل الفقهي العام، ج2، ط2، دار القلم، دمشق، 1425هـ/ 2004م، ص965.

القراءة سنة، أمن اللبس، التجوّز، الشاذ، التقدير، تقليل، مرجع القراءة، دعوى خلاف الأصل، تقديم المعمول، يغتفرون، يُعطى الشّيء، توافق، تخالف، المنويّ، المشهور...إلخ⁽¹⁾.

3- نوعا القاعدة الكلية:

إنّ المتأمل في القواعد الكلية إعرابيّةً كانت أو صرفيّةً أو أداتيّةً يلحظ أنّها تتبدَّى في مظهرين اثنين: فهي إمّا قواعد كلّيّة صريحة، أو قواعد كلّيّة غير صريحة.

أ- القاعدة الكلية الصريحة:

وهي القواعد المصوغة صياغة قاعدية، عن طريق ألفاظ العموم، أو عن طريق ألفاظ تبين أنها قاعدة، مثل: والقاعدة كذا، والأصل كذا، وهو أولى، وهو القياس...إلخ. وهي الفئة الغالبة فيما استقرأناه في كتب ابن هشام الأنصاري، كما سيتضح فيما سيأتي من فصول البحث.

ومن أمثلة القواعد الكلية الصريحة: الأصل عدم التغيير، حذف ما لا يدلّ أولى من حذف ما يدلّ، حذف جزء أسهلُ من حذف كلّ، التكسيرُ يردّ الأشياء إلى أصولها، الأصل عدم الزيادة، الأصل عدم الحذف، الأصل عدم التقديم والتأخير، إنّهم يغتفرون في الثواني ما لا يغتفرون في الأوائل، الحمل على الأخصّ الأقرب أحسن، الاستفهام بالجمل الفعلية أولى، لا يحسن تخريج التنزيل على الضعيف في العربية، التقدير من اللفظ أولى، القول بزيادة الحرف أولى من القول بزيادة الاسم، دعوى التركيب خلاف الأصل، الحمل على فائدة جديدة أولى(2).

فكلّ هذه القواعد المُمَثّلِ بها قواعدُ كلية صريحة، ذات صياغة قاعدية مركّزة مختصرة، يلحظ القارئ قاعديّتها وكلّيّتها لأوّلِ وَهْلَةٍ.

ولتوضيحٍ أكثرَ فإنّ القاعدة المذكورة قبلُ، التي تقول: الأصلُ عدم التّغيير استدلّ بها المبرّدُ وابنُ السّرّاج والفارسيُ على اسميّة (إذْما)، وذلك أنّ (إذْ) قبل التركيب مع (ما) كانت اسمًا، فهي

^{(1) -} يُنظر: محمود حسن الجاسم: القاعدة النحوية تحليل ونقد، ص29-35. فقد ذكر مصطلحاتٍ خمسًا كانت تستعمل في كتب النحاة الأوائل بمعنى القاعدة، وهذه المصطلحات هي: القياس، الأصل، المذهب، الحدّ، الوجه.

^{(2) -} لمعرفة مواطن هذه القواعد الكلّية يُنظر: فهرس القواعد الكلّية الواردة في كتب ابن هشام، ص241، من بحثنا هذا.

ظرف زمان، بمعنى (مَتَى)، والأصل عدم التغيير، فينبغي بقاؤها بعد التركيب اسمًا، وقال سيبويهِ بأنّها حرف بمعنى (إِنْ)، فتقول: إِذْما تَقُمْ أَقُمْ، أَيْ: إِنْ تَقُمْ أَقُمْ أَقُمْ أَقُمْ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ الهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ ال

ب- القاعدة الكلية غير الصريحة:

وهي العبارات المتضمّنة لقاعدة كلية، ولكن في غير صياغة قاعديّة، ففي بعض المواطن تقرأ كلاما لنحوي معيّن، في شكل ترجيح بتقوية وجه وتضعيف آخر، ولا تجده يستعمل قاعدة صريحة، ولكن تستشعر – وأنتَ تقرأ كلامَه – اشتغالَ قاعدة صريحة في ذهنه، فهو يُفكِّرُ وينطلق من قاعدة كلية، ولكن تتقصه صياغتها النهائية فقط، أيْ لم يُعَبِّرْ عنها التعبير القاعدي الدقيق الموجز، وبهذا استحقت أن تكونَ قاعدةً كليّةً غيرَ صريحةٍ.

ومن أمثلة القواعد الكلية غير الصريحة: قول ابن هشام: «وممّا يشتبه (2) نحو... (تلظّى) في ﴿فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى﴾ مضارعٌ، وإلّا لقيل: تلظّت، وكذا (تمنّى) من قوله:

تَمَنَّ عِي ابنت ايَ أَنْ يَعِيشَ أَبوهُما وهَلْ أَنا إِلَّا مِنْ رَبِيعةً أَو مُضَرْ

ووهم ابن مالك فجعله ماضيا من باب:

فَ لِل مُزْنِ لَهُ وَدَقَ تُ وَدْقَهَ ا وَلا أَرْضَ أَبْقَ لَ إِبْقالَهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ الله

وهذا حملٌ على الضرورة من غير ضرورة $(^{(3)}$.

فالمتأمّل في كلام ابن هشام يلحظ أنّه يرد على ابن مالك بقاعدة كليّة حاضرة في ذهنه، ولكنّه لم يُعبّر عنها تعبيرا قاعديا دقيقا، وإنما اكتفى بقوله: وهذا حملٌ على الضرورة من غير ضرورة، ويمكننا أن نضيف إليها إضافة يسيرة تصيّرها قاعدة كلية صريحة فنقول: لا يجوز الحمل على الضرورة من غير ضرورة.

ووجه رَدِّ ابن هشام أنّه يَرِدُ في كلام العرب كثيرا حذف التاء الأولى أو الثانية من الفعل المضارع، فيقولون: تَلَظَّى والأصل تتلظّى، وتَمَنَّى والأصل تَتَمَنَّى، وعليه بيت الشاهد، فالأصل

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: شرح قطر النّدى وبلّ الصّدى، تحقيق: محمّد محيي الدين عبد الحميد، دار الطلائع، القاهرة، مصر، 2009م، ص53.

^{(2) -} الاشتباه الواقع في لفظ (تَلَظَّى) هو بين الماضَوِيّة والمضارعيّة، فهو يبدو عند النّظر الأوّل فعلا ماضيا، ولكنّه فعلٌ مضارع، حُذِفَتْ إحدى تاءيه تخفيفًا.

^{(3) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص609-611.

تَتَمَنَّى ابنتايَ، وحَمْلُ البيتِ على لغة كثيرة مستعملة أحسن من حمله على الضرورة، فأصل الفعل عند ابن مالك تَمَنَّتُ ابنتايَ، ولكنَّ الشاعر حذف تاء التأنيث الساكنة لضرورة الشعر. هذا ما ذهب إليه ابنُ مالك، ولكنّ هناك وجها لتخريجه على غير ضرورة (1)، كما قال ابنُ هشام فَحَسُنَ المصيرُ اليه.

ونستخلص من هذا أنّ القاعدة إمّا أن تكون مصوغة صياغة قاعديّة دقيقة موجزة، وإمّا أن تكون مُتَضَمَّنَةً غيرَ صريحةٍ في كلام النَّحوي، ويُمكننا بعد ذلك أن نصوغها في شكل قاعدة كلية صريحة، كما مرّ بنا في كلام ابن هشام السّابق.

والقواعد تنقسم – في بحثنا هذا – باعتبارٍ آخرَ إلى أربعة عَشَرَ قِسْمًا، وهي: قواعد الزيادة، قواعد الحذف، قواعد الأصل والفرع، قواعد الجوازات أو الاتساع، قواعد الضرورة، قواعد الحمل والإلحاق، قواعد طرائق العرب في الخطاب، قواعد الاختصاص، قواعد الكتاب العزيز، قواعد أمن اللّبس، قواعد التقديم والتأخير، قواعد الاستدلال، قواعد العمل، قواعد التقدير.

وسنوردها في الفصول الثلاثة على هذا التقسيم، حيث نُمَثِّلُ لِكُلِّ قسم ببعض القواعد الكلية، مع شرجِها وبيانِ مباحثاتِ النُّحاة فيها.

ثمّ إنّ للقواعد بَعْدَ هذا تقسيما ثلاثيًا آخر، فهي: إمّا قواعد كلّية صرفيّة، أو قواعد كلّية إعرابيّة، أو قواعد كلّية أداتيّة. فإنْ هي رجّحت وجها صرفيّا على آخرَ فهي صرفيّة، وإنْ رجّحت وجها إعرابيّا على آخرَ فهي إعرابيّة، وإنْ هي رجّحت معنى أداة على معنى آخرَ فهي أداتيّة. وسيأتى بيانُ ذلك كلّه في موضعه مِن هذا البحث.

4- مفهوم الترجيح:

أ- الترجيح لغة: رجح الشيء يرجَحُ ويرجِحُ ويرجِحُ ويرجِحُ ورَجَحَانًا ورَجَحَانًا ورَجَحَانًا ورَجَاحَة مالَ وتَقُلَ، ورجح الشيء بيده رفعَه لينظر ما ثِقْلُهُ(2)، وقول راجح ورأي مرجوح، ورجّحه أرجحه وفضله

^{(1) -} أي بالقول: إنّ الفعلين (تلظّى) و (تمنّى) مضارعان، وأصلهما (تتلظّى) و (تتمنّى)، وحذفت التاء الأولى أو الثانية في كلّ منهما تخفيفًا، وهذا شائعٌ في كلام العرب.

^{(2) –} الخليل بن أحمد الفراهيدي، أبو عبد الرحمن: كتاب العين، ج3، تحقيق الدكتور مهدي المخزومي والدكتور إراهيم السامرائي، سلسلة المعاجم والفهارس، (دون تاريخ)، ص78، والأزهري، أبو منصور محمّد بن أحمد: تهذيب

وقوّاهُ، ورجحَ الرّأيُ عنده غلبَ على غيره (1)، والترجيح: جعل الشيء راجحا أي فاضلا غالبا زائدا، ويطلق مجازا على اعتقاد الرجحان (2)، وأرجحتُ لفلان ورجّحتُ ترجيحا إذا أعطيته راجحا (3)، والترجيح التذبذب بين شيئين عامّ في كلّ ما يشبهه (4).

ب- الترجيح اصطلاحًا: يُعرِّفُه أبو البقاء الكَفَوي بقوله: «هو بيان القوة لأحدِ المتعارِضَيْنِ على الآخر» (5)، أو هو «تغليب وجه على آخر، ويوصف الأول بالراجح أو المرجَّح أو الأرجح، كما يوصف الثاني بالمرجوح (6).

ومن الإطلاقات المستعملة عند النحاة في عملية الترجيح قولهم عن الرأي الذي يُرَجِّحُونَهُ: المختار أو الصحيح أو الأصحّ أو المتعيّن، وعن الرأي الذي يرفضونه بالضّعيف أو المرفوض...إلخ.

اللغة، ج4، دار القومية العربية للطباعة، مصر، 1384ه/ 1964م، ص142، وابن منظور: اللسان، ص1586، ومجمع اللغة العربية بالقاهرة: المعجم الوسيط، ص329.

- (1) مجمع اللغة العربية بالقاهرة: المعجم الوسيط، ص 329.
- (2) التّهانَوي: موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ص415.
 - (3) الجوهري: الصحاح، ج1، ص364.
- (4) الخليل بن أحمد الفراهيدي، كتاب العين، ج3، ص78، وابن منظور: اللسان، ص1586.
 - (5) أبو البقاء الكَفَوي: الكليات، ص 315.
- (6) محمّد سمير نجيب اللبدي: معجم المصطلحات النحوية والصرفية، مؤسسة الرسالة، بيروت، (دون تاريخ)، ص 95.

5- مفهوم الوجه النحوي:

أ- الوجه لغةً واصطلاحًا:

أ.1- لغة: الوجه في اللغة: مستقبل كلّ شيء⁽¹⁾، وهو بمعنى الجهة والناحية⁽²⁾، قال تعالى: ﴿وَلِكُلِّ ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجُهُ اللهِ﴾ [البقرة: 115]، والوجهة: كلّ موضع استقبلته⁽³⁾، قال تعالى: ﴿ولِكُلِّ وَجُهَةً هُوَ مُولِيها﴾ [البقرة: 148]، ووجه الكلام: السّبيل الذي تقصده به، والجهة والوجهة جميعا: الموضع الذي تتوجّه إليه وتقصده .

1.2- اصطلاحًا: يقصد بالوجه في اصطلاح النحاة «الرأي والاتجاه، كما في إعراب الألفاظ وتبيان مواقعها، كأن يقال عن مخصوص نِعْمَ وبِئْسَ: في إعرابهما وجهان مشهوران، أي رأيان واتجاهان، الأول: أنّه مبتدأ والجملة قبله خبر، والثاني: أنّه خبرُ مبتدأ محذوف وجوبا»⁽⁵⁾.

ويكثر دوران مصطلح الوجه عند النّحاة المتقدمين منهم والمتأخرين، ويريدون به معاني عدّة، منها: أنّه يأتي مقصودا به الصحيح من الكلام، أو المعنى المراد، أو الإعراب، ولكنّ الغالب عند إطلاقه أن يراد به الرأي النحوي، والأوجه الإعرابية أو الصرفية التي تحتملها العبارة، ويسعى النحويّ إلى تبيانها والاستدلال لها⁽⁶⁾.

(1) - يُنظر الأزهري: تهذيب اللغة، ج 6، ص313.

^{(2) -} يُنظر الجوهري: الصحاح، ج 6، ص2254.

^{(3) -} يُنظر أحمد بن فارس، أبو الحُسَيْن: معجم مقاييس اللغة، ج6، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ/1979م، ص89.

^{(4) -} يُنظر ابن منظور: اللسان، ص4775.

^{(5) -} يُنظر محمّد سمير نجيب اللبدي: معجم المصطلحات النحوية والصرفية، ص239.

^{(6) –} يُنظر نشأت على محمود عبد الرحمن: التوجيه النحوي وأثره في دلالة الحديث النبوي الشريف (دراسة في الصحيحين)، ط1، المكتبة العصرية، لبنان، 1432ه/2011م، ص 27. وهناك فرق بين التوجيه والوجه، فالتوجيه فعل الموجّه، والوجه أثر الفعل. المرجع نفسه، ص26. ولاصطلاح الوجه استعمالات أخرى عند النحاة، المرجع نفسه، ص26.

ب- النّحو لغةً واصطلاحًا:

ب. 1 - لغةً: هو: القصدُ والطريقُ، يُقالُ: نحوت نحوه قصدت قصده، ونحا الشيءَ: قَصندَهُ (1).
 ويطلق أيضا ويراد به الجِهة والمِثْل والنَّوع والمِقْدار والقِسْم (2)، وقد أحصى بعضُهم المعانيَ اللَّغويّة لكلمة (نحو) فبلغت عشرة معان، قال:

النَّحـ وُ فَــي لُغَــةٍ قَصْـدٌ، كَـذَا مَثَـلٌ وَجَانِـبٌ، وقَرِيـبٌ، بَعْـضُ، مِقْـدَارُ وَالنَّحـ وُ فَــي لُغَــةٍ قَصْـدٌ، كَـذَا مَثَـلٌ مَعَـانٍ لَهَـا فــي الكُـلِّ أَسْـرَارُ (3) وَمِثْـلٌ، بَيَــانٌ، بَعْـدَ ذا عَقِـبٌ عَشْـرُ مَعَـانٍ لَهَـا فــي الكُـلِّ أَسْـرَارُ (3)

ب.2- اصطلاحًا: أمّا اصطلاحًا فيُعرِّفُه ابنُ جني بقوله: «هو انتحاء سَمْتِ كلام العرب، في تصرفه من إعراب وغيره، كالتثنية والجمع والتحقير والتكسير والإضافة والنسب والتركيب وغير ذلك، ليلحق من ليس من أهل اللغة العربية بأهلها في الفصاحة، فينطق بها وإن لم يكن منهم، وإن شذ بعضهم عنها رُدَّ بهِ إليها» (4).

ويُعرِّفُه ابن عصفور بقوله: «هو العلمُ المستخرجُ بالمقاييسِ المستنبطةِ من استقراءِ كلامِ العربِ، الموصلةِ إلى معرفةِ أحكامِ أجزائِهِ التي ائتلف منها»⁽⁵⁾.

وكلا التعريفين يُعَبِّرُ عن النظرة المُوَسَّعة للنّحو، وهي تَكَفَّلُهُ بأحكام تركيب الكلام العربي، وتضمُّنُهُ لعلم الصرف، وهي نظرة علماء العربيّة القدامي الّذين كان الدرسُ النحويُّ عندهم مزيجًا من المسائل الإعرابية والصرفية.

أمّا بعض المتأخرين فقد ضيقوا واسعًا، حين جعلوا اهتمام النحو ينصب على أحوال أواخر الكلم فقط، فصار إطلاق النحو يتوجّه إلى المسائل الإعرابية وحدها، فإنْ تعرّضوا لِبُنَى المفردات سَمّوا ذلك العمل صرفًا أو تصريفًا.

(2) – الفيروزابادي، مجد الدين محمد بن يعقوب: القاموس المحيط وبهامشه تعليقات وشروح، ج 3، نسخة مصوّرة عن الطبعة الثالثة للمطبعة الأميرية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1399هـ/1979م، ص386.

^{(1) -} مجمع اللغة العربية بالقاهرة: المعجم الوسيط، ص908.

^{(3) -} محمد بن الطيب الفاسي، أبو عبد الله: فيض نشر الانشراح من روض طيّ الاقتراح، ج 1، تحقيق وشرح: محمود يوسف فجال، ط 2، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، الإمارات العربية المتحدة، ص 229.

^{(4) -} ابن جني، أبو الفتح عثمان: الخصائص، ج 1، تحقيق: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، دت، ص34.

^{(5) –} ابن عصفور، علي بن مؤمن: المقرِّب، ج1، تحقيق: أحمد عبد الستار الجواري، وعبد الله الجبوري، ط1، (دون ناشر)، 1392هـ/1972م، ص45.

وبهذا يتضح لنا أنّ المقصود بالوجه النحويّ هو الرأي الإعرابي أو الصرفي الذي يرتضيه النحويّ لمفردة من المفردات داخل التركيب، استنادًا إلى قرائنَ لفظيّةٍ ومعنويّةٍ وحاليّةٍ مُعَيّنةٍ.

6- مفاهيمُ مُجاورةً:

بعد أن عرضنا المفاهيم المركزية الّتي سيتمحور حولها هذا البحث يَحسنُ بنا أن نُورد جملةً من المفاهيم المُجاورة التي ستتردّد بكثرة فيما سيأتي، وسنكتفي بإيراد معانيها الاصطلاحية دون اللغوية، طلبًا للتّركيز والاختصار.

أ- التحليل النحوي: وهو مجال بحثنا هذا، إذْ فيه تتمّ الاستعانة بقواعد النحو الكلّيّة، ويعرّفه فخر الدين قباوة بقوله: «هو تمييز العناصر اللفظية للعبارة، وتحديدُ صِيَغِها ووظائفها والعلاقات التركيبية بينها، بدلالة المقام والمقال»(1).

ويُعرِّفُهُ الباحثُ محمود حسن الجاسم بقوله: «التّحليل النحوي التطبيقي هو إطلاق الأحكام النّحوية التحليلية على عناصر النظام التركيبيّ في العبارة، مع مراعاة ما يُحيطُ بها من قضايا تَمَسُّ التركيب كالمقام والسياق اللغوي الذي يُشكّل الكلام، وهو ما نجده في تفاسير القرآن الكريم ذات الطابع اللغوي وكتب إعراب القرآن، وشروح الشعر القديمة»(2).

^{(1) -} فخر الدين قباوة: التحليل النحوي أصوله وأدلّته، ط1، الشركة المصرية العالمية للنشر، لونجمان، القاهرة، 2002م، ص14.

^{(2) -} محمود حسن الجاسم: القاعدة النحوية تحليل ونقد، ص13.

وللباحثين اصطلاحات عديدة له، فهو عند بعضهم تحليلٌ نحوي، وعند آخرين تحليلٌ لغوي (1)، وعند آخرين تحليلٌ لغوي (1)، وعند آخرين تطبيقٌ نحوي (2)، وعند آخرين إعرابٌ مفصل (3)، أو منهجي (4)...إلخ.

وللتحليل النحوي مستويات ثلاث، هي التحليل الصرفي، التحليل الإعرابي، وتحليل معاني الأدوات، وسَيَأتي تعريف كلِّ مستوًى في مطالع الفصول الثلاثة الآتية.

ب- أصول التحليل النحوي: «وهي القواعد التي تُبنَى عليها أحكامُ التحليل في الإعراب ومعاني الأدوات والصرف» (5).

وهذه الأصول أو المرتكزات تتوزّع على قسمين: معارف عامة ومعارف خاصّة، فالمعارف العامة علومٌ وخِبْراتٌ لغويّةٌ يجب على المحلّل النحويّ أن يكون مُلمًّا بها، أمّا المعارف الخاصّة فهي الظروف المحيطة بالنصّ المدروس التي تجعله يخرج إلى حيّز الوجود على شكل ونمط مخصوصين، ويُطلق علها في البلاغة: مقتضى الحال، وتتمثّل في: مقتضى المقام ومقتضى المقال (6).

ج- أدلة وقرائن التحليل النحوي: هي قرائن لفظيّة ومعنويّة وحاليّة يستند إليها المحلّلُ في الوصول إلى الحكم الإعرابيّ أو الصرفيّ السديد⁽⁷⁾.

^{(1) -} ممّن اعتمد هذا المصطلح: تمّام حسّان، وعبد الكريم بسندي.

^{(2) -} ممّن اعتمد هذا المصطلح عبده الرّاجحي في مؤلَّفه (التّطبيق النّحويّ).

^{(3) -} ممّن اعتمد هذا المصطلح بهجت عبد الواحد صالح في مؤلّفه (الإعراب المفصل لكتاب الله المربّل).

^{(4) –} ممّن اعتمد هذا المصطلح فخر الدين قباوة في عدد من مؤلفاته النحوية التطبيقية، ومنها (الإعراب المنهجي للقرآن الكريم). ويُنظَر لرصد بعض استعمالات هذه المصطلحات: وائل الحربي: التحليل النحوي عند ابن هشام، ط1، دار الرضوان للنشر والتوزيع، الأردن، 1437ه/2016م، ص22 و52، وفي ص52 تعليلٌ من الباحث لشيوع مصطلح التحليل النّحوي دون غيره، عند الباحثين العرب المُحدثين.

^{(5) -} فخر الدين قباوة: التحليل النحوي أصوله وأدلته، ص55، ووائل الحربي: التحليل النحوي عند ابن هشام الأنصاري، ص42.

^{(6) -} محمد خير الدين كرموش: منهج التحليل النحوي عند فخر الدين قباوة من خلال كتابه (التحليل النحوي أصوله وأدلته) بين النظرية والتطبيق، (رسالة ماجستير)، قسم اللغة والأدب العربي، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013م، ص59.

^{(7) –} المرجع نفسه، ص69.

ويجدر التنبيه على أنّ أغلب النّحاة قديمًا وحديثًا يستعملون مصطلحَي الدليل والقرينة مترادفين، فمرّة يستعملون الدليل، ومرة أخرى يستعملون القرينة والمعنى نفسه، غير أنّ الباحث وائل الحربي أورد فرقًا لطيفًا يُمكن أن نَلحَظَه بينهما. قال الحربي: «إنّ الفرق الذي يمكن أن يلمسه الباحث بين اللّفظين يكمن في سَعة مفهوم الدليل في مقابل ضيق مفهوم القرينة، ذلك أنّ القرينة ترتبط بوجود رابط المصاحبة والاقتران المعنوبيّين أو اللفظيّين، في حين أنّ الدليل لا يتحدّد بالمصاحبة والاقتران، فقد يكون خارج النّص المُحَلَّل، أي غير مقترن أو مرتبط بالكلمة المراد إعرابها، فكلّ قرينة دليل وليس كل دليل قرينة؛ لأنّ الأدلة متعدّدة واسعة بعضها يعتمد ثقافة المُعْرب والأحكام النحوية والضوابط التركيبية»(1).

وسَيَرِدُ مزيدُ بيانٍ وتفصيلِ للقرائن اللفظية والمعنوية والحاليّة في مستويات التحليل الثلاث: الصّرفي والإعرابي والأداتيّ.

د- التخريج: يُعرِّفُهُ محمّد سمير نجيب اللّبدي قائلا: «يستعمل النّحاة هذا اللفظ في التبرير والتعليل وإيجاد الوجوه المناسبة للمسائل الخلافية بخاصة، فيقال مثلا: وخرّجها النحويّ الفلاني أيْ: أوجد لها مخرجا يُخرجها من إشكالها. ويقال كذلك: في المسألة تخريجات عديدة أيْ وجوه وتعليلات تُخرجها ممّا فيها من إشكالات. ومن أمثلة ذلك: قرأ جماعةٌ قوله تعالى: ﴿ واتَّقُوا فِتْنَةً لَتُصِيبَنَّ الَّذِينَ طَلَمُوا ﴾ [الأنفال: 25] باللام بدلا من لا، وقد خرّجها أبو الفتح على حذف الألف من لا تخفيفا. ومن هنا يتبيّن أنّ التخريج في اصطلاح النحاة تبرير لإشكال أو دفعٌ له »(2).

وهذا المفهوم المُحَدَّدُ لمصطلح التخريج يتوافق مع ما ذكره تمّام حسّان، وهو بصدد الحديث عن الوجه الاستدلالي والوجه التأويلي، تحت فصل بعنوان (توجيهات النّحاة)، في كتابه (الأصول)، إذْ ذكر أنّ التخريج يكون مع الأشياء الخارجة عن أصلها، أي المُوهِمَة، وأصلها بعيدٌ غيرُ ظاهر، ولو كان ظاهرا لكان ذلك ردًا.

قال تمّام: «أمّا الوجه التّأويلي فقد يكون العنصر اللغوي المراد تأويله ذا أصل قريب ظاهر بحيث لا يتطرّق الذهن إلى إمكان ردّه إلى أصل غيره، وفي هذه الحالة يسمى الوجه التأويلي باسم

^{(1) -} وائل الحربي: التحليل النحوي عند ابن هشام الأنصاري، ص147.

^{(2) -} محمد سمير نجيب اللبدى: معجم المصطلحات النحوية والصرفية، ص73 و 74.

الرّد، وإمّا أن يكون الأصل مُوهِمًا يتطلّب التحديد أو ممتنعا يتطلب التبرير لصونه عن دعوى الخطأ فيسمى الوجه التأويلي عندئذ باسم التخريج»(1).

ويُطلق مصطلح (التخريج) أيضا على تفسير وجهٍ من الوجوه أي حكم من الأحكام، فقد نتّفق في الوجه الإعرابي (الحكم) لكلمة (راكبًا)، في قولنا: لقيتُ زيدًا راكبًا، وهو كونُهُ حالا، ولكنّنا نختلف في تخريج وجه الحالية، فقد أقول أنا بأنّه حال من الفاعل (التاء)، وتقول أنت بأنّه حالٌ من المفعول به (زيدًا).

ه- تعدّد الأوجه: بما أنّه سَبَقَ تعريف الوجه لغةً واصطلاحًا، حينَ الحديثِ عن مفهوم الوجه، فيَسْهُلُ علينا أن نقول بأنّ تعدّد الأوجه هو سرد أكثرَ من احتمال صرفيّ أو إعرابيّ أو أداتي للفظة واحدة داخل التركيب. فمن المفردات ما يَذْكُرُ لها النحاةُ أكثر من وجه إعرابيّ، فهي عند نحويّ حال، وعند آخر تمييز، وعند آخر مفعول مطلق⁽²⁾.

ويعرّفُ الباحث محمود حسن الجاسم تعدّد الأوجه بقوله: «تعدّد الأوجه هو تعدّد الأحكام في تفسير أمرِ ما، وذلك في عبارة محدّدة، ترد بصورة تركيبيّة معيّنة »(3).

ولتعدّد الأوجه أسبابٌ عديدةٌ يُجملها الجاسم في أربعة أشياء، وهي:

1- الخروج على القاعدة: وهو ما يُسمّى أيضا الخروج عن الأصل.

2- طبيعة اللغة: وما فيها من حذف يقتضي التأويل والتقدير.

3- المعنى: وذلك اختلاف المُعربين في تحديد معنى المفردات التي يُريدون إعرابها وكذا توارد المعانى الوظيفيّة على المبانى اللغويّة.

-4 الاجتهاد: وذلك أنّ للنحاة والمعربين اجتهاداتٍ وأنظارًا متباينة في تخريج العبارة الواحدة $^{(4)}$.

(1) - تمّام حسّان: الأصول، ص207.

(2) - ينظر: محمود حسن الجاسم: أسباب التعدد في التحليل النحويّ، (مجلة مجمع اللغة الأردني)، العدد 66، 1425هـ/2004م، ص94. ويُنظر على سبيل المثال الأوجه المذكورة في كلمة (شُكْرًا)، في قوله تعالى: ﴿إعْمَلُوا اللهُ عَلَى المثال الأوجه المذكورة في كلمة (شُكْرًا)، في قوله تعالى: ﴿إعْمَلُوا اللهُ عَلَى المثال الأوجه المذكورة في كلمة (شُكْرًا)، أي محمد على طه الدُرّة: تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، ج7، دار ابن كثير، بيروت، 1430هـ/2009م، ص34.

(3) - محمود حسن الجاسم: تعدّد الأوجه في التحليل النحوي، مجلّة جذور، ج28، مج11، رجب 1430ه/يوليه 2009م، جُدة، المملكة العربيّة السعوديّة، ص32.

(4) - المرجع نفسه، ص56.

في هذه الأمور الأربعة حصر محمود الجاسم أسباب التعدد، ولكن الناظر قد يجد أسبابا أخرى، كاختلاف الرسم مثلا، في القرآن الكريم، أو الاختلاف في الأداء، وصلا ووقفا...إلخ.

7- حضور القواعد الكلية في كتب النّحو العربيّ:

لقد كان حضور القواعد الكلية نحويةً وصرفيةً في كتب النحو العربي حضورا تصاعديا، إذ كانت مبثوثة بدرجة يسيرة في كتب النحاة المؤسّسين من أمثال الخليل وسيبويه ومن بعدهم بقليل، وذلك لأنّهم عُنُوا أساسا باستقراء كلام العرب وتجريد القواعد الأساسية منه، ولم يكن الجدل النحويّ المحتاج إلى القواعد الكلية قد ظَهَرَ، ثم بدأ تكاثّرُها واطرادُها مع توسّع الدرس النحويّ، بعد القرن الهجريّ الثالث، وشيوع ثقافة الحوار والنقاش والجدل، وتتابع الدراسات الأصولية والتطبيقية في إعراب الشعر وشرحه وإعراب القرآن الكريم والحديث الشريف⁽¹⁾.

وقد كانت هذه القواعد الكلّية حاضرةً في التراث النحوي بتفاوُتٍ، فهي تقلّ إلى الاقتراب من الانعدام في الكتب التعليميّة التي تستهدف الناشئة والمبتدئين، لِتَبُرُزَ بشكلٍ أكثفَ في كتب أصول النحو، وشروح الشعر، لتبلغ ذروتها في كتب التطبيق النحوي، من إعراب الشواهد الشعرية، والقرآن الكريم، والحديث الشريف، أين يكثر الجدل بين المُعْرِبِينَ في توجيه المفرداتِ والتراكيبِ.

وهذا ما جعل هذه القواعد مرتبطة بمستوى معيّن لدى المتلقين فهي لِمُخاطبةِ المتخصّصين ومن لهم باعٌ لا بأسَ به في علوم العربية، أمّا المبتدئون فهم أحرى بتلقي القواعد الأساسية التي تقِفُهُمْ على طريقة العرب في الخطاب، وتقيهم اللّحن في ألسنتهم وأقلامهم، دون أنْ يُعَرَّجَ بهم على أدلّة النّحاة المطوّلة.

يقول الباحث محمود حسن الجاسم في هذا السياق: «ويبدو أنّ القواعد التوجيهية⁽²⁾ عامة لا تحتويها مؤلفات التنظير التعليمية إلا ما ندر، لأنّ الغرض منها ليس تعليميا، فهي تدور في الخلافات بين النحاة للمفاضلة بين أوجه التحليل النحوي وبيان الاحتمالات الواردة، أو نفيها في التركيب، كما أنها تحتاج بمجملها إلى درجة عالية من الإلمام والتعمق في أمور النحو، خلافا لقواعد الأبواب ذات الطابع التعليمي. لذلك نراها تكثر في كتب الخلاف والجدل النحوي،

(2) - سبق القول بأنّ قواعد التوجيه اصطلاحٌ ارتضاه تمّام حسّان وتبعه فيه آخرون، ومضمون هذا المصطلح يتقاطع مع ما يُراد من القواعد الكلّية. يُنظر ص5، الهامش رقم: 01، من هذا البحث.

^{(1) -} يُنظر: تمّام حسّان: الأصول، ص10، وص190.

كالإنصاف في مسائل الخلاف لابن الأنباري، وتذكرة النحاة لأبي حيان، والمسائل السفرية لابن هشام، وتفاسير القرآن الكريم ذات الطابع اللغوي، ولا سيما الكشاف للزمخشري والبحر المحيط لأبي حيان النحوي، وغيرها»(1).

هذا رصد مُجْمَلٌ للقواعد الكلية من حيث الحضورُ، قلّة في كتب النحو القديمة، ووَفْرَة في كتب النحو القديمة، ووَفْرَة في كتب النّحو المتأخّرة، أمّا من حيث العَرْضُ فإنّها لم تظهر بشكل واضح ومُنَظَّمٍ إلّا مع ابن هشام الأنصاري (ت 761هـ)، إذ بدت في مُغْنِيهِ جليّةً، مخصوصةً بباب مستقل، عرضها فيه مع أمثلة مُوَضِّحة، فاستحق بذلك أن يُوصَفَ بأنّه أوّل من نظر لها من النّحاة العرب.

وقد كانت قبله مبثوثةً من غير ما نظامٍ، فهذا كتاب سيبويه، وكُتُب المبرّد⁽²⁾، وتراث أبي علي الفارسي⁽³⁾، وابن جنّي⁽⁴⁾، والأنباري⁽⁵⁾، والعُكْبَري⁽¹⁾ مُتَضَمِّنَةٌ للقواعد الكلية، ولكنّها في ثنايا المسائل

^{(1) –} محمود حسن الجاسم: القاعدة النحوية تحليل ونقد، ص49. وفي إدراجه لرسالة ابن هشام (المسائل السَّفَرِية) ضمن الكتب التي تكثر فيها القواعد الكلية بعد عن التدقيق، فقد استقرأناها فما وجدنا فيها غير قاعدتين كليّتين إحداهما صريحة، وهي: إنّ تخالف الجملتين المتعاطفتين بالطلب والخبر ممتتع أو ضعيف. والأخرى غير صريحة وهي: المرجوح لا يُصارُ إليه إلّا بدليل. ابن هشام: المسائل السفرية في النحو، تحقيق: حاتم صالح الضامن، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1403ه/1983م، ص18 و 35.

^{(2) -} وذلك في: (المُقْتَضَب).

^{(3) -} وذلك في: (كتاب الشِّعر) أو (الأبيات المُشْكِلَةُ الإعراب)، و(المسائل الحلبيّات)، و(العسكريّات)، و(الشيرازيّات).

^{(4) -} وذلك في: (الخصائص)، و(سرّ صناعة الإعراب)، و (المُنْصِف).

^{(5) –} وذلك في: (الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين)، و (أسرار العربية)، و (الإغراب في جدل الإعراب). وقد تَضَمَّنَ (الإنصاف) عددا لا بأس به من القواعد الكلّية، يقول تمّام حسّان: «ولكنّ هناك نوعين من الكتب يحملان من العطاء للباحث في هذا الحقل ما تقرُ به عينه [وهو يقصد غناها بقواعد التوجيه أو القواعد الكلية باصطلاح هذا البحث] ويهنأ قلبه: النوع الأول كتب الخلاف وقد انتفعت منها بكتاب الإنصاف لابن الأنباري أكبر انتفاع وأنا مدين له بكثير ممّا اشتمل عليه هذا البحث. أمّا الثاني فهو ما يُعرف باسم كتب حروف المعاني». تمّام حسان: الأصول، ص 11. ومن هذه القواعد الكلّية التي يعجّ بها الكتاب: يجري الشيء مجرى الشيء إذا شابهه من وجهين (المسألة: 19)، إذا رُكّبَ الحرفان بَطَلَ عمل كلّ منهما منفردا (المسألة: 50)، الأميء خرج عن بابه زال تمكّنه (المسألة: 10)، لا اعتبار بالتقديم إذا كان في تقدير التأخير (المسألة: 50)، عندير أولى ممّا يفتقر إلى تقدير (المسألة: 10)، لا يؤكّد الظاهر بالمضمر (المسألة: 10)، ما حُذِفَ لدليل أو عُوضَ فهو في حكم الثابت (المسألة: 70)، لا يجوز إضافة الشيء إلى نفسه (المسألة: 16)، لا يُجمع بين العِوْض عُوضَ فهو في حكم الثابت (المسألة: 70)، لا يعمل ما بعده فيما قبله (المسألة: 17)، لا يُجمع بين العِوْض والمعبّض (المسألة: 18)، يُنوسمّع في غيرهما (المسألة: 60)، يُنظر:=

والأبواب، أمّا عند ابن هشام فقد جاءت في المغني وافرة وفرةً ظاهرةً، ثمّ أوردها في باب مستقل منه، وهو الباب الثامن المعنون ب: في ذكر أمور كلّية يتخرّج عليها ما لا ينحصر من الصور الجزئية وهي إحدى عشرة قاعدة⁽²⁾.

ثمّ توالى حضور القواعد الكلية في كتب النّحو بعد ابن هشام، وخاصّة في شروح كتبه المتدرِّجة عبر مراحل التلقي⁽³⁾، وفي شروح ألفية ابن مالك والحواشي والتقريرات الكثيرة التي كُتِبَتْ حولها، توالث مبثوثة بين ثنايا المسائل والأبواب إلى أن جاء جلال الدين السيوطي (ت 911ه)، وأعاد مرّة أخرى جمعها في مُصنَقَّ قيّم، سمَّاه (الأشباه والنظائر في النحو)، إذ خصّص الجزء الأول من كتابه للأصول العامة والقواعد النحوية الكلية، وقد ضمّت قواعد كثيرة تتقاطع مع ما نحن بصدده بشكل جليِّ واضحٍ، ومن أمثلة هذه القواعد: اجتماع الأمثال مكروه، اختصار المُخْتَصَر لا يجوز، الأصل مطابقة المعنى للَّفظ، الإضافة تردُّ الأشياء إلى أصولها، الإضمار خلاف الأصل (4).

واستمر النحاة والمعربون بعد القرن العاشر الهجري يُدرجون القواعد الكلية في ثنايا كتبهم إلى أَنْ أَظلّ الناسَ القرنان التاسعَ عَشَرَ والعشرون، وبدأ الباحثون يُقلِّبون كتب التراث تحقيقًا وقراءةً وبحثًا ومدارسة، فظهرت جملة من الدراسات التي عُنيَت بموضوع القواعد الكلية عناية قاصدة

الأنباريّ، أبو البركات عبد الرحمن بن محمّد بن أبي سعيد: الإنصاف في مسائل الخلاف، تحقيق: محمّد محيي الدين عبد الحميد، ط4، المكتبة التجارية، مصر، ذو القعدة 1380ه/إبريل 1961م.

^{(1) -} وذلك في: (التبيين عن مذاهب النحويين)، و (اللباب في علل البناء والإعراب).

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب، ج 6، ص627. وإنْ تضمّن الباب إحدى عشرة قاعدة فقط، فإنَّ وعيًا واضحًا، وقصدًا ظاهرًا لجمع هذه القواعد وبحثها قد تجلّى في هذا الكتاب، ثمّ إنّ في ثنايا المغني ما لا يقل عن ثمانين قاعدة كلية صريحة، وستأتى أمثلةً عنها فيما سيأتى من فصول.

^{(3) -} نقصد بكتب ابن هشام المتدرّجة عبر مراحل التّلقّي:

أ- الإعراب عن قواعد الإعراب.

ب- شرح قطر النّدى وبلّ الصّدى.

ت- شرح شذور الذّهب في معرفة كلام العرب.

ث- أوضح المسالك إلى ألفيّة ابن مالك.

^{(4) -} جلال الدين السيوطي، عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر بن محمد: الأشباه والنظائر في النحو، ج 1، تحقيق: عبد الإله نبهان، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، (دون تاريخ)، وقد عَنْوَنَ الفصل المُسْتَغْرِقَ للجزء الأول كلّه بهذن القواعد والأصول العامّة، ثمّ أتبعه بعنوان آخر، وهو: المصاعد العَلِيّة في القواعد النّحويّة.

واعية مستقلة، وإنْ كان ذلك باصطلاحٍ آخرَ، وهو قواعد التّوجيه، ونَقصد بهذه الدراسات دراسة تمّام حسّان الموسومة بالأصول، وقد تضمَّنَتْ فصلًا بعنوان: قواعد التوجيه، حوت فيه بحثا دقيقا موجزا عن القواعد المنهجية التي كان النحاة العرب يرتكزون عليها في النظر إلى المادة اللغوية التي بين أيديهم (1).

ثم جاءت عدّة بحوث بعده، يَظهر على أغلبها التأثرُ بدراسة تمّام حسّان، ومن هذه البحوث (قواعد التوجيه في النحو العربي) لعبد الله الخولي، و (أصول النحو دراسة في فكر الأنباري) لمحمد سالم صالح، و (القاعدة النحوية تحليلٌ ونقد) لمحمود حسن الجاسم، و (القواعد والأصول الكلية عند ابن هشام الأنصاري النحوي، دراسة استقرائية لجميع مصنفاته) لحسن العثمان⁽²⁾. كما نوقشت رسالتا دكتوراه كلتاهما خُصِّصَت لبحث القواعد الكليّة، الأولى: (قواعد النحو الكلية دراسة وصفية تحليلية وموقف علم اللغة الحديث منها) للباحث دوكوري ماسير، والثانية: (القواعد الكلية الصرفية والنحوية النظرية والتطبيق) للباحث محمد جاسم عبود العبودي⁽³⁾.

هذا بيان موجز لحضور القواعد الكلّية في كتب النّحو العربي قديمِهَا وحديثِها، حضرت حضورا تصاعديا مكثّقا، جَذَبَ إليها أنظار الدارسين المُحْدَثِين، ولكنّها ما تزالُ مُحتاجة إلى دراسة جامعة، تستقرئ كلّ ما طُبِع من كتب التراث اللغوي العربي، ثم تُصنّفُها وتُرتّبُها ترتيبًا يُسهّلُ رجوع الدارسين إليها واستفادتهم منها في ميدان التحليل النحويّ⁽⁴⁾.

^{(1) -} تمّام حسّان: الأصول، ص189 - 205.

^{(2) -} لم نتمكّن إلى يومنا هذا من الوصول إلى دراسَتَي عبد الله الخولي، وحسن العثمان، يسر الله لنا ذلك قريبًا.

^{(3) –} رسالتا الدكتوراه كلتاهما مُحِّضَتا لبحث القواعد الكلية من زاويتين: الأولى متعلقة باستنباط الأحكام وتنظيم عملية الاستدلال، ونجدها إذ ذاك تُعنى بمسائل أصول النحو، من سماع، وقياس، واستصحاب حال، والثانية متعلقة بتعليل الأحكام وبيان حكمة العرب فيما نَطَقَتْ به. يُنظر: دوكوري ماسير: قواعد النحو الكلية دراسة وصفية تحليلية وموقف علم اللغة الحديث منها (رسالة دكتوراه نوقشت بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1429ه/2008م)، ومحمد جاسم عبود العبودي: القواعد الكلية الصرفية والنحوية النظرية والتطبيق (رسالة دكتوراه نوقشت بجامعة بغداد، سنة: 2004م).

^{(4) -} صُنعَ ذلك مع تراث ابن هشام فقط فيما نعلم، إذ استقرأ الباحث حسن العثمان القواعد الكلية في كتبه، وسيتلوه عملنا هذا بجمع القواعد وتصنيفها وبيان دورها في الترجيح بين الأوجه النحوية، وهو ما لم تتطرّق إليه دراسة حسن العثمان المذكورة.

8 - تعریف مُوجَزٌ بابن هشام الأنصاري ومؤلَّفاتِه $^{(1)}$:

هو النحوي الكبير عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله، أبو محمّد جمال الدين، ابن هشام الأنصاري، ولد بالقاهرة، في السادس من ذي القعدة سنة: 708 ه.

تتلمذ للشيخ شهاب الدين عبد اللطيف بن المرجّل (ت744هـ)، وابن السّراج (ت749هـ)، وأبي حيان الأندلسي (ت745هـ)، والشيخ تاج الدين التبريزي (ت746هـ)، وتاج الدين الفاكهاني (ت731هـ)، وابن جماعة (ت733هـ)، وقد نشأ شافعي المذهب، ثمّ تَحَنْبَلَ.

قال عنه ابن حجر العسقلاني في الدرر الكامنة: «وتصدّر الشيخ جمال الدين لنفع الطالبين، وانفرد بالفوائد الغريبة والمباحث الدقيقة والاستدراكات العجيبة والتحقيق البالغ والاطلاع المفرط والاقتدار على التصرف في الكلام والملكة التي كان يتمكن بها من التعبير عن مقصوده بما يريد مسهبا وموجزا مع التواضع والبرّ والشفقة ودماثة الخلق ورقة القلب» (2).

وقال في حقّه ابنُ خلدون: «ما زلنا ونحن بالمغرب نسمع أنه ظهر بمصر عالمٌ بالعربية يقال له ابن هشام أنحى من سيبويه»(3).

^{(1) -} يُنْظَرُ في ترجمة ابن هشام الأنصاري، وحصر مؤلَّفاتِهِ ما يلي:

⁻ ابن حَجَر العسقلاني، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد: الدّرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ج2، دار الجيل، بيروت، لبنان، (دون تاريخ)، ص308 و 309.

⁻ ابن تَغْرِي بَرْدِي، أبو المحاسن جمال الدين يوسف بن الأمير سيف الدين: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ج10، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1413ه/1992م، ص262 و 263.

⁻ جلال الدين السيوطي: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، ج2، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، ط2، دار الفكر، لبنان، 1399ه/1979م، ص68- 70.

⁻ خير الدين الزِّرِكْلي: الأعلام، ج4، ط15، دار العلم للملابين، بيروت، لبنان، أيّار/مايو، 2002م، ص147.

⁻ عمر رضا كحالة: معجم المؤلفين، ج2، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1414ه/1993م، ص305 و 306.

⁻ أيمن عبد الرزّاق الشّوا: الإمام ابن هشام الأنصاريّ ومنهجه في التأليف النحويّ، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، وزارة الثقافة، دمشق، 2014م.

^{(2) -} ابن حجر العسقلاني: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ج2، ص308 و 309.

^{(3) -} المرجع نفسه، ص308 و 309.

توفي ابنُ هشام، بالقاهرة، في ليلة الجمعة خامس ذي القعدة سنة: 761 هـ.

ومن آثاره⁽¹⁾:

أوّلا: المطبوعة:

1- الإعراب عن قواعد الإعراب.

وهو كتاب موضوع للمبتدئين، متضمّن لمسائلَ في الجمل التي لها محل، والتي ليس لها محل، وبعض أحكام أشباه الجمل، وبعض الضوابط التي يحتاجها المُعْربُ.

وقد تضمن قاعدة كليّة صريحة واحدة، وذلك راجع إلى كون الكتاب مُصنَفًا للمبتدئين، وهو يخلو من مناقشة الأقوال والجدل النحوي إلّا في القليل النادر.

2- شذور الذهب في معرفة كلام العرب وشرحه.

وهو كتاب تعليمي يقع في مرتبة واحدة مع قطر الندى وشرحه، أو بعده مباشرة، وقبل أوضح المسالك في ترتيب كتب ابن هشام التعليمية، عرض فيه لجمهور الأبواب النحوية مع التوسلط في المعالجة، والإكثار من الشواهد القرآنية والشعرية.

وقد تضمّن ستّ عشرة قاعدة كلية صريحة، وسبع قواعد كلّية غير صريحة.

3- قطر النّدى ويلّ الصدى وشرجه.

وهو مثل سابقه، كتاب تعليميًّ، موضوعٌ لإفادة مَنْ شَدَا في العربية شَيْئًا، ويَبغي الوصول إلى قراءة المطوّلات، وهو من أشهر كتب ابن هشام وأكثرها تداولا بين طلاب العربية، وعليه من الشروح ما لا يُحصى كثرةً.

وقد تضمّن إحدى وعشرين قاعدةً كلّيّة صريحة، وأربع قواعد كلّيّة غير صريحة.

(1) - آثارُ ابنِ هشام الأنصاري ثلاثة أقسام، مطبوعة، ومخطوطة، ومفقودة، لا يُعلَمُ لها وجود في خزائن المخطوطات. وسيكون داخلًا في مدوّنة بحثنا كلُّ ما عُثِرَ عليه لابنِ هشامِ الأنصاريّ من كتبٍ، صغيرِها وكبيرِها، مطبوعها ومخطوطِها.

وتجدر الإشارة إلى أننا اعتمدنا في التعريف بكتب ابن هشام على مقدّمات كتبه، وعلى مقدّمات محقّقي كتبه، وعلى مقدّمات محقّقي كتبه، وعلى كتاب (الإمام ابن هشام الأنصاريّ ومنهجه في التأليف النحويّ)، لأيمن عبد الرّزّاق الشّوّا.

4- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك.

وهو كتاب تعليميّ، يقع رابعا في ترتيب كتب ابن هشام التعليمية، إذ نجد قبله، الإعراب عن قواعد الإعراب، وشرح قطر الندى، وشرح شذور الذهب، وقد شرح فيه ابن هشام ألفيّة ابن مالك شرحا وَسَطا، سهلَ العبارة، حسنَ التقسيم، إذْ يعمد إلى مجموعة من الأبيات ثمّ يُديرُ عليها الكلام شرحا وتوضيحا وانتقادا لما يجب انتقاده، فهو كالشرح الموضوعي الذي يتوجّه إلى موضوع الأبيات لا إلى أعيان مفرداتها. ويُعرف عند المشتغلين بالعربية بالأوضح أو التوضيح، ويُطلَق على صاحبه المُوَضِّح.

وقد تضمن سبع قواعد كلّية صريحة، وقاعدتين كلّيتين غير صريحتين.

5- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب.

وهو من أوسع كتب ابن هشام وأغزرها مادة، وأبينها عن مكانته ومنهجه النحوي، وقد عالج فيه مسائل كثيرة، أهمها: معاني الأدوات (وهو أكبر قسم في الكتاب)، وإعراب الجمل وأشباه الجمل، ثمّ تعرّض للإعراب من حيثُ المنهجيّةُ، والضوابطُ، والكلّيّات.

وقد أثار ابنُ هشام في هذا الكتاب إشكالاتٍ نحويّةً كثيرةً، في تخريج الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة والأبيات الشعرية، واعتنى اعتناء ظاهرا بالآيات القرآنية، من حيث تفسيرُها وإعرابُها، وهو ما جعل بعض الباحثين يُدرجه ضمن كتب إعراب القرآن الكريم.

وقد تضمّن سبعًا وسبعينَ قاعدة كلّية صريحة، وعشرين قاعدة كلّية غير صريحة.

6- الجامع الصغير في النحو.

وهو كتاب متوسلط الحجم، تضمّن حقريبا المسائلَ نَفْسَها الموجودة في شرحي قطر الندى، وشذور الذهب، غير أنّه أقرب شبَهًا بشرح قطر الندى.

وفي هذا الكتاب دقةً كبيرةً وإيجازٌ شديدٌ في عرض المسائل والأوجه النحوية، وهو مبنيً على ذكر أقوال العلماء في المسألة من غير ترجيح في الغالب، وإن رُجِّحَ قولٌ في بعض الأحيان فمن غير تعليل وشرح.

وقد تضمّن قاعدتين كلّيتين صريحتين فقط.

7- شرح جُمَل الزَّجّاجي.

وهو -كما يظهر - شرحٌ لكتاب أبي القاسم الزَّجّاجي الموسوم بـ(جُمَل الزَّجّاجي)، أو (الجُمَل الزَّجّاجي، وهذا الكتاب الأخير كتاب متوسّط في مادّته، أراده صاحبه مُعينا للطلاب على تفهّم العربية، في نحوها وصرفها وأصواتها.

وقد شرحه ابن هشام شرحا مختلفا في منهجه عن بقية شروحه، وهذا ما دعا بعض الباحثين إلى التشكيك في نسبته إلى ابن هشام. وحُقَّ لهم ذلك، فالناظر في هذا الشرح يجد منهجا واصطلاحا غير معهودين في كتب ابن هشام الأخرى، فابنُ هشام على سبيل المثال لا يستعمل مصطلحات: مفعول ما لم يُسمّ فاعله، والخفض، والابتداء مُرادًا به المبتدأ، وإنّما المعهود في كتبه الأخرى استعمال نائب الفاعل، والجرّ، والمبتدأ.

وقد تضمّن تسع قواعد كلّية صريحة فقط.

8- المسائل السَّفَريَّة.

وهو كتابٌ وجيزٌ يدور حول إعراب بعض الكلمات التي يكثر دورانها على ألسنة المتكلّمين، وهي: فَضْلًا، لُغَةً، إصْطِلاحًا، خِلافًا، أَيْضًا، هَلُمَّ جرًّا. وقد سئل عنها وهو على جناح السّفر، فذكر ما عنّ له فيها، وسمّى تأليفه هذا المسائل السّفريَّة.

وقد تضمّن قاعدتين كلّيتين فقط، إحداهما صريحة، والأخرى غير صريحة.

9- شرح اللَّمْحة البَدْرية في علم اللغة العربيّة.

وهو شرح متوسلط لكتاب (اللَّمْحة البَدْريّة في علم اللغة العربيّة) لأبي حيّان الأندلسيّ، وقد أكثر ابنُ هشام من الاعتراض على مؤلِّفه، كعادته في مناقشة أقوال أبي حيّان.

وقد تضمّن إحدى عشرة قاعدة كلّيّة صريحة، وقاعدة كلّيّة واحدة غير صريحة.

10- شرح بانت سعاد.

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: شرح جمل الزّجاجي، تحقيق: علي محسن عيسى مال الله، ط1، عالم الكتب، بيروت، لبنان، 1405ه/1985م، ص456، (من كلام المحقق). وقال أحمد محمود الهرميل محقق كتاب (الجامع الصغير في النحو)، وهو يعدّد مصنفات ابن هشام: «شرح كتاب الجمل الكبرى في النحو للزجاجي المتوفى سنة 339 هـ، وهو مخطوطة بالمكتبة الأحمدية بحلب، ومصوّرتها بمعهد المخطوطات العربية برقم 976، وهذا الكتاب مشكوك في نسبته». يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: الجامع الصغير في النحو، تحقيق: أحمد محمود الهرميل، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1400ه/1980م، ص (م) (المقدّمة).

وهو شرح للاميّة كعب بن زهير، الموسومة ب(البردة)، أو (بانت سعاد) التي مطلعها: بانَتْ سُعادُ، فَقَلْبِي اليَوْمَ مَتْبُولُ مُتَابِيَّمْ إِثْرَهِا لَمْ يُفْدَ مَكْبُولُ

وقد كان عَمَلُ ابنِ هشامٍ في هذا الشرح قائِمًا على الحديث عن مناسبة القصيدة، ثمّ الحديث عن عروضها، ثم شرح أبياتها بيتًا، ثم التعريج على ما يُشكل من إعرابها وصرفها، ثم الإشارة إلى ما فيها من بيانٍ وبديعٍ.

وتميّر ابن هشام في هذا الكتاب بالاستحضار العجيب لأقوال مَنْ سبقوه في بحث المسائل، والاطّلاع على الشروح السابقة، كما أظهر ثقافة عروضية وبيانيّة واسعة.

وقد تضمّن ستّ عشرة قاعدة كلّية صريحة، وثلاث قواعد كلّية غير صريحة.

11- الألغاز النحوية.

وهو كتاب صغير يتضمّن عددا من الألغاز النحويّة مع أجوبتها، وأغلب هذه الألغاز ناتجٌ عن خُدَعٍ في رسم المفردات، كَدَمْجِ كلمتين في كلمة واحدة رَسْمًا، مثل: أقول لِخالدًا، وجوابه أنّ (لِ): فعلُ أمر من المُوالاة، و(خالدًا): مفعول به للفعل (لِ)⁽¹⁾.

وقد خلا هذا الكتاب المُوجَز من القواعد الكلّية.

12- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد.

وهو شرح للشواهد الواردة في شرح ابن الناظم للألفيّة، وقد صنعه ابن هشام تلبية لرغبة بعض طلاب العربية، فقدّم لهم هذا الشرح الذي سعى فيه إلى تفسير الشواهد وضبطها وبيان محل الشاهد منها، كلّ ذلك مع التوسع في الرواية والتنبيه على أمور مهمّة.

ولم يتيسر لابن هشام إكمالُ هذا الشرح، فقد توقّف فيه عند باب التنازع، وهو بهذا قد وصل إلى ربع أبواب الكتاب الأصل، وهو شرح ابن الناظم على ألفيّة أبيه.

وعَمَلُ ابنِ هشامٍ في كتابه (تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد) يدلّ على تبحّره في علم الرواية، فهو مطّلع على روايات الشواهد والأقوال اطّلاعا عجيبا.

(1) - ابن هشام الأنصاري: الألغاز النحوية، تحقيق: موفّق فوزي جبر، ط1، دار الكتاب العربي، دمشق، سورية، 1417هـ/1997م، ص63.

وقد تضمّن اثنتي عشرة قاعدة كلّية صريحة، وسبع قواعد كلّية غير صريحة.

13- الإلمام بشرح حقيقة الاستفهام.

وهو عبارة عن رسالة مُوجَزة، تدور حول الاستفهام، من حيث تفسيرُهُ، ومعناهُ، وذكر أدواته، ثمّ التفصيلُ في الفرق بين (أم) المتصلة و (أم) المنقطعة.

وقد تضمّن هذا الكتاب قاعدتين كلّيتين صريحتين فقط.

14- اعتراض الشرط على الشرط.

وهو تأليف موجز، يُناقش صحّة تركيبٍ، يتوارد فيه شرطان على جواب واحد، وذلك مثل قول الشاعر:

إِنْ تَسنْ تَغِيثُوا بِنَا إِنْ تُدْعَرُوا تَجِدُوا مِنَّا مَعاقِلَ عِنِّ زانَها كَرَمُ

وقد تضمّن تسع قواعد كلّية صريحة، وثلاث قواعد كلّية غير صريحة.

15- نزهة الطرف في علم الصرف.

وهو كتاب متوسط في علم الصرف يعرض جمهور مسائله: تصريف الأفعال، تصريف الأسماء، التصريف المشترك. وقد حقّق هذا الكتاب أحمد عبد المجيد هريدي على نسخة فريدة، تحتفظ بها جامعة برنستون، تحت رقم: 3644. ويرى المحقّق حاتم صالح الضامن بأنّه نُسِبَ إلى ابن هشامٍ خطأً (1).

وقد تضمّن هذا الكتاب قاعدة كلّية صريحة واحدة.

16- إعراب لا إله إلّا الله.

وهو رسالة مُوجَزة، حصر فيها ابنُ هشام الأوجهَ المحتملة في عبارة (لا إله إلّا الله).

ولم تتضمّن هذه الرسالة أيّة قاعدة كلّيّة.

17- المباحث المرضية المتعلقة بِ(مَنْ) الشرطية.

(1) - ابن هشام الأنصاريّ: المسائل السَّفَريّة في النحو، ص 8. (مقدمة محقّق الكتاب).

وهو تأليف مُوجَزّ، يدور حول (مَنْ) الشرطية، وطبيعتها ودلالتها، وبعض المسائل المتعلقة بأسلوب الشرط، وكان الدافع إلى كتابة هذا التأليف البحث الذي جرى بين ابن هشام وبين الشيخ تقيّ الدين السّكبي الشافعي (ت756هـ).

ولم تتضمّن هذه الرسالة أيّة قاعدة كلّية.

18- فوح الشذا بمسألة كذا.

وهي رسالة صغيرة، كتبها ابنُ هشام تعليقا وتكملة لرسالة أخرى كتبها أبو حيّان الأندلسي، وهي بعنوان: (الشّذا في أحكام كذا)، وقد أدارَ ابنُ هشام رسالته حول ضبط موارد استعمال كذا، وكيفية اللفظ بها وتمييزها، واعرابها، ومعناها، وما يلزم بها عند الفقهاء.

وقد تضمّنت هذه الرسالة خمس قواعد كلّية صريحة فقط.

19- نُكتة الإعراب.

وهو مختصر لكتاب (الإعراب عن قواعد الإعراب) للمؤلّف نفسه. وتذكره بعض المصادر باسم: (نُبذة الإعراب)، ويذكرون في ترجمة ابنِ عابِدِينَ الحنفي بأنّ له حاشيةً على كتاب (نُبذة الإعراب) لابن هشام الأنصاري، ولم نعثر على هذا الشرح.

ولم يتضمن هذا الكتاب أيّة قاعدة كلّيّة.

20- شرح خطبة التسهيل.

وهو شرح لخطبة كتاب (تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد) لابن مالك، توقّف فيه ابن هشام عند بعض عبارات الخطبة، موضِّحًا معناها ومُوَجِّهًا إعرابها. ولم يتبيّن محقّقُهُ الباحث سُعُود بن عبد العزيز الخُنَيْن أهو تأليف مستقل أم هو قطعة من شرح ابن هشام لكتاب التسهيل، إذْ لكلّ احتمالٍ مرجِّحاتٌ تُرجِّحُهُ.

وقد تضمّن هذا التأليف أربع قواعد كلّية صريحة.

21- مسائل في النحو وأجوبتها:

والرسالة عبارة عن أسئلة مع إجاباتها، سئل عنها، وهو مقيم بالحجاز، قادِمًا إليها من القاهرة، وكلّها أسئلة حول توجيه آيات قرآنية.

وقد تضمّنت أربع قواعد كلّية صريحة، وقاعدة كلّية غير صريحة.

22 مسائل في إعراب القرآن.

مادة هذه الرسالة هي المادةُ نفسُها الموجودةُ في رسالة (مسائل في النحو وأجوبتها)، المطبوع ضمن كتاب (ثلاث رسائل في النحو لابن هشام).

23- مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾.

كتبَ ابنُ هشام هذه الرسالة لتوجيه تذكير لفظ (قريب)، في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبً مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: 56]. وقد ذكر أنّ للعلماء فيه أربعة عشر وجها، أوردها جميعًا، مع الحوار والمناقشة الجيّدة.

وقد تضمّنت هذه الرسالة خمس قواعد كلّية صريحة، وقاعدتين كلّيتين غير صريحتين.

24- رسالة في قول القائل: «كَأَنَّكَ بِالدُّنْيَا لَمْ تَكُنْ وبِالآخِرَةِ لَمْ تزل»(1).

وهي رسالة موجزة، تناقش قول الحسن البصري: «كأنّكَ بالدّنيا لم تكن وبالآخرة لم تَزَلْ»، من حيثُ معناهُ وإعرابُهُ.

وقد تضمّنت هذه الرسالة قاعدة كلّية صريحة واحدة، وقاعدتين كلّيتين غير صريحتين.

25- رسالة في قولهم «أَنْتَ أَعْلَمُ ومَالُكَ».

كتبَ ابنُ هشام هذه الرسالة حول عبارة (أنتَ أعلمُ ومالُك)، وذلك للإجابة عن السؤال الذي يقول: علامَ عُطِفَ لفظ (مالُك)؟ ويُرجّح ابنُ هشام أنّ الواو في هذا المثال ليست عاطفة، وإنّما هي بمعنى الباء، والتقدير: أنتَ أعلمُ بِمالِكَ.

وقد تضمّنت هذه الرسالة قاعدتين كلّيتين صريحتين، وقاعدة كلّية غير صريحة.

26- رسالة في قوله تعالى: ﴿ولِلهِ عَلَى النَّاسِ حِبُّ البَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾.

(1) – صرّح ابنُ هشام الأنصاري في كتابه (شرح قصيدة بانت سعاد) بأنّ هذه الجملة من كلامِ الحسن البصري، قال ابن هشام: «وعلى مسألة الحال يتخرّج قول الحسن البصريّ رحمه الله: كأنّك بالدّنيا لم تكُنْ، والآخرة (كذا) لم تزَلْ». يُنظر: ابن هشام الأنصاري: شرح قصيدة بانت سعاد، ص161.

ناقشَ ابنُ هشام في هذه الرسالة الموجزة التوجيهات الخمس المذكورة في الظرفين (شِهِ) و (على الناس)، في قوله تعالى: ﴿ وَلِللّهِ عَلَى النّاسِ حِبُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ [آل عمران:97]، وقد جوّز ابن هشام أربعة أوجه، ورفض الخامس، ووقف مَلِيًّا مُحاورا مُجوِّزيه، وهما الأخفش الأوسط وابن برهان.

وقد تضمّنت هذه الرسالة قاعدتين كلّيتين غير صريحتين فقط.

27- رسالة في قول جابر رضي الله عنه: «كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعْرًا وخَيْرٌ مِنْكَ».

كتب ابن هشام هذه الرسالة الموجزة ليُناقش الأوجه التي ذكرت في نصب (خيرًا) في قول جابر رضي الله عنه: «كان يكفي من هو أوفى منك شَعْرا وخيرًا منك». بنصب (خيرًا). إذ ذكر المُعربون فيها سبعة أوجه، ردّ منها ابن هشام ستّة أوجه، وأجاز واحدا، مع الحُكْمِ عليه بالبُعد.

وقد تضمّنت هذه الرسالة قاعدتين كلّيتين، إحداهما صريحة، والأخرى غير صريحة.

28- رسالة في قوله تعالى: ﴿وقِيلَهُ ﴾.

وهي عبارة عن رسالة موجزة، تناقش الأوجه المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَقِيلَهُ﴾ [الزخرف: 88]، إذ قرئ بالنصب، والجرّ، والرّفع.

ولم تتضمّن هذه الرسالة أيّة قاعدة كلّيّة.

29- رسالة في قوله صلّى الله عليه وسلّم: «لا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بكافِر».

حرّر ابنُ هشام هذه الرّسالة للحديث عن معنى كلمة (كافر)، في الحديث الشريف، وهل هي بمعنى الكافر الحَرْبيّ أو الذِّمِّيّ.

وقد تضمّنت هذه الرسالة خمس قواعد كلّية صريحة، وقاعدة كلّية غير صريحة.

30- رسالة في الفرق بين قولنا: «والله لا كلَّمتُ زَيْدًا ولا عَمْرًا ولا بَكْرًا» بِتَكرار لا وبدون تكرارها.

وهي رسالة كتبها ابنُ هشام جوابا عن سؤال بعضهم: ما الفرق بين قولنا: واللهِ لا كلّمتُ زيدًا ولا عمرًا ولا بكرًا بتكرار لا وبدون تكرارها، وما يترتّب على العبارتين من كفّارة اليمين.

وقد تضمّنت هذه الرسالة قاعدتين كلّيتين، إحداهما صريحة، والأخرى غير صريحة.

31- رسالة في الكلام على «إنّما».

وهي رسالة حرّرها ابن هشام للحديث عن (إنّما)، من حيث لفظُها ومعناها.

وقد تضمّنت هذه الرسالة قاعدتين كلّيتين، إحداهما صريحة، والأخرى غير صريحة.

32- رسالة في شروط تنازع العاملين أو العوامل.

وهي رسالة عقدها ابن هشام للحديث عن الشروط الواجب توفُّرُها في العاملين ليكونا من باب التنازع، وقد عدّها خمسة شروط.

وقد تضمّنت هذه الرسالة ثلاث قواعد كلّيّة صريحة، وقاعدة كلّيّة غير صريحة.

2- المخطوطة:

33- مُوقِدُ الأذهان ومُوقِظُ الوَسننان.

أورد ابنُ هشام في هذا الكتاب المُوجَز مجموعة من الألغاز النحوية، وأجاب عنها.

لم تتضمّن هذه الرسالة أيّة قاعدة كلّيّة.

34- إقامة الدليل على صحة التمثيل وفساد التأويل.

وهي رسالة مثل فيها ابن هشام لكلام ساقه ابن مالك، في جموع التكسير، في كتابه (تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد)، حيث قال ابن مالك: «ولا يُسْتَبْقَى دون شذوذ في هذا الجمع مع أربعة أصول زائد إلّا أن يكون حرف لين رابعًا». وقد حاول التمثيل لقوله: (دون شذوذ)، أي ذكر الأمثلة الشاذة التي يُشيرُ إليها قولُ ابنِ مالك هنا. فكانت هذه الأمثلة الثلاث هي: عَناكِبِيت، وتَخارِبِيت، وعَباقِرِيّ، ولمّا اعتُرض على ابن هشام بَسَطَ القولَ في هذه الأمثلة استدلالًا وتقويةً.

وقد كتب ابنُ هشام هذه الرسالة بنَفَسٍ عصبي، يغلب عليه الاندفاع والقسوة على المُخالف، وذلك على غير معهدوه في المحاورة والنّقاش.

وتضمنت هذه الرسالة قاعدة كلّية صريحة واحدة.

-35 الروضة الأدبية في شواهد علوم العربية $^{(1)}$.

وهو شرح لشواهد كتاب اللُّمَع لابن جنّي.

36- شرح اللُّبّ.

شرح ابنُ هشامٍ فيه كتاب (اللُّبّ)، وهو كتاب لخّص فيه ناصرُ الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر علي البيضاوي الشيرازي (الكافية في النحو) لابن الحاجب.

37- شوارِدُ المُلَح ومَوارِدُ المِنَح.

لم نتبيّن طبيعة هذا المُصنَّف.

38 - رسالة في معاني الحروف.

يظهر أنها تعرض معاني الحروف، وهو ما بسط القول فيه بتفصيل في (مغني اللبيب عن كتب الأعاريب).

39- رسالة في أحكام لو وحتى.

يظهر أنه يسرد فيه أحكاما متعلّقة بالحرفين (لو)، و (حتّى).

40- رسالة في توجيهات بعض ألفاظ استعملها المؤرخون.

لم نتبيّن هذه الألفاظ التي أوردها ابنُ هشامٍ في هذه الرسالة.

41- رسالة في استعمال المنادي في تسع آيات من القرآن.

لم نتبيّن الآيات القرآنيّة الكريمة التي أدارَ عليها ابنُ هشام رسالته.

42 رسالة في إعراب بعض الكلمات.

لعلّ مادة هذا الكتاب هي الموجودة في كتاب (المسائل السَّفَرِيَّة)، وقد سبق لنا أنَّ ابنَ هشام تعرّض في المسائل السَّفَريّة لإعراب بعض الكلمات التي يكثر دورانُها على ألسنة المتكلّمين، وهي: فَضْلًا، لُغَةً، اِصْطِلاحًا، خِلافًا، أَيْضًا، هَلُمَّ جرًّا.

^{(1) -} هذا العنوان وما بعده إلى نهاية مؤلَّفات ابن هشام لم نصل إليه.

43- رسالة في كاد وأخواتها.

يظهر من عنوانها أنّ موضوعها ناسخٌ من نواسخ الجملة الاسمية، وهو (كاد وأخواتها).

44- مطالع السرور بين مقرّر القطر والشّذور.

يظهر من خلال العنوان أنّ هذا العَمَلَ جمعٌ ودمجٌ لمادّتي (قطر الندى وبل الصدى) و (شذور الذهب في معرفة كلام العرب).

45- القواعد الصغرى في النحو.

أصل هذا الكتاب مفقود، غير أنّه طُبِعَ شرحٌ عليه، بعنوان: (أقرب المقاصد في شرح القواعد الصغرى في النحو) لعزّ الدين ابن جماعة (819هـ).

و (القواعد الصغرى في النحو) هو مختصر للقواعد الكبرى، المسمّى الإعراب عن قواعد الإعراب.

3- المفقودة:

46- مسألة في تعدد ما بعد (إلّا) على ثلاثة أقسام.

يظهر أنّه يبحث فيه مسألة متعلّقة بباب الاستثناء.

47 عمدة الطالب في تحقيق تصريف ابن الحاجب.

ويظهر من العنوان أنّه عَمَلٌ يدور حول شافية ابن الحاجب في علم التصريف.

48- رفع الخَصاصة عن قُرّاء الخُلاصة.

ويظهر من خلال العنوان أنّه شرح لألفيّة ابن مالك التي تُسمّى أيضا (الخلاصة).

49- التحصيل والتفصيل لكتاب التذييل والتكميل.

وهو كالحاشية أو التعليق على كتاب أبي حيّان الأندلسي (التذييل والتكميل)، ومعلومٌ أنّ التذييل والتكميل شرحٌ لكتاب ابن مالك (تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد).

50- الجامع الكبير في النحو.

لم نتبيّن طبيعة هذا المُصنّف.

51- شرح الشواهد الكبرى.

لم نتبيّن طبيعة هذا المُصنَّف.

52- شرح الشواهد الصغرى.

لم نتبيّن طبيعة هذا المُصنَّف.

53- التذكرة.

تذكرُهُ بعضُ المصادر باسم (التذكرة في النحو)، وقد حقّق الباحث جابر بن عبد الله السريع كتاب (مختصر تذكرة ابن هشام الأنصاريّ) لمحمّد بن جلال الدين التباني (ت818هـ)، وطبعته مؤسسة الرسالة ناشرون، في بيروت، سنة 2013م.

54- شرح التسهيل.

وهو شرح لكتاب (تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد) لابن مالك، وقد صرّح ابنُ هشام، في كتابه (شرح اللمحة البدرية في علم اللغة العربية) بأنّ له شرحًا على كتاب (التسهيل)، قال: «وأنا أرى أنّه لا ترتيب بين (أبصع وأبتع) خاصّة، وقد أوضحته في شرح التسهيل» (1).

55- حواشِ على التسهيل.

وهو كما يظهر حواشِ على (تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد) لابن مالك.

56- كفاية التعريف في علم التصريف.

ويظهر أنه كتاب يعرض فيه المُهمّ المُكْتَفَى به في علم التصريف.

57- شرح أبيات ابن الناظم.

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: شرح اللَّمحة البدريّة في علم اللغة العربيّة، ج2، تحقيق: هادي نهر، دار اليازوري، عمّان، الأردن، (دون تاريخ)، ص293.

ويظهر أنّه شرح للشواهد التي أوردها ابنُ الناظم في شرح ألفيّة أبيه، وقد سبق أن أوردنا عنوانًا لابن هشام يدور حول شرح شواهد ابن الناظم، موسوم بـ(تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد)، ولا ندري أهما كتابان أم كتابٌ واحدٌ.

58- شرح الجامع الصغير في الفروع لمحمّد بن الحسن الشيباني.

وهو شرحٌ لكتابٍ فقهيٍّ قديم من كتب الحنفيّة، كتبه الإمام محمّد بن الحسن الشيبانيّ (ت189هـ).

59- حَواش على شرح الألفية لابن الناظم.

وهو كما يظهر عَمَلٌ على شرح ابن الناظم الألفيّة أبيه، وسبق أن ذكرنا عنوانين اثنين متّصلين بهذا، وهما: (تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد)، و (شرح أبيات ابن الناظم).

60- شرح القصيدة اللُّغزيّة في المسائل النحوية.

لم نتبيّن طبيعة هذا المُصنّف.

61- تلخيص الدلالة في تلخيص الرسالة.

لم نتبيّن طبيعة هذا المُصنّف.

62- القواعد الكبرى في النحو.

يظهر، من خلال الكتاب السابق، أنّه اسمٌ آخرُ لكتاب (الإعراب عن قواعد الإعراب)، ولعزّ الدين ابن جماعة شرحٌ عليه أيضًا، اسمُهُ (أوثق الأسباب في شرح قواعد الإعراب).

● خلاصة الفصل:

تبيّن لنا في هذا الفصل أنّ القواعد الكلّيّة عبارة عن أحكام كلّيّة تنسحب على جميع أبواب النحو أو كثيرٍ منها، وذلك على خلاف القواعد التفصيلية أو قواعد الأبواب التي لا تخرج كلُّ واحدةٍ منها عن نطاق الباب الواحد. وعَرَفْنا بأنّ هذه القواعد تتبدّى في مظهرين اثنين، فهي إمّا قواعد كلّيّة صريحة مصوغة صياغة قاعديّة مُوجَزَة بألفاظ العموم، وإمّا قواعد كلّيّة غير صريحة، تنقصها الصياغة القاعديّة الصّارمة.

واستكمالا لتوضيح المفاهيم الرئيسة في البحث عَرَّفْنا ببعض المصطلحات المركزية في هذه الدّراسة، كالتحليل النحوي، وأدلّته ومرجِّحاته، والوجه النحوي، والتخريج، ثم ذكرنا طَرَفًا من تاريخ القواعد الكلّية وحضورها في كتب التراث النحوي العربي، فوجدنا بأنّها كانت متفرّقة في مصنّفاته القديمة، ولم تكن تحضر بقوّة إلّا في كتب الخلاف والجدل ومصنّفات النّحو العالي، أمّا الكتب التعليمية فكان نصيبها من هذه القواعد قليلا يسيرًا.

ثمّ اطلّعنا على كتبِ ابنِ هشامِ الأنصاريّ وتراثه النحويّ، فذكرنا كتبه جميعا، وقد بلغت اثنين وستين تأليفا، بين كتاب ورسالة، وجاءت موزّعة على أقسام ثلاثة: مطبوعة، ومخطوطة، ومفقودة، مع إعطاء فكرة مُوجَزَة عنها، وذكرنا ما تضمّنته من قواعد كلّية صريحة وغير صريحة، وقد بلغ عدد هذه القواعد المستقرأة من كتب ابنِ هشام كلّها إحدى وثمانين ومائتي قاعدة (281)، فاثنتان وعشرون ومائتا قاعدة منها صريحة، وتسعّ وخمسون منها غير صريحة.

وقد كان كتاب (مغني اللبيب عن كتب الأعاريب) أغزرها مادّة قواعديّة، إذ تضمّن سبعا وسبعين قاعدة كلّيّة صريحة، وعشرين قاعدة كلّيّة غير صريحة.

الفصل الثّاني: القواعد الكلّيّة ودورها في التّرجيح بين الأوجه الصرفيّة

- توطئـة:
- أدلّة ومُرجّحات التحليل الصرفيّ:
 - أوّلا: القواعد الكلّيّة الصّريحة
 - 1- قواعد الزّيادة:
 - 2- قواعد الحذف:
 - 3- قواعد الأصل والفرع:
 - 4- قواعد الضرورة:
- 5- قواعد طرائق العرب في الخطاب:
 - 6- قواعد الاختصاص:
 - 7- قواعد الاستدلال:
- ثانيا: القواعد الكلّية غير الصريحة
 - 1- قواعد الحذف:
 - 2- قواعد الحمل والإلحاق:
 - خلاصة الفصل:

• توطئة:

سنسعى في هذا الفصل إلى عرض كلّ القواعد الكلّية الصرفيّة التي استقرأناها في كتب ابن هشام، وبيانِ كيفيّة استعانته بها في تحاليله النحويّة للآيات القرآنية الكريمة، والأحاديث الشريفة، والأبيات الشعرية. وسنُورِدُ القواعد موزّعة على قسمين كبيرين: القواعد الكلّيّة الصريحة، والقواعد الكلّيّة غير الصريحة، وتحت كلّ قسم مجموعة من القواعد، مقسّمة إلى قواعد زيادة، وقواعد حذف...إلخ. وقبل الشروع في عرض هذه القواعد وبيان كيفيّة توظيفِ ابنِ هشام لها يحسنُ بنا أن نقدّم بكلام مُوجز مُجْمَلِ عن أدلّة ومرجِّحات التحليل الصرفيّ.

● أدلّة ومُرجّحات التحليل الصّرفيّ:

إنّ ميدان تطبيق هذه القواعد الكلّية الصرفيّة هو ميدان التحليل الصرفي، وهو مستوى من مستويات التحليل النحوي الثلاثة: التحليل الصرفيّ، والتحليل الإعرابيّ، وتحليل معانى الأدوات.

والتحليل الصرفي يُقْصنَدُ به تحديد صيغة المفردة ووزنها⁽¹⁾، ثم ذكر خصائصها التصريفية من الاسمية والفعلية، والجمود والاشتقاق، والتذكير والتأنيث...، ثم التطرّق إلى ما حدث فيها من تغييرات بالإبدال أو الإعلال بالقلب أو الحذف أو النقل...إلخ⁽²⁾.

وللتحليل الصرفي أصولٌ يرتكز عليها وأدلّة مرجّحة يسيرُ على هَدْيِها، للتّقدُّم بخطوات ثابتة صحيحة، فمرتكزاته تتوزع على أمرين: معارف خاصة، ومعارف عامّة، فالمعارف الخاصة متعلّقة بمقتضى المقام، أي: السياق الخارجي للكلام، ومقتضى المقال، أي: الإحاطة الجيّدة بظروف القول وطبيعة النّظم في سياقه الكلاميّ، والمعارف العامّة شروطٌ يَجِبُ حصولها في المحلّل الصرفيّ،

^{(1) -} ينظر تفريق تمّام حسان بين الصيغة الصرفية والميزان الصرفي، تمّام حسّان: الخلاصة النحوية، ط1، عالم الكتب، مصر، 1420هـ/2000م، ص66.

^{(2) -} يُنظر: فخر الدين قباوة: التحليل النحوي أصوله وأدلته، ص 120. وقد عرّف قباوة التحليل الصرفي بقوله: «هو تمييز العناصر اللفظية في العبارة، لدراستها في إطار النظم، وتحديد صيغها وخصائصها ووظائفها البِنَوِيّة، وتفسير ما فيها من تبدّل في اللفظ والصيغة والدلالة والوظيفة، مع بيان ما تحتمله من تغيّر صوتي، في موقعها الخاصّ من التركيب». كما أجمل مراحل التحليل الصرفي في مراحل ثلاثٍ: 1- تحديد بنية الكلمة، 2- تفسير تطوّر الكلمة، 3- بيان ما تحتمله الكلمة.

وذلك متمثّل في إتقان قواعد النحو والصرف والبلاغة والعروض، ومعاني الأدوات وقواعد الرسم والإملاء، والقراءة وطرائق الأداء...إلخ⁽¹⁾.

أمّا أدلّته المرجِّحة فهي قرائن لفظية ومعنوية يستند إليها المحلّل الصّرفيّ في الوصول إلى الحكم الصرفيّ السديد⁽²⁾، وهي تتوزع على أمور ثلاث: الأدلّة الحالية، والمعاني المعجمية، والأدلة اللفظية والتركيبية.

والأدلّة الحالية هي المعطيات السياقية الخارجة عن نظم الكلام، من مناسبة قول، إلى معرفة حالِ كلّ من المتكلّم والسامع وبيئة الكلام...إلخ⁽³⁾.

وأمّا المعاني المعجمية فيُقْصَدُ بها الإحاطة الدقيقة بمعاني المفردات التي يُتوجَّهُ إليها بالتّحليل، ولا يتأتّى ذلك إلّا بحسن الكشفِ في المعاجم العربية المُعْتَمَدة (4).

وأمّا الأدلّة والقرائن اللفظية والتّركيبيّة فهي جملة من الخصائص، بعضبُها يَظهر في اللفظة المفردة، وبعضها يظهر في التركيب، وتساعد هذه الخصائص على تمييز المفردات، وتحديد صيغها ومعانيها، وذلك مثل الدلالة على الحدث أو الذات، أو الاتصال بالضمائر وقبول حروف الجر، إلى غير ذلك.

^{(1) -} المرجع السابق، ص55-56 و ص70 وما بعدها. ويُنظر تلخيصها وتشجيرها مع أدلة التحليل الصرفي، في: محمد خير الدين كرموش: منهج التحليل النحوي عند فخر الدين قباوة من خلال كتابه (التحليل النحوي أصوله وأدلته) بين النظرية والتطبيق، مكتبة قسم اللغة والأدب العربي، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، ص 124.

^{(2) -} فخر الدين قباوة: التحليل النحوي أصوله وأدلّته، ص123.

^{(3) –} يوسّع الباحثون في اللسانيات النصية وتحليل الخطاب مفهومَ السياق غير اللغوي ليشمل أمورا كثيرة، كالمتلفّظين المشاركين، والمكان والزمان والغاية، ونوع الخطاب، والقناة، واللهجة المستعملة والقواعد التي تحكم التداول على الكلام في صلب جماعة معيّنة. يُنظر: دومينيك مانغونو: المصطلحات المفاتيح لتحليل الخطاب، ترجمة: محمّد يحياتن، ط1، الدار العربية للعلوم ناشرون، لبنان، ومنشورات الاختلاف، الجزائر، 1428ه/2008م، ص27.

^{(4) –} إحاطة المحلّل الصرّفي أو النّحوي بمعاني ما يُحلّله أمرّ معروف مُتُقَق على وجوبه، ولذا قال علماؤنا: الإعرابُ فرعُ المعنى، ويُمكن أن نقول بأنّ التحليل الصرفي فرعُ المعنى أيضًا. ولهذا أخطأ من أراد أن يُحلّل كلمة (تُراث)، فذهب إلى الكشف عنها في مادة (ترث)!، والصّواب أنّها من مادّة (ورث)، وأصلها وراث، وأبدلت الواو تاء فصارت (تُراث) على وزن (فُعال).

فللاسمية قرائن وللفعلية قرائن، فمن قرائن اسمية المفردة التلبس بصيغة اسمية، الدلالة على الحدث، الذات، الموصوف، وقبول الجرّ أو التنوين. ومن قرائن فعلية المفردة التلبّس بصيغة فعلية، الدلالة على حدث مع الزمان، وقبول الإسناد إلى الاسم، الاتصال بالضمائر (1).

هذا ما يذكره الدارسون المُحْدَثون من الأدلّة المرجِّحة في مستوى التحليل الصرفي، وسنجد بأنّ معظم هذه الأدلة –ما عدا الأدلّة الحاليّة والمعاني المعجميّة – يندرج ضمن قواعد النحو التفصيلية (قواعد الأبواب)، وسنرى من خلال هذا البحث أنّ القواعد الكلّيّة مُرجِّح قويِّ أيضًا، وحاضرٌ في مستويات التحليل الثلاث: الصرفيّ، والإعرابيّ، والأداتيّ، وسبق أن قلنا بأنه يمكن أن تسمّى هذه القواعد بقواعد الترجيح الكلّيّة (2).

وقد توسّل ابنُ هشام الأنصاريّ في تحاليله للآيات الكريمة، والأحاديث الشريفة، والأبيات الشعريّة بمعظم هذه الأدلّة، ما اتّصل منها بالقواعد التفصيلية، وما اتصل بالقواعد الكلية.

فممّا اتّصل بالقواعد النحوية التفصيلية استعان بالقواعد: صرفا وإعرابا ومعاني أدوات، بالإضافة قواعد الرسم والإملاء والعروض، وقواعد علم البلاغة: معاني، وبيانًا، وبديعًا، مرتكزا في ذلك على معنى الحال (المقام)، والمقال: مفرداتٍ وجملًا.

ثمّ وجدناه يستند في استدلاله على السماع، مُمثّلا في القرآن الكريم بقراءاته المختلفة، والأحاديث النبوية الشريفة، وأشعار العرب المُعْتَدّ بهم(3)، كما استند على القياس، والإجماع.

وأمّا ما اتّصل من الاستدلال بالقواعد الكلّيّة فسيتّضح أكثرَ، في مكانه من هذا البحث، إنْ شاء الله تعالى.

وممّا يحسن ذكره هنا أنّ الباحث عبد الحميد مصطفى السّيّد حاول حصر مرتكزات ابن هشام الأنصاريّ في تحليله اللغوي بصفّة عامة، وفي جميع المستويات: الصوتية والصرفية والنحوية والدلالية، فكانت ستّة مرتكزات:

أ- المعنى المعجمي.

ب- المعنى الاجتماعيّ.

^{(1) -} فخر الدين قباوة: التحليل النحوي أصوله وأدلته، ص123 وما بعدها.

^{(2) -} يُنظر: مفهوم القاعدة الكلّية، فيما سبق من بحثنا هذا، ص3.

^{(3) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص307، وج5، ص697.

ت- المعنى الوظيفي.

ث- السياق اللغويّ.

ج- مراعاة النظائر.

ح- الأداء الصوتي.

خ- الرجوع إلى الأصول المقدرة.

وقد مثّل لكلّ مرتكز بأمثلة مُوضِّحة من كتاب ابن هشام الأشهر، وهو (مغني اللبيب عن كتب الأعاريب)، مؤكّدا أنَّ ابنَ هشام كان يسعى إلى تقديم وصف للتّركيب الجُمَلِيّ في المغني للوصول إلى تكوين مَلَكَةٍ مُعْرِبةٍ تستطيع فهم سرّ التراكيب في العربيّة وصولا إلى إعراب القرآن الكريم⁽¹⁾.

هذا ما توصل إليه الباحثُ عبد الحميد مصطفى السيّد، في مقاله المذكور (التحليل النحويّ عند ابن هشام الأنصاريّ 761ه)، أمّا الباحث وائل الحربي في دراسة له بالعنوانِ نفسِهِ (التحليل النحوي عند ابن هشام الأنصاريّ)، فقد حصر، في الفصل الثاني منها، أدلة التحليل النحويّ، في أمور تتمركز في: دلالة المعنى، ودلالة السياق، والأدلة اللفظية، والأدلّة التركيبيّة⁽²⁾.

وقد فصل الحربي في أشكال المعنى، فذكر بأنّ ابنَ هشام استعان في تحليلاته بأشكال مختلفة من المعنى، وهي: الدلالة اللغويّة للمفردة، والمعنى العام للتركيب، والدلالة المجازية للتعبير المراد تحليله، والمعنى الوظيفيّ. وأمّا الأدلّة اللفظية والتركيبيّة فقد تابع فخرَ الدين قباوة، كما صنعنا نحنُ في هذا البحث، وتابع أيضًا تمّامًا، كلِّ فيما نظر له، فقباوة في كتابه (التحليل النحويّ أصوله وأدلّته)، وتمّام حسّان في كتابه (اللغة العربيّة معناها ومبناها)(3).

^{(1) –} عبد الحميد مصطفى السيّد: التحليل النحوي عند ابن هشام الأنصاريّ (761هـ)، مجلّة كليّة الدراسات الإسلاميّة والعربيّة، الإمارات العربيّة المتّحدة، العدد الخامس، 1413هـ/1992م، ص220، و221، و223، و224، و225، و225،

^{(2) -} وائل الحربي: التحليل النحوي عند ابن هشام الأنصاري، ص148 وما بعدها.

^{(3) -} المرجع نفسه، ص177 وما بعدها.

أولا: القواعد الكلية الصريحة:

بعد أنْ تحدّثنا في مطلع هذا الفصل، على وجهِ الاختصار، عن التحليل الصرفيّ، وأصوله وأدلّته، يَحْسُنُ بنا أن تُذَكِّر بأنّ القاعدة الكلّيّة التصريفية التي نحن بصدد دراستها هي حُكمٌ كلّيّ ينسحب على جميع أبوابِ الصرف التفصيلية، أو كثيرٍ منها، وسنلحظ في هذا الفصل كيف تساعد القاعدة الكلّيّة التصريفيّة في ترجيح وجهٍ صرفيً على آخَرَ، وسنوردها موزّعة على عناوين تميّزها عن بعضها، فهي تنقسم إلى قواعد زيادة، وقواعد حذف، وقواعد حمل...إلخ.

وسَنَتَبِعُ منهجا مُطَّرِدًا في عرض هذه القواعد، إذ نذكر القاعدة الكلية تحت بابها الجامع (قواعد حذف أو زيادة...إلخ)، ثم نَعْرِضُ استدلالَ ابنِ هشام بها مع الشرح، وبيان موقعها من مرتكزات وأدلة التحليل الصرفي، مع التعريج على آراء بعض النحويين والصرفيين في المسألة، للوصول إلى قولٍ فصلٍ بختاره الباحثُ ويُرجِّحُهُ على بقية الأقوال.

1- قواعد الزيادة:

القاعدة الأولى: الحَرَكَةُ زيادَةٌ فَلَا تُدَّعَى إِلَّا بِدَلِيلِ⁽¹⁾.

أورد ابنُ هشام هذه القاعدة عند الحديث عن الاختلاف الواقع في وزن كلمة (دَمٍ)، الواقعة في البيت السابع من قصيدة (بانت سعاد) لكعب بن زهير، قال كعب:

لَكِنَّهَا خُلَّةٌ قَدْ سِيطَ مِنْ دَمِهَا فَجْعٌ وَوَلْعٌ وَإِخْلَافٌ وتَبْدِيلُ

فسيبويهِ وبعضُ النحاة يرون بأنّها على وزن (فَعْل) بإسكان العين، والمبرّد يرى بأنّها على وزن (فَعَل) بتحريك العين، ولكلِّ أدلّته.

يقول ابنُ هشام: «واختلف في وزن دمٍ، فقال سيبويه وأصحابه: (فَعْل) بالإسكان، واحتجوا بأمرين: أحدهما: جمعُه على دِمَاءٍ ودُمِيّ⁽²⁾، كما جمع نحو: ظَبْي ودَلْو، على ذلك. ولو كان مثل عَصًا وقَفًا لم يجمع عليهما. والثاني: أنّ الحركة زيادة فلا تدّعى إلّا بدليل. وقال المبرّد فَعَلّ

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: شرح بانت سعاد، تحقيق: عبد الله عبد القادر الطويل، ص 165.

^{(2) –} أخطأ محقّق كتاب (شرح قصيدة بانت سعاد)، إذ ضبط الجمع الثاني بر(دَمْي) بفتح الدال وسكون الميم، والصحيح ما أثبتناه. يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ص 1429، وعبد القادر بن عمر البغدادي: حاشية على شرح بانت سعاد لابن هشام، ج1، تحقيق: نظيف محرّم خواجة، دار النشر فرانتس شتاينز بقيسبادن، 1400هـ/1980م، ص738. وفيه تحليل صرفيّ جيّد لكلمتي دِمَاء ودُمِيّ.

بالتحريك بدليلين: أحدهما: أنّ فعله دَمِيَ يَدْمَى كَفَرِحَ يَفْرَحُ فأصل الدَّم: دَمَيٌ كَفَرَحٍ⁽¹⁾. والثاني: أنّهم لمّا رجّعوا إليه (لامه) قلبوها (ألفا)، كقوله:

غَفَلَ تُ تُ مَ أَتَ تَ تَطلُبُ لُهُ فَاذِا هِ يَ بِعِظ امِ ودَمَا

ولو كانت العين ساكنة لصحّت اللّم كما في ظَبي وغَزو $^{(2)}$.

وقد أتبع ابنُ هشام هذا الخلاف ببعض الآراء النحوية، مثل رأي ابن السرّاج، وابن جنّي، وابن طاهر، ولكنْ مِنْ دُونِ أن يُرجّح كفّة على أخرى صراحةً.

وقد أورد دليلين لسيبويه وأصحابه، ثانيهما قاعدة كلية تصريفية، ودليلين للمبرّد ومن وافقه. فسيبويه يرى بأنّ وزن كلمة (دَمِّ) (فَعْلٌ) بالإسكان⁽³⁾، لأمرين اثنين، أوّلهما: أنّ جمع هذه الكلمة باتفاق هو دِماء ودُمِيّ، وهذا الجمع التكسيريّ يكون لِمَا مفرده (فَعْلٌ) بالإسكان، مثل: ظَبْي ودَلْو، فجمعُها: ظِباء وظُبِيّ، ودِلاء ودُلِيّ.

وفي هذا الدليل التفصيليّ حملٌ على النظير، أو استحضارٌ له، فقد حملَ سيبويه ومن وافقهُ كلمة (دَمٍ) على ما يُناظِرها من مفردات العربية، مثل: (ظَبْي) و (دَلْو)⁽⁵⁾.

وثانيهما: قاعدة كليّة تصريفية، تقول بأنّ الحركة زيادة فلا تُدّعى إلّا بدليل، وهو يقصد بالحركة حركة العين، فالأصل السكون، والقول بتحريكها مُحْوِجٌ إلى دليلٍ، يَجِبُ أن يأتي به المبرِّدُ ومَنْ وافقه.

وهذه القاعدة الكلية التي أوردها ابنُ هشام هي من كلام المبرّد، إذ يقول: «وحقّ هذه الأسماء المحذوفة أن يُحكم عليها بسكون الأوسط إلّا أن تثبت الحركة؛ لأنّ الحركة زيادةً؛ فلا تثبت إلّا

^{(1) -} وكذا أخطأ المحقّق هنا فكتب (كفرح) بكسر الراء، والصواب (كَفَرَحٍ) لأنّ الحديث عن المصدر.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: شرح قصيدة بانت سعاد، ص165 و166.

^{(3) -} ومثلها كلمتا: يدٍ وغدٍ.

^{(4) –} سيبويه، أبو بِشْر عَمْرو بن عثمان بن قَنْبر: الكتاب، ج3، تحقيق وشرح: عبد السلام هارون، ط3، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1408ه/1988م، ص358.

^{(5) -} عبد الحميد مصطفى السّيد: التحليل النحويّ عند ابن هشام الأنصاريّ (761هـ)، ص224.

بحجّة»⁽¹⁾، ونقلها عنه أيضا ابنُ السّراج في أصوله، فقال: «لو جاء شيءٌ لا يُعلم ما أصله من هذه المنقوصات⁽²⁾ لكان الحكم فيه أن يكون فَعْلا ساكن العين، لأنّ الحركة زيادة، والزيادة لا تثبت إلّا بدليل»⁽³⁾.

فابنُ هشام نقل القاعدة من كلام المبرّد أو ابن السرّاج، مع تغيير يسير، وهذا صنيعُ ابنِ هشام في كثير من الأحيان، إذ يعمد إلى اقتباس عبارات دقيقة مُركَّزة من كلام الأئمة قبله، ويجعلها قواعد كليّة يستدل بها على آرائه النحويّة، أو يُوردها في ثنايا استدلالات غيره.

هذه أدلّة سيبويه ومن وافقه، ونلحظ أنّه استدلّ بدليلين: دليل تفصيليّ، ودليل كلّيّ، فالدليل التفصيليّ ارتكازه على ضابط في جمع التكسير، وهو جمع ما كان على (فَعْلٍ) بالإسكان على (فِعال) و (فُعُول)، وفي استحضاره لهذا الضابط استحضار للنظير فقد استحضر لـ(دَمٍ) نظيريها، وهما (ظَبْي) و (دَلُو). والدّليل الكلّيّ ارتكازه على قاعدة كلّيّة تصريفيّة.

أمّا المبرّد فادّعى بأنّ كلمة (دَمٍ) على وزن (فَعَل) بالتحريك، والدليل على ذلك أمران أيضًا، أوّلهما: أنّها من دَمِيَ يَدْمَى المماثل لِفَرِحَ يَقْرَحُ، وبما أنّ فَرِحَ مصدره فَرَحٌ بالتحريك، فكذلك حق كلمة (دَمٍ) أن تكون بالتحريك⁽⁴⁾. وقد ردّ ابن السرّاج هذا الدليل قائلا بأنّ كلمة (دَمٍ) المتنازَع فيها اسمُ ذاتٍ (جوهر)، وكلامُ المبرّد في الحَدَث (المصدر) فسقط الاستدلال للتغاير⁽⁵⁾.

والدليل الثاني أنّ المتكلّمين من العرب حين أرجعوا إلى هذه الكلمة لامها، وهي الياء قلبوها ألفا، كما قال الشاعر:

غَفَلَ تُ تُ مَّ أَتَ تُ تَطَلُبُ لَهُ فَإِذَا هِ يَ بِعِظ امٍ ودَمَ ا (6)

^{(1) –} المبرّد، أبو العبّاس محمّد بن يزيد: المقتضب، ج3، تحقيق: محمّد عبد الخالق عضيمة، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، مصر، 1415ه/1994م، ص153. والمبرّد يقصد بالأسماء المحذوفة يدًا وغدًا ودمًا، و(دَمٌ) عنده على وزن (فَعَل)، لأنّ حركة العين تُبَتَتْ عنده بما ذكره من حُجَج.

^{(2) -} يقصد بقوله المنقوصات، كلمات مثل: يَدٍ وغَدٍ، وما أشبههما.

^{(3) -} أبو بكر بن السراج، محمّد بن سَهُل البغداديّ: الأصول، ج3، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، ط3، مؤسّسة الرسالة، بيروت، 1417هـ/ 1996م، ص324.

^{(4) -} يُنظر: المبرّد: المقتضب، ج3، ص 153.

^{(5) -} ابن السراج: الأصول، ج3، ص 323.

^{(6) –} المبرّد: المقتضب، ج 3، ص 153.

ولا تُقْلَبُ هذه الياء ألفا إلّا لعلّة تصريفيّة، وهي أنّها تحرّكت وانفتح ما قبلها، والمُنْفَتح قبلها بلا شكّ هو عين الكلمة، وبهذا فوزنها (فَعَلٌ) بالتحريك.

هذا ما قرّره المبرّد، وقد خرّج ابنُ جنّي كلمة (دَمٍ) في البيت الذي استدلّ به المبرّد تخريجين اثنين.

أوّلهما: أن كلمة (دَمٍ) قد يراد بها المصدر في البيت ولكنّها على حذف مضاف، والتقدير: فإذا هي بعظامٍ وذِي دَما. وعلى هذا يصحّ للمبرّد ما ادّعاه من أنّ كلمة (دَمٍ) على وزن (فَعَلٍ)، كما جاءت في البيت.

والثاني: أنّها اسم ذاتٍ، ولكنّه ردّ اللام المحذوفة وأبقى حركة العين متحركة كما كانت قبل الردّ، وابن جنّي يَقْصِدُ بإبقاء العين على ما كانت عليه قبل الردّ أنّهم حين حذفوا لام الكلمة من (دَمٍ) وهي (الياء) أجروا الإعراب على (الميم)، فحرّكوها، ولهذا نجده يقول أبقوا حركة العين متحركة (أ)، وليس في قول ابن جنّي هنا ما يؤيّد رأي المبرّد.

وبهذا فالميم لم تتحرّك لعلّة صرفيّة، وهي انفتاحها وتحرّك حرف العلة بعدها، بل التزم فيها الفتح إبقاءً لها على ما كانت عليه قبل رجوع الياء المحذوفة.

والناظر في استدلال المبرّد يجد بأنّه ارتكز على أمرين اثنين أيضا: دليل تفصيليّ وشاهد شعريّ، أمّا الدليل التفصيليّ فيتعلّق بضابط في وزن مصدر الفعل الثلاثي، وهو مجيء مصدر (فَعِلَ) اللازم على وزن (فَعَلِ)، وفي هذا استحضارٌ للنظير أيضا. والدّليل الثاني إيراده لشاهد شعريّ قديم، ينصر ما ادّعاه من كون كلمة (دَمٍ) على وزن (فَعَلٍ).

والمتأمّل في سَوْقِ ابن هشام لأدلة كل طرف يلحظ أنّه يقدّم قول سيبويه وأصحابه، ودلالة ذكر رأي سيبويهِ أوّلا، ثم إنّه أبقى دليليهم من غير اعتراض، بينما أخّر رأي المبرّد ومن وافقه،

^{(1) –} ابن جنّي: المنصف، ج2، تحقيق: إبراهيم مصطفى، وعبد الله أمين، ط1، شركة القدس للنشر والتوزيع، القاهرة، 1373ه/1951م، ص148 و149، وينظر: عبد القادر بن عمر البغدادي: حاشية على شرح بانت سعاد لابن هشام، ج1، ص745. وعبد القادر بن عمر البغدادي أيضًا: خزانة الأدب ولبّ لباب لسان العرب، ج7، تحقيق: عبد السلام محمّد هارون، ط3، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1416ه/1996م، ص490، وأبو الحسن الورّاق، محمّد بن عبد الله: عِلَلُ النحو، تحقيق: محمود جاسم محمّد الدرويش، ط1، مكتبة الرشد، الرياض، محمّد بن عبد الله: عِلَلُ النحو، تحقيق: محمود جاسم محمّد الدرويش، ط1، مكتبة الرشد، الرياض، محمّد بن عبد الله: عِلَلُ النحو، تحقيق:

ثمّ أورد اعتراضين لدليليه، حيث اعترض الدليل الأول بكلام ابن السّرّاج، والدليل الثاني بكلام ابن جنّي.

وبعد هذا يُمكن القول بأنّ الأصل أن يكون وزن (دَمٍ) بالإسكان، أي: دَمْيٌ فَعْلٌ، لما ذكره سيبويه وأصحابه، ولأنّ الأصل في ذوات الثلاث أن يكون أوسطها ساكنا⁽¹⁾. ثمّ إنّ البيت الذي استدلّ به المبرّد محمول عند ابن جني على أمرين، سبق بيانهما، وإذ دَخَلُ الاحتمالُ البيتَ فقد سقط الاستدلال به (2)، وهذا ابنُ هشام يقول في قاعدة كلّيّة أخرى أيضا: القواعد لا تثبُتُ بالمُحْتَمِلات (3)، ثمّ إنّ المبرّد لم يَسُقُ نُصرة لرأيه إلا شعرا، فأمكن القول بأنّ ذلك من ضرورة الشعر، والدليل إذا تطرّق إليه القول بالضرورة فقد دَخَلَهُ التوقّفُ والنّظرُ.

ومن هنا يُمكن أنْ نقول بأنّ دليل سيبويهِ وأصحابِهِ أرجحُ، وأنّ وزن كلمة (دَمٍ) هو (فَعْل) بالإسكان. وقد عملت القاعدة الكلّية التصريفية (الحركةُ زيادةٌ فلا تُدَّعَى إلّا بِدَلِيلٍ) مع قاعدة تقصيليّة أخرى، ولم تستقلّ مرجّحة بنفسها، وإنما اشتغلت معها، وفي هذا تكثيرٌ للأدلّة وتنويعٌ لها.

القاعدة الثانية: إذا كانَ حَذْفُ إِحْدَى الزِّيادَتَيْنِ مُغْنِيًا عَنْ حَذْفِ الأَّحْرَى بِدُونِ العَكْسِ تَعَيَّنَ حَذْفُ المُغْنِي حَذْفُهَا (4).

أورد ابنُ هشام هذه القاعدة في سياق الحديث عن أوزان جموع التكسير، ولمّا وصل إلى وزن (شبه فَعالِل) تحدّث عن كلمة (حَيْزَبُون) (وهي المرأة العجوز)، وكيفية جمعها جمع تكسير. قال ابنُ هشام: «وإذا كان حذف إحدى الزيادتين مُغْنِيًا عن حذف الأخرى بدون العكس تعيّنَ حذف المُغْنِي حذف الواو ياء، لا حَيازِبْن بحذف الواو لأنّ ذلك حذفها كياء حَيْزَبُون، تقولُ: حَزَابِين بحذف الياء وقلب الواو ياء، لا حَيازِبْن بحذف الواو لأنّ ذلك

^{(1) –} وقد مرّ بنا قول ابن السراج، إذ يقول: «لو جاء شيءٌ لا يُعلم ما أصله من هذه المنقوصات لكان الحكم فيه أن يكون فَعْلا ساكن العين، لأنّ الحركة زيادة، والزيادة لا تثبت إلّا بدليل». يُنظَر: أبو بكر بن السراج: الأصول، ج3، ص 324. وقال ابن جنّي، وقد كان الحديث عن وزن شاةٍ (فَعْلَة): «أنا وأنتَ مجمعان على أنّ سكون العين هو الأصل وأنّ الحركة زائدة، وحكم الزيادة أن لا تثبت إلّا بدليل». عبد القادر بن عمر البغدادي: حاشية على شرح بانت سعاد لابن هشام، ج1، ص742.

^{(2) -} عبد القادر البغداي: حاشية على شرح بانت سعاد لابن هشام، ص745 و747.

^{(3) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج 5، ص700.

^{(4) -} ابن هشام الأنصاري: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، منشورات المكتبة العصرية، ج4، ص324.

مُحْوِجٌ إلى أن تحذف الياء، وتقول: حَزَابِن؛ إذ لا يقع بعد ألف التكسير ثلاثة أحرف أوسطها ساكن إلّا وهو معتل»(1).

فابنُ هشامٍ هنا يُرجِّح جمعَ حَيْزَبُون على حَزَابِينَ، بحذف الياء التي بعد الحاء، لأنّ حذفها مُغْنِ عن حذف الواو الزائدة قبل الآخر التي ستُقْلَبُ ياءً في الجمع، لسكونها وانكسار ما قبلها. ولا تُجمع هذه المفردة في رأيه على حيازِبن (بحذف الواو التي قبل الآخر)، لأنّ ذلك سيُحوج إلى حذف الياء أيضًا إصلاحًا للجمع⁽²⁾.

وذلك أنّ هذا الجمع (حيازِبْن) مُخالف لقاعدة جمع التكسير على صيغ منتهى الجموع⁽³⁾، فشرطه أن يكون بعد ألف التكسير حرفان، أو ثلاثة أحرف أوسطها ساكن، لكن يجب أن يكون هذا الساكن حرف علّة، وهو هنا غير معتلّ، لأنّه باءً⁽⁴⁾، وهذا سيُحوج كما أسلفنا إلى حذف الياء ليصير الجمع حزابِن، فيصير مطابقا للقاعدة⁽⁵⁾.

^{(1) –} المصدر السابق، ص325.

^{(2) –} وقد قال ابنُ هشام في موضع آخر: «ولهذا وجب أن يكون المحذوف من حيزيون الياء فيقال حزابين، لأنّهم لو حذفوا الواو فقالوا حيازِبْن لانخرمت البنية ووجب أن تُحذف الياء فيقال حزابِن، وهذه المسألة في المختصرات الصغيرة حتّى إنّها في الخلاصة». ابن هشام الأنصاريّ: إقامة الدليل على صحّة التمثيل وفساد التأويل، اللوحة: ٤، الوجه: أ.

^{(3) -} يُعرِّفُ النحاة صيغة منتهى الجموع بقولهم: «هي كلّ جمع بعدَ ألفِ تكسيرِهِ حرفان أو ثلاثةُ أحرف أوسطُها ساكن، مثل: مساجد، ومصابيح». ويقصدون بالساكن حرف العلّة.

^{(4) –} جاء عند عباس حسن: النحو الوافي، ج4، ط3، دار المعارف، مصر، 1975م، ص669 ما نصّه: «ولو حذفت الواو وبقيت الياء لقيل في جمعهما: حَيَازِين [كذا] وعياطِمْس». والصواب أنّ الكلمة الأولى حيازِبْن بالباء بعد الزاي لا بالياء، يدل على هذا قول ابن هشام: «تقول: حَزَابِينَ بحذف الياء وقلب الواو ياءً، لا حَيَازِبْن بحذف الواو لأنّ ذلك مُحْوِجٌ إلى أن تحذف الياء، وتقول: حَزَابِن؛ إذ لا يقع بعد ألف التكسير ثلاثة أحرف أوسطها ساكن إلّا وهو معتل»، ابن هشام الأنصاري: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ج4، ص 325. فالجملة الأخيرة من ابن هشام تقرّ بأنّ الحرف المتوسط ساكن، ولكن لا تقرّ له بالاعتلال، لذا رفض هذا الجمع (حَيازِبْن) وصحّح ما وافق القاعدة لاعتلال الحرف الأوسط منه، وهو (حَزَابين).

^{(5) -} يُنظر: ابن مالك، جمال الدّين محمّد بن عبد الله بن عبد الله: شرح الكافية الشافية، ج4، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، ط1، دار المأمون للتراث، مركز البحث العلمي، وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرّمة، ص 1878، والمرادي، الحسن بن قاسم: شرح الألفية لابن مالك، تحقيق: فخر الدين قباوة، ج2، ط1، دار مكتبة المعارف للطباعة والنشر، 1428ه/2007م، ص321، وابن عقيل، بهاء الدّين عبد الله: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمّد محيي الدين عبد الحميد، ج4، ط16، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، =

ولكنّ صحّة حزابن لا توجب إقراره بل يتعيّن الجمع الثاني وهو حزابين، لأنّ فيه حذفا واحدا، أمّا حزابن ففيه حذفان، وحذف أسهلُ من حذفين، وكما قال عبّاس حسن: «حذف حرف أولى من حذف حرفين ما دام الأثر من الحذف واحدا» (1).

ويزيد المكودي القضية إيضاحا، فيقول متحدّثا عن ترجيح جمع (حيزبون) على (حزابين): «بيانه [بيان هذه الجمع] أنّك إذا أبقيتها [أي: أبقيت الياء] إمّا أن تقول حيازِيْن أو حِيزابِن، فعلى الأوّل يلزم أن يكون بعد ألف الجمع ثلاثة أحرف أوسطها ليس بلين، وعلى الثاني يلزم أن يتقدّم على الجمع ثلاثة أحرف وكلا الأمرين لا يصحّ»⁽²⁾.

ولعلّ هناك سببا آخر لإقرار حزابين وإبعاد حزابن، وإن كانت صحيحة صناعة، وهو أنّ النحاة لمّا رأوا فيها حذفين أحسّوا بنوع إجحاف بهذه المفردة فلم يرتضوه، وهو ما يُعبّر عنه بعض النحاة بقاعدة عدم الجَوْرِ، ومن الجور عند الصرفيّين إلحاق نقصين بالكلمة الواحدة، مع إمكان التّخلّص منه (3).

ونلحظ هنا أنّ هذه القاعدة الكلية التصريفية قد رجَّحت جمعًا على جمعٍ آخرَ، واستقلَت مرجِّحة لهذا الوجه الصرفيّ، وإن كان التمثيل لصحّتها مرتكزا على أمثلة مندرجة ضمن ضابط في جموع التكسير، وصيغ منتهى الجموع تحديدًا.

1394هـ/1974م، ص137، وابن عقيل: المساعد على تسهيل الفوائد، ج3، = تحقيق: محمّد كامل بركات، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أمّ القرى، مكّة المكرّمة، 1400هـ/1980م، ص463.

(3) - أشار ابن مالك إلى هذه المسألة في ألفيّته، فقال:

والياءَ لا السواق احدِف، انْ جمعتَ ما كَدَيْزَب ونِ، فَهْ وَ حُكْم مُتِمَا

^{(1) –} عبّاس حسن: النحو الوافي، ج4، ص669. وهذا القول الذي ساقه عباس حسن عبارة عن قاعدة كلية أيضا. ويُفهم منها أنّه إذا أمكنَ إصلاح التكسير بحذف واحدٍ فلا داعي إلى ارتكاب حذفين. وقد قال قبله ابن برهان: «إنّ الحذف إعلالٌ، فلم يُركَبُ لغير ضرورة». يُنظر: ابن برهان العُكبَري، أبو القاسم عبد الواحد بن علي الأسَدي: شرح اللّمع، ج2، تحقيق: فائز فارس، ط1، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، الأسَدي: شرح اللّمع، ص657، وقال المبرّد أيضا: «فكلّما قلّ من الحذف (كذا) لم يصلح غيره». المبرّد: المقتضب، ج2، ص254، وقد علّق عبد الخالق عضيمة على هذه العبارة لما رأى فيها من اضطراب، فقال: «المناسب حذف (مِنْ) أو يقول: وكلّ ما».

^{(2) -} ابن حمدون، أبو العبّاس سيّد أحمد بن محمّد: حاشية على شرح المكودي على ألفية ابن مالك، ج2، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر بيروت، 1424هـ/2003م، ص245.

ومن هنا يتضح لنا شيءٌ آخر مهم ليضا، وهو أنّ هذه القواعد الكلّية هي نتاج استقراء الأمثلة الجزئية، فهي مُؤَسَّسَة عليها، ومن خلالِ لَمِّ شتاتها تصوغُ كلِّيَّتَها، ثم تعود إليها مرّة أخرى، حين الاحتياج إلى الأمثلة الجزئيّة الموضيّحة للقانون الكلّيّ.

وممّا يُسجَّلُ أيضا في استدلالِ ابنِ هشام بالقاعدة الكلّيّة التّصريفيّة أنّه أوردها في مطلع المسألة عنوانا لها، ثمّ مثلّ لها، وقد استغنى عن إيراد أدلة فرعية بهذا الدليل الكلّيّ الجامع.

القاعدة الثالثة: إذا تكافأتِ الزّيادَتان فالحاذِفُ مُخَيَّرٌ (1).

أورد ابنُ هشام هذه القاعدة أثناء الحديث عن جموع التكسير، وقد جاءت بعد القاعدة الكلية التي تقول: إذا كان حذف إحدى الزيادتين مُغنيا عن حذف الأخرى بدون العكس تعينَ حذف المغني حذفها، وقد ضَرَبَ لهذه القاعدة مثالًا، هو كلمة (حَيْزَبُون)، حيث أوجب حذف الياء التي بعد الحاء، لِتُجمَعَ الكلمة على حَزَابِين، لأنّ حذف الياء مُغْنِ عن حذف الواو، وقد مرّ بنا هذا مشروحا موضّحا.

ثمّ ختم الحديث بهذه القاعدة قائلا: «فإن تكافأت الزّيادتان فالحاذِفُ مُخَيَّرٌ، نحو نوني سَرَنْدَى (وهو: الشّديد) وعَلَنْدَى (وهو: الغليظ من كلِّ شيء) وألفيهما، تقول: سَرَانِد أو سَرَادٍ وعَلَانِد أو عَلَادِ» (2).

وقد تكافأت الزيادتان⁽³⁾ -وهما النون والألف المقصورة في إغناء كلِّ منهما عن الأخرى، فحين تُجْمَعُ سَرَنْدَى على سرانِد بحذف الألف المقصورة في الأخير فقد أغنى حذفها عن حذف النون، والعكس صحيح، أي يُغني حذف النون عن حذف الألف المقصورة، ويبقى الجمع صحيحا، فنقول: سرادِ (4)، ففي كلا الجمعين بقيت قاعدة جمع الاسم على صيغة منتهى الجموع صحيحة،

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ج4، ص325.

^{(2) –} المصدر نفسه، ص325.

^{(3) -} يُفسَّرُ تكافؤهما بكونهما زيدتا معًا للإلحاق بِسَفَرْجَلٍ، فلا مزيَّةَ لأحدهما على الآخر. يُنظر: ابن عقيل: شرح ابن عقيل على ألفيّة ابن مالك، ج4، ص138.

^{(4) -} أصل سرادٍ سرادِي، وأصل علادٍ علادي، ثمّ حذفت ياؤهما كما حذفت في جوارٍ وغواشٍ.

وهي وجود حرفين بعد ألف التكسير (النون والدال في سرانِد وعلانِد، والدال والياء المحذوفة لعلة $^{(1)}$ في سرادٍ وعلادٍ) $^{(2)}$.

وتكافؤ الزيادتين مردّه إلى أنّه لا مزيّة لزائدٍ على الآخر (3)، فكلتا الزيادتين زيدتا معًا للإلحاق بوزن سَفَرْجَلٍ (4)، وعلى تفسير ابن حمدون فإنّ «لكلّ منهما مزيّة، لكن لمّا تكافآ تساقطا، وبقي الأمرُ على التخيير، فالنون رجّحت بالتّقدّم على الألف، والألف رجّحت بتقدير الحركات فيها والنون ساكنة والمقدّر كالملفوظ به» (5).

ويجدر التنبيه على أنّ هذه القاعدة مأخوذة من كلام المبرد في مقتضبه، أو ابن مالك في تسهيله. قال المبرّد: «ما استوت فيه زيادتان فإنّك في حذف ما تشاء منهما مخيَّرٌ إذا كانتا متساويتين... وذلك قولك: حبنطى ودلنظى وسرندى»(6). وقد نقلها عن المبرّد ابنُ مالك في

وَخَيَّ رُوا ف ي زَائِ دَيْ: سَرَنْدَى وكُ لُ ما ضَاهَاهُ، كالعَلْنُ دَى

(3) – ذكر الباحث عبد الله بن محمد حامد اللحياني بأنّ بعض الصرفيين حصر الأمور التي تحصل بها المزية، ويُعتدُ بها أثناء الترجيح، فكانت سبع مزايا أو سبعة مرجّحات، وهي: التّقدّم، والتّحرّك، والدلالة على المعنى، ومقابلة الأصول (وهو كونه للإلحاق)، والخروج عن حروف (سألتمونيها)، وأن لا يؤدّي إلى مثال غير موجود، وأن لا يؤدّي حذفهُ إلى حذف الآخرِ الذي ساواه في جواز الحذف. يُنظر: عبد الله بن محمّد حامد اللحياني: مرجّحات حذف ما يُحذف لتصغير وتكسير الخماسي وما جاوره، مجلّة جامعة أمّ القرى لعلوم اللغات وآدابها، العدد السادس، رجب، 1432ه/يونيو 2011م، ص189.

(4) – يُنظر: سيبويه: الكتاب، ج3، ص436، ويُنظَرُ: المبرِّد: المقتضب، ج2، ص232، وابن مالك: شرح الكافية الشافية، ج4، ص1876، والمرادي: شرح الألفية لابن مالك، ج2، ص322، وابن عقيل: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ج4، ص137، والشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى: المقاصد الشافية في شرح خلاصة الكافية، ج7، تحقيق: محمّد إبراهيم البنّا، وسليمان بن إبراهيم العايد، والسيّد نقي، ط1، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أمّ القرى، مكّة المكرّمة، 1428هـ/2007م، ص242 و252 و257 وابن حمدون: حاشية على شرح المكودي على ألفية ابن مالك، ج2، ص245، وعبّاس حسن: النحو الوافي، ج4، ص669 و660).

^{(1) -} من القواعد المقرَّرة عند النَّحاة أنَّ المحذوف لعلَّة كالثابت.

^{(2) -} سبق أن قلنا بأنّ النّحاةَ يُعرِّفُون صيغة منتهى الجموع بقولهم: «هي كلّ جمع بعدَ ألفِ تكسيرِهِ حرفان أو ثلاثةُ أحرف أوسطُها ساكنٌ، مثل: مساجد، ومصابيح».

وقد أشار ابن مالك إلى هذه المسألة، فقال في ألفيته:

^{(5) -} ابن حمدون: حاشية على شرح المكودي على ألفية ابن مالك، ج2، ص245.

^{(6) –} المبرّد: المقتضب، ج2، ص232.

التسهيل، حيث قال: «فإن ثبت التكافؤ فالحاذف مخيرً »(1). وعبارةُ ابن مالك أخصر وقاعدةُ ابن هشام منها أقرب، فلا يُستبعد أنّه أخذها من ابن مالك في التسهيل، ولا يخفى أنّ ابن هشام كانت له عناية كبيرةٌ بالتسهيل، فله عليه شرحٌ وحواشٍ، كما مرّ بنا في تَعداد مؤلّفاته.

وقد استقلّت هذه القاعدة مُرجِّحةً للقول بالاختيار، وإن كانت قد استعانت بالمثال الجزئي، مثال الجمع المكسَّر لـ(سَرَنْدَى) و (عَلَنْدَى)، كالقاعدة التي قبلها.

وممّا يُلحظ في القاعدتين الكلّيّتين أنّ فيهما تشابُها في الصياغة، إذ تركّبتا من أسلوب شرطيّ مصدّر ب(إذا)، وهذا صنيعه في عدد كثير من القواعد فاقت العشرين قاعدة كلّيّة، من مثل: إذا أمكن العطف فهو أولى لأنّه الأصل⁽²⁾، وإذا أمكن الحملُ على محملٍ صحيح لا زيادة فيه وجب الإذعانُ له⁽³⁾.

2- قواعد الحذف:

القاعدة الأولى: حَذْفُ جُزْءِ أَسْهَلُ مِنْ حَذْفِ كُلِّ (4).

القاعدة الثانية: الحَذْفُ بالأواخِر أَوْلَى (5).

القاعدة الثالثة: حَذْفُ ما لا يَدُلُّ أَوْلَى مِنْ حَذْفِ ما يَدُلِّ (6).

أورد ابنُ هشام هذه القواعد الثلاث: حَذْفُ جُزْءٍ أَسْهَلُ مِنْ حَذْفِ كُلِّ، الحَذْفُ بِالأَواخِرِ أَوْلَى، مَنْ حَذْفُ ما لا يَدُلُّ أَوْلَى مِنْ حَذْفِ ما يَدُلُّ، أثناء الحديث عن مسألة واحدة، وهي: وزن كلمة (يَعْفُونَ) في قولنا: الرِّجالُ يَعْفُونَ، قال ابنُ هشام: «فالواو واو الجماعة، والنون علامة الرفع، والأصل يَعْفُونَ، بواوين أولاهما لام الكلمة والثانية واو الجماعة، فاستثقلت الضمة على واو قبلها ضمة وبعدها واو ساكنة فحذفت الضمّة فالتقى ساكنان، وهما الواوان، فحذفت الأولى، وإنّما خصّت

^{(1) -} ابن مالك: تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تحقيق: محمّد كامل بركات، دار الكتاب العربيّ للطباعة والنشر، 1387هـ/1967م، ص279.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاريّ: شرح شذور الذّهب في معرفة كلام العرب، ص263.

^{(3) -} ابن هشام الأنصاريّ: مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾، تحقيق: عبد الفتّاح حمّوز، ط1، دار عمّار، الأردن، 1405ه/1985م، ص35.

^{(4) -} ابن هشام الأنصاري: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص91.

^{(5) –} المصدر نفسه، ص91.

^{(6) -} المصدر نفسه، ص91.

بالحذف دون الثانية لثلاثة أمور: أحدها: أنّ الأولى جزء كلمة والثانية كلمة، وحذفُ جزءٍ أسهلُ من حذفِ كلِّ. والثانية لثلاثة أمور: أحدها: لا تدلّ على معنى والثانية دالة على معنى، وحذفُ ما لا يدلُّ أَوْلَى من حذفِ ما يدلُّ»(1).

والمتأمّل في هذا التحليل الموجز الدقيق يلحظ كيف ارتكز ابن هشام على هذه القواعد الثلاث الواحدة تلو الأخرى، لترجيح حذف الواو الأولى في (يَعْفُونَ) الذي أصله (يَعْفُونَ)، فالقاعدة الكلية الأولى: حَذْفُ جُزْءٍ أَسْهَلُ مِنْ حَذْفِ كُلِّ جيء بها لترجيح حذف الواو الأولى التي هي لام الكلمة على حذف الواو الثانية التي هي كلمة مستقلة، أي ضمير متصل مبني على السكون، في محل رفعٍ فاعلٌ. فلمّا كانت الواو الأولى حرفا من بنية الفعل (جزءًا)، والواو الثانية فاعلا (كلمة مستقلة) تعيّن حذف الأولى.

وبعد هذا انتقل ابن هشام إلى دليل ثان، وهو القاعدة الكلية التصريفية القائلة: الحَذْفُ بِالأَواخِرِ أَوْلَى، فالواو الأولى هي آخر الفعل أي: لامه فوزنه الأصلي: يَعْفُوُون (يَفْعُلُونَ)، فالواو المتحدَّث عنها تقابل اللّم، ولمّا كانت آخر الفعل كانت أحقَّ بالحذف، لأنَّ النّحاةَ مجمعون على أنّ الأواخر محلُّ الحذف⁽²⁾.

ثمّ انتقل ابن هشام إلى القاعدة الكلّية التصريفية الثالثة التي تقول: حَذْفُ ما لا يَدُلُّ أَوْلَى مِنْ حَذْفِ ما يَدُلُّ، فمعلوم أنّ الواو الأولى حرف من حروف البناء، لا تدلّ على معنًى، ولا تحتلّ وظيفة نحوية، أمّا الواو الثانية فهي ضمير، وتدلّ على جماعة الذكور الغائبين، ولها وظيفة نحوية، فهي ضمير متصل مبنيّ على السّكون في محلّ رفع فاعلٌ، ولذا تعيّن حذف الأولى وإبقاء الثانية.

^{(1) –} المصدر السابق، ص 91. وقد صارت الكلمة بعد هذا الحذف (يَعْفُونَ) بواو واحدة، على وزن: (يَفْعُونَ). قال ابن هشام: «فلمّا حذفت الواو صار وزن يَعْفُونَ يَفْعُونَ، بحذف اللام، ولهذا إذا أَدْخَلْتَ عليه الناصبَ أو الجازمَ قلت: الرِّجالُ لم يَعْفُوا ولَنْ يَعْفُوا فاعرف الفرق». ابن هشام الأنصاري: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص92.

^{(2) -} جاء عند عباس حسن في النحو الوافي ما نصّه: «لأنّ الأكثر في الكلام المأثور هو الحذف من الآخر، إذِ الأواخر محلّ الحذف والتّغيير». يُنظر: عباس حسن: النحو الوافي، ج4، ص661.

ويقول الباحث عبد الله بن محمّد حامد اللحياني متحدّثا عن بعض أصول وقواعد الصرفيّين: «والأطراف [أي: الأواخر] كما هو من أصولهم محلّ التغيير». عبد الله بن محمّد حامد اللحياني: مرجّحات حذف ما يُحذف لتصغير وتكسير الخماسي وما جاوره، ص189.

وبعد هذا الاستدلال الدقيق يصل ابنُ هشام إلى خلاصة مُفادها أنّ الأحقّ بالسقوط هو الواو الأولى. ولا نقاش في ذلك فقد اجتمعت لهذا الرأي واستقلّت بتأييدِهِ أدلّةٌ ثلاثٌ كلّها كليًّ!⁽¹⁾.

هذا، وقد بقي أن نشير إلى أنّ ممّا يرجّح حذف الواو الأولى بقاء ما يدلّ عليها، وهي الضمّة قبلها، وهذا مُسَهِّلٌ آخرُ لحذفها، فقد قال النّحاة في قواعدهم الكليّة أيضا: إذا دار الأمرُ بين حذف ما يبقى في اللفظ دليلٌ عليه وحذف ما لا يبقى في اللفظ دليل عليه رجّحنا حذف ما يبقى في اللفظ دليل عليه.(2).

ومما يُلحظ في كلام ابنِ هشام تسميته القواعدَ الكلّيّةَ أمورًا، وهي تسمية تتردّد كثيرا في كلامه مقصودا بها القواعد الكليّة، وهو يستعمل لفظ (أمور) منفردا⁽³⁾ أو موصوفا بلفظ (كلّيّة)، كما صنع في عنوان الباب الثامن من المغني، إذ قال: بابّ في ذكر أمور كليّة يتخرّج عليها ما لا ينحصر من الصور الجزئيّة⁽⁴⁾.

3- قواعد الأصل والفرع:

القاعدة الأولى: ما يُدَّعَى فيهِ خِلافُ الأَصْلِ لا يَجوزُ ادِّعاؤُه (5).

أورد ابنُ هشام هذه القاعدة أثناء حديثه عن كلمتي: عَنْكَبُوتٍ وتَخْرَبُوتٍ (وهي الناقة الفارهة الكبيرة)، وذلك في مقام الرّد على من ادّعى بأنّ النون في (عنكبوت)، والتاء الأولى في (تخربوت) زائدتان.

^{(1) –} اكتفى خالد الأزهري وهو يستدل لسقوط الواو الأولى من قوله تعالى: ﴿ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾ [البقرة: 237] بالقاعدة الكلّية الأولى، قال الأزهري: «فحذفت الواو الأولى لالنقاء الساكنين، وخصّت بالحذف لكونها جزء كلمة». خالد الأزهري، زين الدّين بن عبد الله بن أبي بكر: شرح التصريح على التوضيح، ج1، تحقيق: محمّد باسل عيون السّود، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1421ه/2000م، ص86.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: شرح قطر الندى وبلّ الصّدى، ص52، في الحاشية رقم:02 للمحقّق محمّد محيي الدين عبد الحميد.

^{(3) -} ينظر: ابن هشام الأنصاري: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص91، وابن هشام الأنصاري: شرح بانت سعاد، ص102.

^{(4) -} يُنظر: ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص625.

^{(5) -} ابن هشام الأنصاري: إقامة الدليل على صحة التمثيل وفساد التأويل (مخطوط)، اللوحة رقم: 3، الوجه: أ.

قال ابنُ هشام: «والتّخربوت الناقة الفارهة، وتاؤها أصلية فلا تتوهّم زيادتها كما توهّم من توهّم زيادة نون عنكبوت، لأنّا لا نحكم بزيادة حرف إلّا بثبت، وكذلك سائر ما يُدَّعَى فيه خلاف الأصل لا يجوز ادّعاؤه»(1).

وقد بدأ ابنُ هشام بكلمة (عَنْكَبوت)، وأطال في الاستدلال على أنّها على وزن فَعْلَلُوت، وبأنّ نونها أصلية (2)، وأمّا (تَخْرَبُوت) فلم يُطل الكلام فيها بل أوجزه إيجازا، وأثبته في آخر استدلاله على أصالة نون (عنكبوت).

ولعلّ الذي جعل ابنَ هشام لا يُفصّل الحديث في كلمة تخربوت تفصيلَه في كلمة عنكبوت استغناؤه ببسط القول في إحداهما عن البسط في الأخرى. وما ذكره من الأدلّة على أنّ التاء الأولى من تخربوت أصلية هو نصّ العلماء كابن سِيدَه في مُحْكَمِهِ على ذلك، وكذا استناده إلى القاعدة الكلية التي تقول بأنّ خلاف الأصل لا يجوز ادّعاؤه (3).

ودليلُ ابنِ هشام على عدم زيادة نون (عنكبوت) جملة أمور:

الأمر الأوّل: إنّ القول بزيادتها مخالفٌ لما نصّ عليه الأئمّة، من أمثال سيبويه وغيره، كالفارسي، والجرجانيّ، وأبي بكر الزُبيديّ، وابن عصفور، وابن الضائع⁽⁴⁾.

الأمر الثاني: إنّ استقراء الكلام العربيّ دلّ على أنّ النون الواقعة في الحَشْو لا يُحكم بزيادتها إلّا في ثلاث صور:

الأولى: أن تكون ساكنة في كلمة خماسية بين اثنين قبلها واثنين بعدها، نحو: غَضَنْفَرٍ وعَقَنْقَلِ.

(2) – والزائد في هذه المفردة إنّما هو الواو والتاء. يُنظر: ابن هشام الأنصاري: إقامة الدليل على صحّة التمثيل وفساد التأويل، اللوحة: 1، الوجه: ب، وابن منظور: لسان العرب، ص3138.

^{(1) –} المصدر السابق، اللوحة رقم: 3، الوجه: أ.

^{(3) –} قال أبو بكر الزُبيدي تحت باب بعنوان (باب لحاق الزوائد للرباعي): «وعلى فَعْلَلوت فالاسم عنكبوت وتخربوت لحق بالتاء والواو». أبو بكر الزُبيدي، محمّد الحسن الإشبيليّ: كتاب الاستدراك، تحقيق: إغناطيوس كويدي، روما، 1890م، ص29، ومحيي الدين الدرويش: إعراب القرآن الكريم وبيانه، ج5، ط7، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، 1420ه/1999م، ص700.

^{(4) -} يُنظر: سيبويه: الكتاب، ج3، ص444. وقد أورد ابنُ هشام نصوصا لهؤلاء الأئمّة تثبت أصالة النون. يُنظر: ابن هشام الأنصاري: إقامة الدليل على صحّة التمثيل وفساد التأويل، اللوحة: 1، الوجه ب.

والثانية: أن تسقط في الاشتقاق كالنون في حَنْظَلٍ وسُنْبُلٍ، فإنّها ساقطة في قولهم: حَظِلَتِ الإبلُ إذا آذاها أكْلُ الحَنْظَلِ، وأَسْبَلَ الزَّرْعُ.

والثالثة:أن يكون الحكم بأصالتها مقتضيا للزوم عدم النظير، وذلك كالنون في: كَنَهْبُلٍ وعُرُنْدٍ وإَصْفَعَنْدٍ وهُنْدَلِعٍ، إذ ليس في الرباعيّ فُعُلِّ، ولا في الخماسي فُعْلَلِلٌ، ولا في الأبنية ذو ست أصول⁽¹⁾. وبما أنّ عنكبوت ليست داخلة في صورة من الصور المذكورة فتعيّن كون نونها أصليّة.

الأمر الثالث: إنّ العرب جمعت كلمة عنكبوت على عناكب، ولو كانت النون زائدة لقالوا في الجمع عكابيب، وبما أنّه لم يرد عنهم فدلّ على بُطلانه.

هذا ما استدل به ابنُ هشام على أصالة نون عنكبوت، ثمّ رجع مرّة أخرى مستدلا بقاعدة كلية هي أنّ القول بزيادة نون عنكبوت والتاء الأولى من تخربوت خلاف الأصل، وخلاف الأصل لا يجوز ادّعاؤه.

وكأنّ ابنَ هشام بعد أنْ بسطَ جملة من القواعد الجزئية التفصيلية المتعلّقة بمعرفة الزوائد والتفريق بينها وبين الأصول ختم كلامه في هذه المسألة بقاعدة كلية جامعة، تلخّص ما أراد إحقاقه، ويبقى على من يقول بزيادة نون عنكبوت وتاء تخربوت -وهذا خلاف للأصل- أن يأتي بثّبَتٍ أو دليل قويّ(2).

بقي أن نشير إلى أنّ الأستاذ فخر الدين قباوة ذكر بأنّ وزن (عنكبوت) فَنْعَلُوت، فهي من الثلاثي المزيد بثلاثة أحرف، من غير أن يُدلّل على ما ذهب إليه، وإنّما أحال على (الكتاب) و (اللسان) و (التاج)، والذي في هذه الكتب يُرَجِّحُ كون عنكبوت على وزن فَعْلَلوت، بأصالة النون (3).

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: إقامة الدليل على صحّة التمثيل وفساد التأويل، اللوحة: 1، الوجه: ب.

^{(2) –} قال الزَّبيدي: «قال شيخنا [وهو يقصد بـ(شيخنا) ابنَ الطيّب الفاسي، إذ سبقه إلى شرح القاموس، وكان مُعْنَمَدَهُ في تاجِهِ]: قد سبق أنّ سيبويه قال: إذا كانت النون ثانية فلا تجعل زائدة إلّا بثبت». الزَّبيدي، محمّد مُرْتَضَى الحُسَيْني: تاج العروس، ج3، تحقيق: علي هلالي، 1421ه/2001م، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ط1، الكويت، ص445.

^{(3) -} ينظر: جلال الدين السيوطي وجلال الدين المحلّي "محمّد بن أحمد بن محمّد بن إبراهيم: المفصل في تفسير القرآن الكريم المشهور بتفسير الجلالين، تحقيق: فخر الدين قباوة، ط1، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 2008م، ص1445. وينظر: الزبيدي: تاج العروس، ج3، ص445، حيث قال: «الذي رُوِي عن سيبويه أنّه ذكرها في=

والمتأمّل في استدلال ابنِ هشام على ما ذهب إليه من أصالة نون عنكبوت يلحظ أنّه استدلّ بجملة من القواعد، وهي: نصّ العلماء المتقدّمين وشبه إجماعهم على عدم زيادتها، ثمّ دليل تفصيلي يحدّد بدقّة أنّ نون عنكبوت ليست في مواضع الزيادة، ثم النص على أنّ السّماع من العرب أثبت أصالتها فقد قالوا في جمعها عناكب، ولو كانت زائدة لقالوا عكابيب⁽¹⁾.

ثمّ ختم ابنُ هشام هذه الأدلة التفصيليّة بقاعدة كلّية، وهي: (ما يُدَّعَى فيه خلاف الأصل لا يجوز ادّعاؤه)، ومنه فالقاعدة الكلّية هنا جاءت مكمّلة وملخّصة لما بسطه من أدلّة تفصيليّة.

واختتامُهُ الاستدلالَ بالقاعدة الكلّية يُنبئ أنّه أرشد القارئ والمخالف إلى اتّخاذها منهجا يُتبّعُ في كلّ مسألة مشابهة، يُدّعى فيها خلاف الأصل، وإذ ذاك يُستوجب الركون إلى الأصل وعدم الحَيْد عنه أو ادّعاء ما يُخالفه.

القاعدة الثانية: الأصل عدم التغيير (2).

أورد ابنُ هشام هذه القاعدة في الخلاف الواقع في كلمة (إذ ما)، هل هي حرف أو اسم؟ فقد قال سيبويه إنها حرف، وهي بمنزلة (إنْ) الشرطية (3)، فإذا قلتَ: إذْ ما تَقُمْ أَقُمْ كأنّما قلتَ: إنْ تَقُمْ أَقُمْ (4).

موضعين، فقال في موضع عناكب فناعل، وقال في موضع آخر: فعالل، والنحويّون كلّهم يقولون عنكبوت فعللوت، فعلى القول الأوّل تكون النون زائدة، فيكون اشتقاقها من العكب، وهو الغِلَظ، حقّقه الصّاغاني».

ومن الدلائل على أنّ الزَّبيدي يُرجّح كون النون أصلية إيراده لفظة عنكبوت تحت المادة الرباعيّة (عنكب).

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: إقامة الدليل على صحّة التمثيل وفساد التأويل، اللوحة:2، الوجه:أ.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: شرح قطر الندى وبلّ الصدى، ص53.

^{(3) –} قال الألوسي: «قوله بمنزلة إن الشرطية أي: في مجرّد الدلالة على التعليق من غير دلالة على زمان أو مكان كذا قالوا». الألوسي، أبو الفضل شهاب الدّين السّيّد محمود الحُسَيْني البغدادي: حاشية شرح القطر في علم النحو، تحقيق: فؤاد ناصر، ط2، مكتبة نور الصباح، لبنان، ص81.

^{(4) -} سيبويه: الكتاب، ج3، ص56.

وقد خالف جماعة هذا القولَ، ومنهم المبرّد⁽¹⁾ وابن السرّاج⁽²⁾ والفارسيّ، وقالوا بأنّها اسمٌ كما كانت قبل التركيب، ف(إذْ) معلومٌ أنّها ظرف زمان، ولمّا ركّبت معها (ما) بقيت على أصلها في الظرفية، فالأصل عدم التغيير، وهي بمنزلة مَتَى.

قال ابنُ هشام: «فأمّا (إِذْ ما) فاختلفَ سيبويه وغيرُه: فقال سيبويه: إنّها حرف بمنزلة (إنْ) الشرطيةِ، فإذا قلتَ: إذْ ما تَقُمْ أَقُمْ فمعناه: إِنْ تَقُمْ أَقُمْ، وقال المبرِّد، وابن السرّاج، والفارسي: إنّها ظرف زمان، وإنّ المعنى في المثال: مَتَى تَقُمْ أَقُمْ، واحتجّوا بأنّها قبل دخول (ما) كانت اسمًا، والأصل عدم التغيير»(3).

وقد رجّح ابنُ هشام اسميّة (إِذْ ما) متابعًا المبرِّدَ وابنَ السراج والفارسيَّ اتكاءً على القاعدة الكلية التصريفية التي أوردها، وهي: الأصل عدم التغيير (4)، فلمّا كانت (إذْ) قبل التركيب اسما فقد بقيت مستصحبة لأصلها بعد التركيب، وهو الاسمية.

ثمّ تابع ابنُ هشام عرض النقاش فقال: «وأُجِيبَ [أي أجابَ أصحابُ سيبويه عن كلام المبرد ومن تابعه] بأنّ التغيير قد تحقّقَ قطعًا، بدليل أنّها كانت للماضي، فصارت للمستقبل، فدلَّ على أنّها نُزع منها ذلك المعنى ألبتّة، وفي هذا الجواب نظرٌ، لا يحتمله هذا المختصر»⁽⁵⁾.

وقد اكتفى ابنُ هشام بهذا ولم يُورد النظر الذي يتوجّه إلى جواب أصحاب سيبويه، غير أنّ المحقّق محمّدًا محيي الدين عبد الحميد أوضح هذا النظر، فقال: «حاصل هذا النظر أنه لم يرتض الجواب الذي أجاب به أنصار سيبويه، وذلك لأنّ خروج الكلمة من دلالتها على زمان إلى دلالتها على زمان آخر لا يلزم منه خروجها عن أصلها في النوع من كونها اسما أو فعلا، فإنّ الفعل

^{(1) -} يُنظر: المبرِّد: المقتضب، ج2، ص45، حيث قال المبرِّد تحت باب (المجازاة وحروفها): «ومن الحروف التي جاءت لمعنى: إنْ وإذْ ما». فظاهر كلام المبرِّد - كما يقولُ عبد الخالق عضيمة - أنّ (إذما) حرف، فهو يُوافق سيبويه، ونسبَ ابنُ مالك، وتابعَهُ ابنُ هشام القولَ باسمية (إذما) إلى المبرِّد وابن السرِّاج وأبي عليّ.

^{(2) -} ابن السرّاج: الأصول في النحو، ج2، ص156.

^{(3) -} ابن هشام الأنصاري: شرح قطر الندى وبلّ الصدى، ص53.

^{(4) -} يُحتمَلُ أن تكون عبارة القاعدة (الأصل عدم التغيير) تكملة لاستدلال المبرّد ومن تابعه، ولكنّا رجّحْنا كونها من كلام ابن هشام، لقوله في قطر النّدى بأنّ الحرف ليس منه مهما، وإذما، وإن تكن القاعدة من تكملة استدلال المبرّد وأصحابه، كما احتُمِلَ، فقد ارتضاها ابنُ هشامٍ.

^{(5) -} ابن هشام الأنصاري: شرح قطر الندى وبلّ الصدى، ص53. وينظر: السجاعي، أحمد بن شهاب الدين أحمد بن أحمد: حاشية السجاعي على شرح قطر الندى وبل الصدى لابن هشام، (دون معلومات نشر)، ص22.

الماضي دالً على الزمن الماضي، وإذا دخلت عليه إن الشرطية دلّ على الزمان المستقبل، والفعل المضارع دال على الحال والاستقبال، ومتى دخلت عليه لم النافية دلّ على الماضي، ومع ذلك فإنّ أحدا من العلماء لم يذهب إلى أنّ واحدا من هذين الفعلين قد خرج عن أصله فصار الأول فعلا مضارعا أو الثاني فعلا ماضيا مثلا»(1).

والناظر في هذا النقاش الذي دار بين سيبويهِ وأصحابِهِ من جهة والمبرّدِ ومن وافقه من جهة أخرى يلحظ أنّ سيبويه وأصحابه قد بنوا رأيهم القائل بحرفية (إذْ ما) على أمرين اثنين:

أوّلهما: أنّهم عدوها بمنزلة (إنْ) الشرطية، ولا خلاف في حرفيّتها، فهم بهذا قد حملوها على نظيرتها في المعنى.

وثانيها: قولهم إنّ التغيير في (إذْ ما) قد تحقق، فقد كانت دالة بمفردها على الزمن الماضي فلمّا رُكِّبت مع (ما) صارت دالّة على المستقبل، ولذا انتقلت من الاسمية إلى الحرفية⁽²⁾.

وأمّا ابنُ هشام فقد اتّكاً في قوله باسمية (إذْ ما) على قاعدة كلية تصريفية واحدة، واكتفى بها مرجّحا على نوع الكلمة، وقد أورد هذه القاعدة الكلّية في آخر استدلال المبرّد ومن وافقه على ما ذهبوا إليه من اسميّة (إذما).

ونصرةُ ابن هشام لاسميّة (إذ ما) هنا في شرحه لشذور الذهب في معرفة كلام العرب ظاهرة في أمرين اثنين:

^{(1) –} ابن هشام الأنصاري: شرح قطر النّدى وبلّ الصّدى، ص53، الحاشية رقم: 01. وقال ياسين الحمصي: «قد يفرق بينهما بأنّ المضارع ولم كلمتان وإذْ وما صارا كلمة واحدةً». يُنظر: ياسين الحمصي، بن زين الدّين بن أبي بكر بن عُلَيْم: حاشية ياسين على شرح قطر الندى المسمّى: مجيب الندا للفاكهي، (دون معلومات نشر)، ص 95. وينظر: الألوسي: حاشية على القطر، ص82.

^{(2) –} وقد وافق كثير من النحاة سيبويه فيما ذهب إليه، فهذا ابن مالك يقول: «ومذهب سيبويه أنّ (إذّ) ركّبت مع (ما) ففارقتها الاسميّة، وصارت حرف شرط مثل (إنْ)، ومذهب المبرّد وابن السرّاج وأبي علي ومن تابعهم أنّ اسميّتها باقية مع التركيب، وأنّ مدلولها من الزمان صار مستقبلا بعد أن كان ماضيا، والصحيح ما ذهب إليه سيبويه». يُنظر: ابن مالك: شرح الكافية الشافية، ص1622، والمقتضب ج2، ص45، وكذا المراديّ يرى بأنّ (إذما) حرف كما ذهب إليه سيبويه. يُنظر: المرادي: الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق: فخر الدين قباوة، ومحمّد نديم فاضل، ط1، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، 1413ه/1992م، ص508.

أوّلهما: قوله في المتن قبل بدء الشرح: «وأمّا الحرف فيُعرف بأن لا يقبل شيئا من علامات الاسم والفعل، نحو: هل، وبل، وليس منه: مهما، واذما» (1).

ثانيهما: قوله في الجواب الذي أجاب به أصحاب سيبويه: «وفي هذا الجواب نظر لا يحتمله هذا المختصر» (2). أيّ أنّه لم يرتض منهم هذا الجواب، ولديه ما ينقضه، ولكنّ سياق الاختصار يمنعه من ذلك.

ثالثها: نصوصه الأخرى المبثوثة في كتبه، كالأوضح والشذور، التي فيها ترجيح اسمية (إذما) على حرفيّتها.

وتجدر الإشارة إلى أنّ الفاكهي قد عبّر عن هذه القاعدة بتعبير آخر، فقال: «والأصل بقاء الشيء على ما كان عليه»، وهو بهذا يُتابع ابن هشام ويُرجّح معه أيضا اسميّة (إذما)(3).

القاعدة الثالثة: أصلُ الخبر الإفراد (4).

أورد ابنُ هشام الأنصاري هذه القاعدة، في سياق الحديث عن الجملة الكبرى والجملة الصغرى (5)، وفي احتمال بعض الجمل للأمرين، وذلك كالآية الكريمة: ﴿أَنَا آتِيكَ بِهِ﴾ [النّمل: 39]، فإن جُعِلَ (آتيك) فعلا مضارعا مع مفعوله فالجملة كبرى، وإن جُعِلَ اسم فاعل مضافا إلى مفعوله فالجملة صغرى.

^{(1) –} ابن هشام الأنصاريّ: شرح قطر الندى وبلّ الصدى، ص52. وجاء عند ابن هشام أيضا في (الأوضح) قوله وهو بصدد تعداد الأدوات الجازمة لفعلين: 205/4: «وحرف على الأصحّ، وهو إذْ ما». ابن هشام الانصاريّ: أوضح المسالك في شرح ألفيّة ابن مالك، ج4، ص205. وأمّا في (شرح شذور الذهب) فقال: «وأمّا (إذْما) فعند سيبويه والجمهور [حرف]، وذهب المبرّد وابن السرّاج والفارسي إلى أنّها اسمّ». ابن هشام الأنصاريّ: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص351.

^{(2) –} المصدر نفسه، ص53.

^{(3) -} ياسين الحمصي: حاشية ياسين على شرح قطر الندى المسمّى: مجيب الندا للفاكهي، ص94.

^{(4) –} ابنُ هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج5، ص34. وقد أدرجت هذه القاعدة ضمن القواعد الكلية لأنّ الخبر أخبارٌ عديدة، فليس مختصًا بباب واحدٍ، فهناك خبر المبتدأ، وكان وأخواتها، وإنّ وأخواتها، وكاد وأخواتها، وهناك خبر لا النافية للجنس...إلخ، ثمّ إنّ الذي صوّغ لنا إدراجها في القواعد الكليّة التصرفيّة كونها تتعلّق بصيغة صرفيّة، فالنّقاش دائر بين كون (آتيك) اسمَ فاعل أو فعلا مضارعا.

^{(5) -} يعرّف ابن هشام الجملتين قائلا: «الكبرى: هي الاسميّة التي خبرها جملة نحو: زيدٌ قامَ أبوهُ، وزيدٌ أبوهُ قائمٌ. والصّغرى: هي المَبْنِيّة على المبتدأ، كالجملة المُخْبَر بها في المثالين». يقصد بالجملة المُخْبَر بها في المثالين: (قام أبوه) و (أبوه قائم). ابنُ هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج5، ص29.

وقد رجّح ابنُ هشام بهذه القاعدة الكلّية: (أصل الخبر الإفراد) كونَ كلمة (آتيك) اسمَ فاعل وليست فعلا مضارعا. قال ابنُ هشام: «أحدها: نحو ﴿أَنَا آتِيكَ بِهِ﴾، إذ يحتمل (آتيك) أن يكون فعلا مضارعا ومفعولا، وأن يكون اسم فاعل ومضافا إليه (١)، مثل: ﴿وَإِنَّهُمْ آتِيهِمْ عَذابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ ﴾ [هود: 76]، ﴿وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ القِيامَةِ فَرْدًا ﴾ [مريم: 95]، ويؤيده أنّ أصل الخبر الإفراد، وأنّ حمزة يُميلُ الألف من (آتيك)، وذلك ممتنعٌ على تقدير انقلابها همزة »(٤).

فابنُ هشام هنا يذكر احتمال الصيغة لأمرين اثنين، وهما: أن تكون صيغة فعل مضارع، فهي جملة مضارعيّة، أو أن تكون صيغة اسم فاعل، فالخبر مفرد، ولكنّه يُرجّح كونها اسم فاعل، و (آتيكَ) أصله أَنْتِكَ، ثم انقلبت الهمزة الثانية ألفا.

وقد استدلّ لترجيحه بأدلّة ثلاث، إذ بدأ أوّلا بدليل إيراد النظائر التي تؤيّد ما ذهب إليه، وذلك حين جاء بالآيتين الكريمتين اللتين ورد فيهما (آتٍ) اسم فاعل، ثمّ أضاف دليلا آخر، تمثّل في القاعدة الكلّيّة التي تقول بأنّ الأصل في الخبر الإفراد، ثمّ ختم بدليل تفصيليّ متعلّق بعلم القراءات، وهو قراءة حمزة بإمالة همزة (آتيك)، والإمالة دليل على أنّ الألف أصلية، أي: غير منقلبة.

هذا ما استدلّ به ابنُ هشام، وزاد شهاب الدين الآلوسيّ دليلا رابعا، وهو أنّ كونه اسم فاعل أولى، لأنّه «الأنسبُ بمقام ادّعاء الإتيان به في المدّة المذكورة»(3)، ومعلومٌ أنّ الاسم يدل على التوكيد والثبوت بخلاف الفعل.

وأمّا مَنْ ذهبَ مِنَ المُعْرِبين إلى كونه فعلا مضارعا فقد استدلّوا بقاعدتين اثنتين، إحداهما تفصيليّة، والأخرى كلّيّة، فأمّا القاعدة التفصيليّة فمتعلّقة بإضافة اسم الفاعل إلى مفعوله، «فالأصل في اسم الفاعل إذا أضيف إلى مفعوله في المعنى أن يُخبر به عمّا وقع وانقضى فيما مضى. وهذا

^{(1) –} فإذا كان (آتيك) فعلا مضارعا فجملة (أنا آتيك) جملة كبرى، وإذا كان (آتيك) اسم فاعل فالجملة صغرى، على ما تقدّم من مفهوم الجملة الكبرى والصغرى.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج5، ص34 و35.

^{(3) -} الألوسيّ: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسّبع المثاني، ج19، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (دون تاريخ)، ص202.

مناف لما أخبر به هنا [في الآية] من احتمال الوقوع مستقبلا $^{(1)}$ ، وهذا يُبعد كون (آتيك) اسم فاعل.

وأمّا القاعدة الكلّية التي ترجّح كون (آتيك) فعلا مضارعا فهي القاعدة التي تقول: الأصلُ تطابق صياغتي السؤال والجواب، وبما أنّ الآية التي نحن بصددها جوابّ، وقد سُبِقَتْ بسؤال، وهو قوله تعالى: ﴿قَالَ يَا أَيُّهَا الْمَلاُ أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ﴾ [النّمل: 38]، وقد جاء بصيغة فعلية (يأتيني)، فالأصل أن يُجاب بصيغة فعلية، وبهذا يترجّح كون (آتيك) –عند أصحاب هذا الرأي – فعلا مضارعا(2).

والمتأمّل في استدلال الفريقين يلحظ أنّ هناك تعارضا بين الأدلة الكلّية، فكلّ فريق وظّف قاعدة كلّية، القائلون باسمية آتيك، استدلوا بقاعدة: الأصل في الخبر الإفراد، والقائلون بفعليته استدلوا بقاعدة: الأصل تطابق صياغتي السؤال والجواب، وهذا يُسلمنا إلى قضية مهمّة، وهي قضية تعارض الأدلّة الكلّية، وما العمل عند حصول هذا التعارض؟

والأوفق أنّه عند تعارض القواعد الكلّية فيما بينها يُنْظَرَ في القرائن الأخرى المساعدة، وقد تكون قرائن حاليّة أو معنويّة أو تفصيليّة، فنرجّح ارتكازا عليها.

والمرجَّح عندنا هُنا كونُ (آتيك) اسمَ فاعل، فقد اجتمعت لهذا الرأي أربع قواعد، قاعدةٌ كلَّية، وثلاث تفصيليَّة، وأمّا القول بكون (آتيك) فعلا مضارعا فلم تَعضده إلّا قاعدتان اثنتان، ثمّ إنّ الأصل في الجملة -فيما نعتقد- أنْ تكون جملة صغرى، والكبرى توسيعٌ لها، وفرعٌ عليها.

^{(1) -} فخر الدين قباوة: التحليل النحويّ أصوله وأدلّته، ص125.

^{(2) -} يُنظر: محمّد خير الدين كرموش: منهج التحليل النحوي عند فخر الدين قباوة من خلال كتابه (التحليل النحوي أصوله وأدلّته)، ص89.

هذا، وقد يبقى الأمر في بعض الأحيان محتملا لوجهين أو أكثر، فتعدّد الأوجه الصرفيّة أو الإعرابيّة معروفٌ مُسَلَّمٌ به مِن قِبَلِ النُّحاة والمُعْرِبِين، وإلى التعدّد هنا، في هذه الصيغة (آتيك) ذهب عددٌ لا بأس به من المُفَسِّرين والمُعْرِبين، ومنهم: ابن عطيّة (أ)، وأبو حيّان الأندلسيّ (2)، والسّمين الحلبيّ (3)، وابن عاشور (4)، فجميعم ذكر الاحتمالين الواردين في (آتيك) من دون ترجيح.

هذا، وممّا يُلحظ في استدلال ابن هشام ثراؤه وتنوّعه، وجمعه بين الأدلة كلّيها ومُفَصّلها، فقد ارتكز في هذا الاستدلال على الدليل التفصيليّ المتعلقّ بعلم القراءات، وهو ما يكشف سَعَة اطّلاعه ومشاركته في هذا العلم، ثم استحضاره للنظائر القرآنية، والشاهد القرآني أعلى مرتبة من كلّ شاهد، كما يقول جمهور النحاة والمعربين.

كلّ هذه الأدلّة جاءت عنده متآزره لتأبيد وجه صرفيّ يرتضيه، وهذا ما رأيناه يتكرّر عنده كثيرا، إذْ غالبا ما ترد القاعدة الكلّيّة مصحوبة بأدلّة تفصيليّة أخرى تدعمها، وتساهم في الترجيح معها.

القاعدة الرّابعة: التكسيرُ يردّ الأشياء إلى أصولها (5).

أورد ابنُ هشام هذه القاعدة ليُعلّل سبب وجود الياء في كلمة (أَيْدِي)، وهي جمع (يَدِ) في قوله تعالى: ﴿ يَدُ اللهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴾ [الفتح: 10]. فمعلومٌ أنّ كلمة (يَدٍ) أصلها (يَدْيٌ) أو (يَدَيٌ) على ما سأتي بيانُهُ بعدُ، وقد حذفت الياء وجعلوا الإعراب على ما قبلها، ولكنّها لمّا جمعت جمع تكسير على وزن (أَفْعُل) رجعت الياء التي حذفت في المفرد، لأنّ التكسير يردّ الأشياء إلى أصولها.

قال ابنُ هشام: «فأمّا الآية الأولى ف(يدٌ) فيها مبتدأ مرفوع بالضمة، و (اللهِ) مضاف إليه مخفوض بالكسرة، و (فوقَ) ظرف مكان منصوب بالفتحة، وهو متعلّق بمحذوف هو الخبر: أي

^{(1) -} ابن عطيّة، أبو محمّد عبد الحق: المحرّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، (دون تاريخ) ص1422.

^{(2) –} أبو حيّان الأندلسيّ، محمّد بن يوسف: تفسير البحر المحيط، ج7، دراسة وتحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمّد معوّض، وشارك في تحقيقه: زكريا عبد المجيد النوتي، وأحمد أحمد النجولي الجمل، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1413ه/1993م، ص72.

^{(3) –} السمين الحلبيّ، أحمد بن يوسف: الدّرّ المصون في علوم الكتاب المكنون، ج8، تحقيق: أحمد محمّد الخرّاط، دار القلم، دمشق، (دون تاريخ)، ص615.

^{(4) -} محمّد الطاهر ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج19، الدار التونسية للنشر، تونس، (دون تاريخ)، ص270.

^{(5) -} ابن هشام الأنصاري: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص70.

كائنة فوق أيديهم، و (أيديهم) مضاف إليه، ورجعت الياء التي كانت في المفرد محذوفة؛ لأنّ التكسير يردّ الأشياء إلى أصولها»(1).

فابنُ هشام هنا يُعلّل سبب رجوع الياء في الجمع بقاعدة كلّية صرفيّة، وهي أنّ الجمع أي: جمع التكسير يردّ الأشياء إلى أصولها، وذلك بإثبات ما حذف منها. وكما أنّ الجمع يردّ المفردات إلى أصولها فكذلك التثنية⁽²⁾، والنّسبة⁽³⁾، والتصغير ⁽⁴⁾، والضمائر ⁽⁵⁾، فكلّ هذه الأمور ترجع المفردة إلى أصلها، فتعيد إليها ما كان محذوفا، أو ترجع الحرف المنقلب إلى الأصل الذي انقلب عنه.

وفي هذا السياق يقول سيبويه: «وقولهم: أيدٍ، وإنّما هي أَفْعُلّ، وأَفْعُلّ جِماعُ فَعْلٍ؟ لأنّهم ألحقوا ما ألحقوا وهم لا يُريدون أن يُخرجوا من حرف الإعراب التّحرّك الذي كان فيه، لأنّهم أرادوا أن يزيدوا، لِجَهْدِ الاسم ما حذفوا منه، فلم يُريدوا أن يُخرجوا منه شيئا كان فيه قبل أن يُضيفوا. كما أنّهم لم يكونوا ليحذفوا حرفا من الحروف من ذا الباب، فتركوا الحروف على حالها، لأنّه ليس موضع حذف » (6).

يَ دَيَان بيض اوان عند محلً م قد تمنعانِ كَ أن تدنِلً وتُضْ هَدا

وأكثر العرب لا يعيد الياء في التثنية، وعليه قوله تعالى: ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ [المائدة: 64]، ومنه المثل: «يداك أوكتا وفوك نفخ». ابن هشام الأنصاري: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص70. الحاشية: 01 للمحقّق.

- (3) قال المبرّد: «اعلم أنّه ما كان من الأسماء على حرفين فإنْ رُدّ الحرفُ الثالث إليه في الجمع بالتاء، أو التثنية فالنّسبة تردُّهُ. لا يكون إلّا ذلك». المبرّد: المقتضب، ج3، ص152. ومن رجوع المحذوف في النسبة قولهم: أُخَوِيّ.
- (4) وقديما قالوا: «إنّ التكسير والتصغير من وادٍ واحد»، أي إنّهما يشتركان في أحكام عديدة. يُنظر: المبرّد: المقتضب، ج2، ص235. ومن رجوع المحذوف في التصغير قولهم: دُمَيّ، وأُخيّ، وغُدَيّ.
- (5) ومن إرجاع الضمائر المفردات إلى أصولها قوله صلّى الله عليه وسلّم: «إن يَكُنْهُ فلنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ». إذ لم يُمكن إسقاط النون لاتصالها بالضمير المنصوب، والضّمائر تردّ الأشياء إلى أصولها. يُنظر: محمّد بن إسماعيل البخاري، أبو عبد الله: الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وسننه وأيّامه، ج2، تحقيق: محبّ الدين الخطيب، ومحمّد فؤاد عبد الباقي، وقُصي محب الدين الخطيب، ط1، المطبعة السّلفيّة ومكتبتها، القاهرة، 1403ه، ص374، رقم الحديث: 3055.

^{(1) –} المصدر السابق، ص70.

^{(2) -} فمن رجوع الياء في التثنية عند بعض العرب قول الشاعر:

^{(6) –} سيبويه: الكتاب، ج3، ص358.

وسيبويه هنا يُعلّل سببَ عدم حذفهم شيئا من كلمة (يَدٍ) أثناء جمعها، وسببَ رجوع الياء في جمعها أيضا، فعلّل ذلك بأنّ الكلمة لمّا حُذِفَ منها الحرف الثالث فيها -لأنّ أصل يَدٍ (يَدْيٌ) بالتحريك(1) صارت الكلمة مجهودة فلم يستسيغوا أن يَزيدوها إجهادا.

وهذه القاعدة الكلّية وإنْ لم تُرجِّح وجها صرفيّا على آخر، فإنّها فسرت رجوع الياء التي كانت محذوفة في المفرد، وهذا كشفّ عن أجزاء بنية المفردة، وهو ممّا يُعنى به علم الصرف.

القاعدة الخامسة: الأصل عدم الاشتراك(2).

أورد ابنُ هشام هذه القاعدة الكلّية في حديثه عن كان وأخواتها، وفي الخلاف الدائر حول (ليس)، فقد قال الجمهور بفعليّتها، وخالفهم ابنُ السّرّاج والفارسيُّ وأبو بكر بن شُقير فقالوا بأنّها حرف.

قال ابنُ هشام: «والكلام على هذا الباب يستدعي فصولا. أحدها: في عِدّة ألفاظه... والثاني في بيان ما هي من الكلِم الثلاث، وقد أجمعوا على فعليّتها مطلقا، لاتصال تاء التأنيث الساكنة وضمائر الرفع البارزة بها، نحو: ليسَتْ، وليسا وليسُوا، وإذا ثبتت فعليّتها بذلك حكم بها مطلقا، لأنّ الأصل عدم الاشتراك. وقال الفارسيّ وأصحابه بحرفيّتها مطلقا محتجّين بسكون وسطها وبإيلائها الفعل في قولهم: ليسَ خلقَ اللهُ أشعرَ منه»(3).

يظهر من هذا القول أنّ الجمهور يستدلّون على فعليّة (ليس) بدليل واحد، وهو قبولها لعلامات الفعل، فبما أنّها تلحقها تاء التأنيث الساكنة، وتلحقها ضمائر الرفع، فدلّ ذلك على أنّها فعلٌ.

وأمّا ابن السرّاج والفارسي وابن شُقير فقد استدلّوا بدليلين اثنين:

أوّلهما: سكون وسطها، ولا يخفى أنّ الفعل لا يخلو وسطه من إحدى الحركات الثلاث، فهو إمّا مفتوح الوسط كَنَصَرَ، وذَهَبَ، وإمّا مكسور الوسط، كفَرِحَ وسَمِعَ، وإمّا مضموم الوسط كشَرُفَ وحَسُنَ، وأمّا أنْ يكون ساكن الوسط فلا.

^{(1) –} اختلف النحاة الأوائل في وزن (يَدٍ)، فقال سيبويه والمبرّد وغيرهما من البصريّين هي على وزن (فَعْلٍ) بالتسكين، لأنّ الأصل السكون، والحركة زيادةٌ فلا تُدّعى إلّا بدليل، وقال الكوفيّون هي على وزن (فَعَلٍ) بالتحريك.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: شرح اللمحة البدرية في علم اللغة العربية، ج2، ص7.

⁽³⁾⁻ المصدر نفسه، ص7.

وثانيهما: أنّه يتلوها الفعل، في مثل قول العرب: ليسَ خَلَقَ الله أشعرَ منه، والفعل لا يدخل على الفعل⁽¹⁾.

هذا استدلال الفريقين، وقد رجّح ابنُ هشام قول الجمهور، وذلك بقوله قبلُ: والأصل عدم الاشتراك، ثمّ بإجابته عن دليلي ابن السرّاج وأصحابه، فقد قال: «وأجِيبَ عن الأوّل [أي: الدليل الأول] بأنّها مخقّفة من (فَعِلَ) كما قالوا في (عَلِمَ) (عَلْمَ) وأُلْزِمَ فيها التخفيف لكثرة استعمالها... وعن الثاني [أي: الدّليل الثاني]: أنّه على إضمار الشأن فالضّمير المُقَدَّرُ فاصِلٌ بين الفعلين، كما تقول: كانَ يقوم أخواك، وقد رجع الفارسيّ عن هذا إلى قول الجمهور»(2).

ويتحصل من هذا أنّ ابنَ هشام قد ارتكز في ترجيحه على قاعدة تفصيلية وأخرى كلّية، فالقاعدة التفصيلية متعلّقة بباب أقسام الكلام وضابط علامات كل قسم، فَبِمَا أنّ (ليس) قبلت علامات الفعلية فهي فعل، وقد انطلق من هذه القاعدة التفصيلية للوصول إلى القاعدة الكلّية: الأصل عدم الاشتراك، أي: بثبوت فعليّة (ليس) تتقي عنها الاسمية والحرفية، إذ إنّ اللّفظ الواحد من الألفاظ العربيّة لا بُدّ أن ينتمي إلى مقولة تصنيفيّة واحدة لا يجوز له أن يتعدّاها إلى غيرها في الوقت نفسه.

ولعلّ ممّا يقوّي رأي الجمهور ومعهم ابنُ هشام أنّ المعوّل الأساسيّ في وضع الكلمة ضمن أحد أقسام الكلم هو قبول العلامات، وقد قبلت (ليس) علامات الفعل فدلّ على أنّها فعل. ثمّ إنّ

⁽¹⁾ علّق محمّد محيي الدين عبد الحميد على هذه المسألة في تحقيقه لشرح ابن عقيل على ألفيّة ابن مالك، ولكنّه عرض استدلال ابن السّراج وأصحابه بشكل مختلف فقال: «واستدلّوا [يقصد ابن السّرّاج وأصحابه] بدليلين:

الدّليل الأوّل: أنّ (ليس) أشبه الحرف من وجهين:

الوجه الأوّل: أنّه يدلّ على معنى يدلّ عليه الحرف، وذلك لأنّه يدلّ على النّفي الذي يدلّ عليه (ما) وغيرها من حروف النفى.

الوجه الثاني: أنّه جامدٌ لا يتصرّف، كما أنّ الحرف جامدٌ لا يتصرّف.

والدّليل الثاني: أنّه خالف سَنَن الأفعال عامّة، فهو لا يدلّ على الحدث أصلا، وما فيه من الدلالة على الزمان مخالف لما في عامّة الأفعال». ابن عقيل: شرح ابن عقيل على ألفيّة ابن مالك، ج1، ص262، الحاشية: 01 للمحقّق.

^{(2) –} ابن هشام الأنصاريّ: شرح اللمحة البدريّة في علم اللغة العربيّة، ج2، ص8. هذا ويجدر التنبيه على أنّ هناك من قال بأنّ (ليس) إذا عملت، فرفعت المبتدأ اسمًا لها، ونصبت الخبر خبرًا لها فهي فعلٌ، وإن أهمِلت فهي حرفٌ. والذين أُثِرَ عنهم إهمالها هم التّميميّون، وذلك إذا اتّصل خبرها بـ(إلّا). يقولون: ليس الطيبُ إلّا المسكُ. برفع لفظ (المسك).

قاعدة طرد الباب واتساقه تدعو إلى القول بفعليّتها، فجميع أخواتها أفعال، وليس بينها حرف واحد، فتعيّنت إذ ذاك فعليّتها.

والمتأمّل في هذه القاعدة التي ارتكز عليها ابنُ هشام، وهي الأصل عدم الاشتراك يلحظ بأنّ مصدرها منطق اللغة العربية، فمنطقها لا يقبل التداخل والتتاقض، بل هو تصنيف وتمييز مُحْكَمان، فإمّا أن تكون المفردة العربية اسمًا، وإمّا فعلًا، وإمّا حرفًا. ولا يكون شيءٌ داخلا في قسمين معًا، في الوقتِ نفسه.

4- قواعد الضرورة:

- الإشباع بابه الشّغرُ (1).

أورد ابنُ هشام الأنصاري هذه القاعدة في سياق الحديث عن أسماء الأفعال، وفي النقاش حول كلمة (آمين)، وهي: اسمُ فعلِ أمرٍ، مبنيٌ على الفتح، لا محل له من الإعراب، ومعناه: اللهمّ استجب⁽²⁾.

وقد حكى في لغتها خلافا، إذ وردت بالقصر وبالمد. قال ابن هشام: «وفيه [يقصد لفظ آمين] لغتان، القصر وهو الأصل، والمد وليس من أبنية العرب، بل هو من الأوزان الأعجمية ك(هابيل) و (قابيل)، قيل: والوجه فيه أن تكون أشبعت الفتحة فنشأت الألف ولا يكون خارجا عن الأوزان العربية. وفيه نظر؛ لأنّ الإشباع بابه الشّعر (3).

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: شرح اللمحة البدرية في علم اللغة العربية، ج2، ص106.

^{(2) -} أيمن عبد الرّزّاق الشّوّا: معجم أسماء الأفعال، ط2، مطبوعات مجمع اللغة العربيّة، دمشق، 1435هـ/2014م، ص47.

^{(3) -} ابن هشام الأنصاري: شرح اللمحة البدرية في علم اللغة العربية، ج2، ص106. وذكر ابن هشام في شرح شذور الذهب أنّ في لفظ (آمين) أربع لغات:

الأولى: (آمينَ) بالمدّ بعد الهمزة من غير إمالة، وهي أكثر اللغات استعمالا.

الثانية: (آمينَ) بالمدّ بعد الهمزة مع الإمالة لوجود الكسرة بعد الألف.

الثالثة: (أمينَ) بالقصر على وزن (قَدِيرٍ) و (بَصِيرٍ). وقد وصف ابنُ هشام هذه اللغة بأنّها أفصح في القياس وأقلّ في الاستعمال.

الرابعة: (آمِّينَ) بالمد وتشديد الميم، وقد وصف هذه اللغة بالشَّدوذ، لأنَّ (آمِّينَ) لا يُعرف إلَّا بمعنى قاصِدِينَ. يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: شرح شذور الذّهب في معرفة كلام العرب، ص151–153.

فابنُ هشام هنا يذكر بأنّ كلمة (آمين) الأصل فيها (أَمِين) بالقصر، على وزن (فعيل)، ولا خلاف في أنّه من أبنية العرب، وأمّا قول بعضهم هو على وزن (فاعيل) بالمدّ، وقد أشبعت فتحة الهمزة فقط فصارت (آمين) على وزن (فاعيل)، فهو قولٌ غير مرضيّ، ودليلُ بُطلانه أنّ الإشباع لا يكون إلّا في الشّعْر، ولا شِعْرَ هُنَا.

والمتأمّل في كلام ابنِ هشام يلحظ أنّه قد حكم على المفردة بأنّها غير عربيّة بأمرين اثنين:

أوّلهما: إيراد النظائر، وذلك أنّ نظائر هذه المفردة، مثل: (قابيل) و (هابيل) متفق على عجمتها، فكذلك ينبغي أن تكون هي.

وثانيهما: أنّ القاعدة الكلّيّة تقول: الإشباع بابُهُ الشّعر، أي لا يكون إلا في الشعر، وهذه المفردة تجري على ألسنة العرب كثيرا، وتقع في الشعر والنثر، ثم إنّ الحديث عنها هُنا خارج الشعر بل بِعَدّها اسمَ فعلِ أمرِ (1).

هذا ما استدل به ابن هشام، متابعا بعض من تقدّمه كالأخفش، وابن الأنباري، والرّضيّ الإستراباذي، وأمّا أغلب النحاة الآخرين فيرون بأنّ الوزنين عربيّان صحيحان. أحدهما بالقصر والآخر بالمد⁽²⁾.

قال الزّبيديّ في تاج العروس: «وآمين، بالمدّ والقصر نقلهما ثعلب وغيره، وكلاهما يصحُ مشهورا، ويُقال: القصر لغة أهل الحجاز، والمدّ إشباع، بدليل أنّه ليس في اللغة العربية كلمة على فاعيل، قال ثعلب: قولهم: آمين، هو على إشباع فتحة الهمزة، فنشأت بعدها ألفّ، وأنشد الجوهريّ في القصر لجُبَيْر بن الأضْبَط:

تَباعَدَ مِنِّدَ فَطُحُلُ إِذْ رأيتُ لَهُ أَمِينَ فَزَادَ اللهُ مَا بَيْنَنَا بُعْدا وأنشد في الممدود لمجنون بني عامر:

يا رَبِّ لا تَسْ أُبَنِّي حُبَّها أَبَدا ويَرْحَمُ اللهُ عَبْدًا قالَ آمِينا »(1).

^{(1) -} وردت هذه المفردة في الشعر العربي باللغتين: القصر والمد. يُنظر: الزَّبيديّ: تاج العروس من جواهر القاموس، ج34، ص189.

^{(2) -} رأي الأخفش في المسائل الحلبيات. يُنظر: أبو عليّ الفارسيّ، الحسن بن أحمد بن عبد الغفّار: المسائل الحلبيّات، تحقيق: حسن هنداوي، ط1، دار القلم، دمشق، دار المنارة، بيروت، 1407ه/1987م، ص110.

فهذا ثعلبٌ يُقرّ لغة المد (الإشباع)، والجوهري يورد شاهدين عربيّين على اللغتين، وبعدهما الفارسيّ يقرّ عربية لغة المدّ، وبعده ابن عطية، وخلقٌ كثير من اللغوبين والعلماء، كلّهم يقرّ بعربية لفظ (آمين).

والظاهر أنّ الوزنين عربيّان، ولا وجه لردّ لغة الإشباع، وقد تمالاً اللغويّون على قبولها، ولا يقدح فيها شَبَهُهَا ببعض الأسماء الأعجمية، والأليق بابنِ هشام هنا أن يُورد المسألة كما أوردها في شرح شذوره، إذ ذكر الوزنين، فوصف لغة القصر بأنّها الأقيس، ولكنّه لم يجعل لغة المدّ أعجمية، وإنما وصفها بالبعد عن القياس، وإن كانت هي الأكثر استعمالا.

5- قواعد طرائق العرب في الخطاب:

القاعدة الأولى: قد يُعْطَى الشّيءُ حُكْمَ ما أشبهه في معناهُ أو في لفظِهِ أو فيهما(2).

أورد ابن هشام هذه القاعدة الكلّية التي تحتل المرتبة الأولى في بابه الثامن المعنون بـ: (في ذكر أمورٍ كلّية يتخرّج عليها ما لا ينحصر من الصور الجزئية)، وقد ذكر تحتها عددا من الصور الجزئية التي تتخرّج عليها، واعتُمِدَت هذه القاعدة مرجّحا لإثبات أساليبَ لغويّة أو أحكامٍ صرفيّة أو وظائف نحوية أو معانٍ لمفردات وحروف واردة في القرآن الكريم والحديث الشريف والكلام العربيّ شعرا ونثرا. وسنحاول أن نورد مثالا عن كل قسم من الأقسام المذكورة في القاعدة، أي التمثيل لما وقع فيه التشابه في المعنى فقط، أو في اللفظ فقط، أو فيهما معًا.

القسم الأوّل: ما وقع فيه التشابه في المعنى فقط:

استدلّ ابنُ هشام بهذه القاعدة الكلّية على إعطاء لفظ (الكتاب) حكم لفظ (الصحيفة)، وهذا الحكم هو التأنيث، لأنّ (الكتاب) أَشْبَهَ الصّحيفة في المعنى. قال ابنُ هشام: «وقد حكى أبو عمرو بن العلاء أنّه سمع شخصا من أهل اليمن يقول: فلانّ لَغُوبٌ (3)، أَتَتْهُ كتابي فاحتقرَها فقال له: كيف قلتَ: أَتَتْهُ كتابي؟ فقال: أليس الكتابُ في معنى الصّحيفة؟» (4).

^{(1) -} الزَّبيدي: تاج العروس من جواهر القاموس، ج34، ص189.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص627.

^{(3) -} واللَّغوبُ: هو الأحمقُ. جاء في اللسان: «ورجلٌ لَغْبٌ، بالتسكين، ولَغُوبٌ، ووَغْبٌ ضعيفٌ أحمقُ». ابن منظور: لسان العرب، ص4046.

^{(4) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص640.

ويتضح من خلال هذا النّص أنّ العرب كانت تعطي مفرداتٍ أحكام مفردات أخرى، لوقوع التشابه بينهما في المعنى فقط، فالكتاب لفظ مذكّر، ولذا استغرب أبو عمرو تأنيثه، إذْ كان يتوقّع أن يقول هذا اليمنيّ: جاءَهُ كتابي فاحتقره، ولَمَّا قال له: أَنَتْهُ كتابي فاحتقرها، بتأنيث العامل قبله بتاء التأنيث الساكنة، وإعادة الضمير عليه بالتأنيث استغرب وسأل، فجاءه الجواب مُوَضِّحًا بأنّ من سنَنِ العرب في خطاباتها ومحاوراتها أن تَسْحَب أحكام مفرداتٍ على مفرداتٍ أخرى للشَّبه المعنويّ بينهما.

وقد بين هذا اليَمنِيُّ سببَ هذا الحمل، وهو التشابه في المعنى، في قوله: أليس الكتاب في معنى الصحيفة، فتشابه اللفظين في المعنى سهّل حمل أحدهما على الآخر.

ونظيرُ هذا ما حدث لأبي عبيدة مع رؤبة بن العجّاج، إذ «قال أبو عبيدة لرؤبة بن العجّاج لمّا أنشد:

فيها خُط وطٌ مِنْ سَوادٍ وبَلَقْ كأنَّهُ في الجِلْدِ تَوْلِيعُ البَهَقْ

إِنْ أَرِدِتَ الخطوط فقل: كأنّها، أو السّوادَ والبَلَقُ فقل: كأنّهما، فقال: أردتُ ذلك ويلك »(1).

وجوابُ رؤبة يُنبئُ بأنّه أراد السّوادَ والبَلَقْ، ولكنّه كنّى عنهما بقوله: كأنّه، لأنّ معنى الضمير في (كأنّه) هو معنى ما ذُكر في صدر البيت، وتقدير الكلام: فيها خطوطٌ من سوادٍ وبلق، وما ذُكِرَ أي: من السّواد والبَلَق] في الجلد توليعُ البهق.

قال التفتازاني: «يجوز أن يكنى باسم الإشارة الموضوع للواحد عن أشياء كثيرة باعتبار كونها في تأويل ما ذُكِرَ وما تَقَدَّمَ كما يكنى عن أفعالٍ كثيرة سابقة بلفظ فعل لقصد الاختصار تقول للرجل: نِعْمَ ما فعلتَ، وقد ذكر لك أفعالا كثيرةً وقصّة طويلة كما تقول له: ما أحسنَ ذلكَ، وقد يقع مثل هذا في الضمير إلّا أنّهُ في اسم الإشارة أكثر وأشهر »(2).

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص640. وضمير (فيها) في البيت عائدٌ على البقرة، والبلق: البياض، والتّوليع: اختلاف الألوان، البّهق: بياضٌ وسوادٌ في الجلد. مصطفى الأنطاكي، رمزي بن الحاج حسن: غنية الأريب عن شروح مغني اللّبيب، ج4، ص664.

^{(2) –} الشُّمُنَّي، تقيّ الدين أحمد بن محمّد: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج2، تحقيق: محمّد السيّد عثمان، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2012م، ص553.

فالتفتازانيّ يُقرّر بأنّ هذا الأمر جائزٌ مُتَحَدَّثٌ به في لسان العرب، وإن كان مشهورا في اسم الإشارة أكثر من الضمير، والواقع في البيت الكنية بالضمير، والذي سوّغ الكنية عن السواد والبلق بالضمير تشابههما في المعنى، كما نصّت عليه القاعدة الكلّية.

القسم الثاني: ما وقع فيه التشابه في اللفظ فقط:

أورد ابنُ هشام تحت هذا القسم إعطاءَ العرب حُروفًا حُكْمَ حروفٍ أخرى للتشابه اللفظيّ بينها، وذلك كالتشابه في المخرج، فكانت العرب تدغمهما، وكانت في بعض الأحيان تجعلهما رويًا في قصيدة واحدة.

قال ابنُ هشام: «العاشرة [أي: الصورة الجزئيّة العاشرة]: إعطاء الحرف حُكم مقاربه في المخرج حتّى أدغِم فيه، نحو: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام: 101] و ﴿لَكَ قُصُورًا ﴾ [الفرقان: 10]، وحتّى اجتمعا رويّين كقوله:

بُن عَيَّ إِنَّ البِ رَّ شَرَ عَهُ هَ يِّنُ المِنْطِ قُ الطَّيِّ بُ والطُّعَ يِّمُ المَنْطِ قُ الطَّيِّ بُ والطُّعَ يِّمُ وقول أبي جهل:

ما تَنْقِمُ الْحَرْبُ الْعَوانُ مِنِّي بِازِلُ عِامِينِ حديثٌ سنبي لله على الله على

وقول آخر:

إذَا رَكِبْ تُ فَ اجْعَلُونِي وَسَ طا إِذَا رَكِبْ تُ فَ الْعَنَّ دا»(1).

نلحظ في هذا النّصّ، وفي الآيتين الكريمتين أنّه حَدَثَ إدغام القاف في الكاف، وإدغام الكاف في القاف، والكاف من أعلى، والكاف من أعلى، والكاف من أسفل⁽²⁾.

(2) - ابن الطحّان، أبو الأصبغ السُّماتي الإشبيليّ: مخارج الحروف وصفاتها، تحقيق: محمّد يعقوب تركستاني، ط1، 1404هـ/1984م، ص81.

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص654-656.

ولم يكتفِ العرب بإدغام المتشابهين في المخرج بل جعلوهما روبين في قصيدة واحدة، وحقً الروي أن يكون متماثلا في القصيدة الواحدة كلّها، ففي البيتين الأوّلين، وفي أبيات أبي جهل وكلّها من مشطور الرّجز، كانَ حقُ كلّ شطر أنْ يتماثل آخره (روبّه) مع آخر الشطر الآخر، وقد وقعت النون والميم روبين لأنّهما متقاربان مَخْرَجًا، فمخرج النون من أقصى طرف اللسان وما يليه من الحَنَك الأعلى، ومخرج الميم من بين الشّفتين (1)، وكلاهما حرف فيه غُنّة (2)، وما قيل في النون والميم يُقال في الطاء والدال، فلتشابههما مخرجًا جاز جعلُهُمَا روبين في قصيدة واحدة، ومخرج الطاء والدال واحد، وهو أقصى حافّة اللسان، وممّا يليه من أصول التّنيّتين من الأعلى (3).

فهذه كلّها شواهدٌ على أنّ العرب كانت تُعطي الحرف حُكْمَ حرفٍ آخرَ لأنّه يُشابهه في اللفظ فقط، ومن هذا الشبه التشابه في المخرج، فكانت تُدغمهما مَعًا كما تصنع في المتماثلين، وكانت تجعلهما روبّين في قصيدة واحدةٍ.

القسم الثالث: ما وقع فيه التشابه في المعنى واللّفظ معًا:

أورد ابنُ هشام تحت هذا القسم إجازة النحاة -تبعًا للعرب في خطابها- تصغيرَ (أَفْعَل) في التعجّب لشبهه بـ(أَفْعَل) التفضيل في معناه ولفظه. قال ابنُ هشام: «وأجازوا تصغير (أفعل) في التعجّب لشبهه بـ(أفعل) التفضيل فيما ذكرنا [أي: في المعنى واللفظ معًا]، قال:

يا ما أُمَيْلِحَ غِزلانا شَدَنَ لنا مِنْ هَوُليًا بِكُنَّ الضَّالِ والسَّمُرِ

ولم يُسْمَعْ ذلك إلّا في (أَحْسَن) و (أَمْلَح) ذكره الجوهريّ، ولكنّ النحويين مع ذلك قاسوه» (4). ونحن نلحظ في هذا القسم الثالث أنّ (أَفْعَل) التّعجّب وهو فِعْلٌ، ما كانَ له أن يُصنَغَّرَ لأنّ التصغير من خصائص الأسماء، ولكنّه لمّا أشبه (أَفْعَل) التفضيل -وهو اسمّ- في معناه وفي لفظه جاز

^{(1) -} المرجع السابق، ص83. ولأنّ الإدغام من مباحث علم الصّرف جاز لنا إيرادُ هذه الأمثلة في هذا المستوى الصرفيّ.

^{(2) –} محمّد حسن حسن جبل: المختصر في أصوات اللغة العربيّة دراسة نظريّة وتطبيقيّة، ط4، مكتبة الآداب، القاهرة، مصر، 1427هـ/2006م، ص54، حيث قال: «الخياشيم للنون الخفيفة (الغُنّة حالة الإخفاء)، وتشارك في إخراج النون المُظْهَرة والميم».

^{(3) –} المرجع نفسه، ص82. ويُنظر: مصطفى الأنطاكي: غنية الأريب عن شروح مغني اللبيب، ج4، تحقيق: حسين صالح الدبوس، وأبي عجيلة رمضان عويلي، وبشير صالح الصادق، وخالد محمد غويلة، ط1، عالم الكتب الحديث، الأردن، 1432هـ/2011م، ص679.

^{(4) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص657.

تصغيره، وشَبَهُهُ له في لفظه واضِح، فكلاهما على وزن (أَفْعَل)، وكلاهما يُصاغ من الفعل الثلاثي، التنام، المُتَصَرِّف، المُثبَت، المبني للمعلوم، القابل للتفاوت، الذي ليس الوصف منه على أفعل ومؤنّثه فعلاء، وأمّا شبَهُهُ له في معناه فكلاهما موضوع لإفادة المبالغة (1).

وممّا يُلحظ على هذه القاعدة التي أوردها ابن هشام أنّها جاءت كالعنوان، وما بعدها تمثيلً لها وتوضيح، وأغلب الأمثلة والصور الجزئيّة التي أوردها تحتها إنّما هي أمثلة إعرابية، أمّا الأمثلة الصرفية والأداتية فقد كات قليلة جدّا، وقد استخلصنا منها ما أثبتناه هنا، في هذا المستوى الصرفية.

وقد أورِدَت هذه القاعدةُ لِتِبيان بعضِ تصرّفات العرب في خطابها، وما تميّزت به مفرداتها وأساليبها، وتصحيح بعض العبارات التي قد يظن الناظر إليها بأنّها خطأ، كما أنّها استقلّت في ترجيح الوجوه الصرفيّة المذكورة.

القاعدة الثانية: الشَّيْءُ يُعْطَى حُكْمَ الشَّيْءِ إِذَا جَاوَرَهُ (2).

ذكر ابن هشام اعتماد بعض المُعْرِبين على هذه القاعدة الكلّية، في ترجيح أوجه إعرابية وصرفيّة مخصوصة، وأورد شواهد قرآنية وشعرية ونثرية كثيرة، يهمّنا منها في هذا الفصل ما كان متعلقا بالتصريف. وذلك كقول ابنِ هشام مُمَثّلا لهذه القاعدة: «ومِن ذلك قولهم: هَنَأنِي ومَرَأَنِي، والأصل: أَمْرَأَنِي، وقولهم: هو رِجْسٌ نِجْسٌ، بكسر النون وسكون الجيم، والأصل: نَجِسٌ بفتحة فكسرة»(3).

ففي المثال الأوّل نجد بأنّ العرب عدلت عن أَمْرَأنِي على وزن (أَفْعَلَنِي) إلى مَرَأَنِي على وزن (فَعَلَنِي)، وذلك لكي يُشاكل الثاني الأوّل، فيأتي الكلام على نَسَقِ واحدٍ.

وإذا جئنا إلى المثال الثاني وجدنا أيضًا بأنّهم عدلوا عن (نَجِس) بفتح فكسر إلى (نِجْس) بكسر فسكون، لكى يقع التشاكل بين المفردتين (رجْس ونِجْس).

^{(1) -} الشُّمُنِّي: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج2، ص558. ويُنظر: مصطفى الأنطاكي: غنية الأريب عن شروح مغنى اللبيب، ج4، ص680.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص660. وينظر أيضا: ابن جنّي: الخصائص، ج3، ص218، والسيوطي: الأشباه والنظائر، ج1، ص322.

^{(3) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص666.

وقد كان لابن هشام اعتراض على المثال الثاني، وملخصه أنّ العرب إن كانوا لا يقولون (نَجِس) إثر (رِجْس)، فحينئذ نعلم بأنّهم قالوا (نِجْس) من أجل التناسب مع (رِجْس)، أمّا وهم يقولون (نَجِس) إثر (رِجْس) فدلّ ذلك على أنّهم يقولون (نِجْس) من غير داعي التناسب، لأنّ (فَعِلِ) في العربيّة يجوزُ فيه (فِعْلٌ) في كلّ موضع (1).

ويتضح من خلال المثالين اللذين ذكرهما ابنُ هشام أنّ العرب كما كانت تراعي الجوار في الإعراب تُراعيه أيضا في الصيغتان الصرفية، فيحسن عندها أن تتشاكلَ الصيغتان الصرفيتان الواردتان إثر بعضهما البعض.

هذا، وخُرِّج على إعطاء الشيء حُكْمَ مجاوره قولُ بعضهم أيضا: «أخذهُ ما قَدُمَ وما حَدُثَ» بضمّ دال (حَدُثُ)، والأصل (حَدَثُ)، وإنّما ضمّت الدال للازدواج والمناسبة مع ما قبلها، وكذا قول النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم: «ارجعنَ مأزوراتٍ غيرَ مأجوراتٍ» (2)، و «الأصل (موزورات) بالواو، لأنّه من الوزْر» (3).

وفي حديث: «رب السماوات...» يُنظر: ابن حبّان، أبو حاتم محمّد: صحيح ابن حبّان، ج7، تحقيق: محمّد علي سونمز وخالص آي دمير، ط1، دار ابن حزم، لبنان، 1433ه/2012م، ص407، رقم الحديث: 6682.

وفي حديث: «أيتكن صاحبة الجمل الأدْبَب...» يُنظر: ابن الأثير، مجد الدّين أبو السّعادات المبارك بن محمّد الجزريّ: النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري، ط1، دار ابن الجوزي، المملكة العربيّة السعوديّة، جمادى الأولى، 1421هـ، ص295.

وقال ابنُ هشامٍ: «وكان أبو عليّ يُنشد في مثل ذلك: [أي: في الأمور التي يُعطَى فيها الشّيءُ حُكْمَ ما جاورَهُ] قَصد يُؤْخَصد أُ الجصل اللهِ الجصل الجصل الجصل الجصل الجصل الجصل الجصل الجصل الله على الجصل الجصل الجصل الجصل الجصل الجصل الجصل الجصل الجصل الجمال المنافقة الجصل الجصل الجصل الجصل الجصل الجصل الجصل الجمال المنافقة الجصل الجمال المنافقة الجصل المنافقة الجصل المنافقة المنا

يُنظر: ابنُ هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص670.

^{(1) –} المصدر السابق، ص666–667.

^{(2) –} الحديث في الجامع الصغير للسيوطي. يُنظر: جلال الدّين السّيوطي: جامع الأحاديث الجامع الصغير وزوائده والجامع الكبير، ج1، تحقيق: عبّاس أحمد صقر وأحمد عبد الجواد، دار الفكر، لبنان، (دون تاريخ)، ص401، رقم الحديث: 2740.

^{(3) –} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص667–668. وقال السمين الحلبيّ أيضا: «وأمّا قراءة (وحِيرٍ) فلمجاورتها (عِين) ولأنّ الياء أخفّ من الواو، [وهو يُشيرُ إلى قوله تعالى: «وحُورٌ عِينُ» [الواقعة: 22] ونظيره في التغيير للمجاورة: أخذه ما قَدُمَ وما حَدُثَ بضمّ دال حَدُثَ لأجل قدُمَ وإذا أفرد منه فتحت دالمه فقط، وقوله عليه السلام: «ربّ السماوات وما أظللنَ وربّ الشياطين وما أضللنَ» وقوله عليه السلام: «أيّتكنَّ صاحبة الجمل الأدبب تنبحها كلابُ الحَوْءَب» فكَّ الأَدْبَب لأجل الحَوْءَب». يُنظر: السّمين الحلبي: الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، ج10، ص204.

وممّا يُسجّل أيضا على هذه القاعدة الكلّية التي أوردها ابنُ هشام أنّها جاءت كالعنوان، ثمّ مثّل لها بكثير من الصور الجزئيّة، أغلبها ينتسب إلى الإعراب، وقد فسرت هذه القاعدة بعض الأساليب والأوجه الخارجة عن أصلها.

6- قواعد الاختصاص:

- لا يعود الضمير إلّا على اسم (1).

أورد ابنُ هشام هذه القاعدة للتدليل على أنّ (مهما) التي هي من الأدوات الجازمة لفعلين اسمٌ وليست حرفا، والذي دعاه إلى القول باسميتها رجوع الضمير عليه في كلام عالٍ موثوق بصحته وفصاحته، ألا وهو القرآن الكريم، والشعر العربيّ القديم.

قال ابنُ هشام: «وفُهِمَ من تخصيصي هذين [يقصد إنْ وإِذْ ما] بالحرفية أنّ ما عداهما من الأدوات أسماء، وذلك بالإجماع في غير (مهما) وعلى الأصحّ فيها، والدّليلُ عليه قوله تعالى: «مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيةٍ» [الأعراف: 132] فعاد الضمير المجرور عليها، ولا يعود الضمير إلّا على السم» (2).

فابنُ هشام هُنا يقول باسميّة (مهما) ودليلُهُ على ذلك قوله تعالى: ﴿مَهْما تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ﴾ [الأعراف: 132]، وقول زهير:

ومَهْما تَكُنْ عِنْدَ امْرِئِ مِنْ خَلِيقَةٍ وإِنْ خالَها تَخْفَى على النّاسِ تُغلَمِ

ففي كلا الشاهدين ضميرٌ يعود عليها، ففي الآية عاد عليها الضمير المجرور بالباء (بِهِ)، وعاد عليها مذكّرًا مراعاة للفظها، وفي بيت زهير عاد عليها الضمير المستتر في (تكن)، وعاد عليها بالتأنيث لأنّ (مهما) بمعنى الخليقة⁽³⁾.

هذا مذهبُ ابنِ هشام في (مهما)، وقد صرّح به وبسط القول فيه في (المغني)، فقال: «مهما: اسمٌ لِعَوْدِ الضمير إليها في: ﴿ مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ لِتَسْحَرَنَا بِهَا ﴾. وقال الزمخشريّ وغيره: عاد

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص351.

^{(2) –} المصدر نفسه، ص351.

^{(3) -} عبد القادر بن عمر البغدادي: شرح أبيات مغني اللبيب، ج5، تحقيق: عبد العزيز رباح وأحمد يوسف دقاق، ط1، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، 1398ه/1978م، ص345.

عليها ضميرُ (به)، وضميرُ (بها) حملا على اللفظ وعلى المعنى. انتهى. والأولى أن يعود ضمير (بها) لـ(آية)»(1).

وقد ذهب السُّهيليّ وابن يَسْعون إلى القول بحرفيّة (مهما)، مستدلّين بقول زهير:

ومَهْما تَكُنْ عِنْدَ امْرِئِ مِنْ خَلِيقَةٍ وإنْ خالَها تَخْفَى على النّاسِ تُعْلَمِ

وقول ساعدة بن جؤيّة:

قَدْ أُوبِيَتْ كُلَّ ماءٍ فَهْ يَ ضاوِيَةٌ مَهْما تُصِبْ أَفُقًا مِنْ بارِقِ تَشِمِ

فقال السّهيلي بأنّ (مهما) في بيت زهير بمنزلة (إنْ) لأنّها لا محل لها، ولا ضمير في البيت يعود عليها، وتقدير الكلام: وإنْ تكن عند امرئٍ خليقةٌ وإن خالها تخفى على النّاس تُعلّم⁽²⁾. وقال ابن يسعون بأنّ (مهما) في بيت ساعدة بن جؤيّة لا يُمكن أن تكون مبتدأ لعدم وجود الرابط بينها وبين الخبر الذي هو فعل الشّرط، ولا مفعولا به لأنّ فعل الشرط استوفى مفعوله وهو (أفقًا)، ولا وجه ثالثًا يُمكن فتعيّنت حرفيّتها⁽³⁾.

وقد أجاب ابنُ هشام عن استدلال السهيلي وابن يسعون بما ملخّصه أنّ (مهما) في بيت زهير إمّا أن تكون خبر (تكن)، وخليقة اسمها، وإمّا أن تكون مبتدأ والظّرف (عندَ امرئٍ) خبرها. وبما أنّها تشخل وظيفة نحوية فهي اسمٌ، لأنّ الحرف لا محلّ له من الإعراب.

هذا فيما يخص بيت زهير، أمّا بيتُ ساعدةَ فقد قال بأنّ (مهما) مفعول لـ(تُصِبُ) و (أفقا) ظرفٌ، وبشغلها لوظيفة نحوية تتعيّن اسميّتها (4).

ويجدر التنبيه على أنّ جمهور النحويين ومعهم ابنُ هشام خالفوا مذهب السهيلي وابن يسعون، ووصفوا قولهما بالغريب، والشّاذ. قال المرادي: «مهما المشهور أنّها اسمٌ من أسماء الشرط،

^{(1) –} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج4، ص214. وينظر: الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ج2، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمّد معوّض، وشارك في تحقيقه: فتحي عبد الرحمن أحمد حجازي، ط1، مكتبة العبيكان، السعودية، 1418ه/1998م، ص495. ويُنظر: أبو النّجا، محمّد: حاشية العلامة أبي النجا على شرح الشيخ خالد الأزهري على متن الآجرومية، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، مصر، 1343ه، ص50.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج4، ص215.

^{(3) –} المصدر نفسه، ص216–217.

^{(4) –} المصدر نفسه، ص217.

مجرّد عن الظرفيّة⁽¹⁾... وزعم السهيلي أنّ (مهما) قد تخرج عن الاسمية، وتكون حرفا، إذا لم يعد عليها من الجملة ضميرٌ، كقول زهير:

ومَهْما تَكُنْ عِنْدَ امْرِئٍ مِنْ خَلِيقَةٍ وإِنْ خالَها تَخْفَى على النّاسِ تُعْلَمِ وَمَهْما تَكُنْ عِنْدَ امْرِئٍ مِنْ خَلِيقَةٍ وإِنْ خالَها تَخْفَى على النّاسِ تُعْلَمِ وهو قول غريب»(2).

وقال السمين الحلبيُّ: «وهي [يقصد مهما] اسمٌ لا حرفٌ بدليل عَوْدِ الضّمير عليها، ولا يعود الضمير على حرف كقوله ﴿مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ﴾ فالهاء في (به) تعود على (مهما)، وشذّ السهيليُّ فزعم أنّها قد تأتي حرفا»(3).

فهذه نصوص النحاة تُقرّ باسمية (مهما) لدليل كلّيّ قويّ مرجّح، وهو عود الضمير عليها، ولا يعودُ الضميرُ إلّا على اسم، يُضاف إلى هذا احتلالها لوظيفة إعرابية، ولا يحتل الحرف وظيفة إعرابية. وبهذا يترجّح مذهبُ ابنِ هشام، وتستقل القاعدة الكلّية مرجّحا لاسميّة (مهما).

7 - قواعد الاستدلال:

- إذا دارَ الأمرُ بين إسنادِ الحُكْمِ إلى المناسبةِ وإسنادِهِ إلى أمرٍ مُقْتَضٍ في الكلمةِ نفسِها تَعيَّنَ القولُ الثاني (4).

أورد ابنُ هشامٍ هذه القاعدة في سياق الحديث عن وزن (غَداة)، في قول كعب بن زهير: وما سُعادُ غَداةَ البَيْنِ إذْ رَحَلُوا إلا أَغَنْ غَضِيضُ الطَّرْفِ مَكْدُ ولُ

وذلك للرّد على من قال بأنّ (غَدَايَا)، في قولهم: «فلانٌ يأتينا بالغَدايا والعَشايا» جمعٌ لرغُدُوة)، وبما أنّ لامها (الواو) صحّت في المفرد فكان حقّها أن تسلم في الجمع، ومن ثمّ كان

^{(1) -} المرادي: الجنى الداني في حروف المعاني، ص609.

^{(2) –} المرجع نفسه، ص611–612.

^{(3) –} السمين الحلبيّ: الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، ج5، ص430. ويُنظر: محمّد عُبادة العدوي: حاشية محمّد عبادة العدوي على شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ج2، (دون معلومات نشر)، ص169. و:الشمني: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج1، ص644.

^{(4) –} ابن هشام الأنصاري: شرح بانت سعاد، ص 102.

القياس جمعها على غَدَاوَى، مثل: هِراوَة وهَرَاوَى⁽¹⁾. ولكنّهم قالوا غدايا - بالياء- مناسبة لعشايا فقط.

قال ابنُ هشام مفنّدًا هذا الرأي: «يأبي هذا [أي: القول بأنّ (غدايا) جمع (غُدْوَة) جاء بالياء مناسبة لعشايا] أمران⁽²⁾: أحدهما: أنّهما [يقصد الجرجاني وابن سِيدَه] إنّما قالا إنّها جمع غَدَاة، فكيف أحمل كلامهما على ما صرّحا بخلافه؟!⁽³⁾ والثاني: أنّه إذا دار الأمر بين إسناد الحكم إلى المناسبة⁽⁴⁾ وإسناده إلى أمرِ مقتضِ في الكلمة نفسها⁽⁵⁾، تعيّن القول بالثاني»⁽⁶⁾.

فبيّنٌ أنّ ابنَ هشام يعدُ قولَ الجرجاني وابن سِيدَه بأنّ (غداة) جُمِعَت على (غدايا) للتناسب مع (عشايا) خطأً، والصوابُ عنده أنّ الذي أحدث التناسب بين اللفظين إنّما هو جمعُ (غداة) على

^{(1) -} الأنباريّ: الإنصاف في مسائل الخلاف، ج2، ص807.

^{(2) –} علّق البغدادي في هذا الموضع في حاشيته على (بانت سعاد)، فقال: «قول ابن هشام يأبى هذا أمران، أقول [القائل البغدادي] يأباه أمر ثالث أيضًا وهو كون غُدْوَة ثلاثيا، وقد تقدّم أنّ مفرد فعائل لا بدّ أن يكون على أربعة أحرف ثالثها حرف لين غير تاء التأنيث لأنّها في حكم الكلمة المستقلّة». عبد القادر بن عمر البغدادي: حاشية على شرح بانت سعاد لابن هشام، ج1، ص319.

واعتراض البغداديّ هذا ينسحب أيضا على (غداة)، فحقّها ألّا تُجمع على (فعائل)، لأنّها كلمة ثلاثيّة مثل (غُدوة).

^{(3) -} كان ابنُ هشام قد ساق قبلُ رأيَ الجرجاني وابن سيده، ومُفادُهُ أنّ (غدايا) في قول العرب: (فلانٌ يأتينا بالغدايا والعشايا) جمع (غداة)، وكان حقّها أن تُجمع على (غَدَوات) ولكنّها جمعت على (غدايا) بالياء للتناسُب مع (عشايا).

هذا، وقد قال عبد القادر البغدادي في تعليقه على كلام ابن هشام هنا: «ولم أقف على كلامهما [يقصد الجرجاني وابن سيده] لكنّي وقفتُ على كلام ابن سيده في (المحكم) وليس فيه ما نقله عنه، قال: والغداة كالغُدوة وجمعها غَدَوات، وقالوا: إنّي لآتيه بالغدايا والعشايا، والغداة لا تجمع على الغدايا ولكنّهم كسّروه على ذلك ليُطابقوا بين لفظه ولفظ العشايا، فإذا أفردوه لم يكسّروه على ذلك». عبد القادر بن عمر البغدادي: حاشية على شرح بانت سعاد، ج1، ص314.

^{(4) -} ومن الألفاظ التي عَبَّرَ بها النحاة عن قضية التناسب والازدواج لفظ التوافق، فقد قال أبو حيّان الأندلسي في تذكرته: «يُزيلون اللّفظ عمّا هو به أولى لأجل التّوافق». يُنظر: عبد القادر بن عمر البغدادي: حاشية على شرح بانت سُعاد لابن هشام، ج1، ص320.

^{(5) -} أي: مجيئها على وَفق القاعدة التي تحكم أمثالها.

^{(6) -} ابن هشام الأنصاري: شرح بانت سعاد، ص102.

غدايا (أي على: فعائل)، فإنها لا تستحق هذا الجمع، وإنّما كان من حقّها أن تُجمع جمع تصحيح كصلاة وصلوات وزكاة وزكوات⁽¹⁾.

أمّا وقد جُمِعَت (غداة) على غدايا (فعائل) فإنها تستحق الياء لِمُقْتَضٍ في الكلمة نفسها اقتضاه ضابطٌ في جموع التكسير، ولم تقتضه المناسبة كما يقول الجرجاني وابن سيده، وذلك أنّ ما جُمع على (فعائل) وكانت لامه همزة أو ياء أو واوا لم تسلم في المفرد، فحقّها أن تبدل همزتها ياءً في الجمع للتخفيف⁽²⁾.

والمُقْتَضي الذي أوجب أن يكون جمع (غداة) حين تجمع تكسيرا على (فعائل) بالياء هو قواعد الإعلال التي تقول بأنّ (غدايا) جمع (غَدَاة)، على وزن (فعائل)، وأصلها (غدائو)، لأنّ (غداة) أصلها (غَدَوة) (فعَلَة) بالواو، ثمّ قلبت كسرة الهمزة فتحة للتخفيف، فصارت (غداأو)، فلما تحرّك حرف العلة (الواو)، وانفتح ما قبله (الهمزة)، قلبت الواو ألفا، فصارت الكلمة (غداأا)، ثمّ أبدلت الهمزة المفتوحة ياءً للتخفيف، وذلك لأنّه اجتمع أشباة ثلاثة الألفان وبينها الهمزة، فصارت الكلمة (غداياً) (فعَائِل).

وبعد أن بيّنا رأيَ ابنِ هشام في جمعت (غداة) على (غدايا)، وأنّه ليس لمناسبة العشايا، فيجب التنبيه على أنّه عاد مرّة أخرى وقال: بأنّ المناسبة تكمن في جمع (غداة) على (فعائل)، وذلك لكي يُناسب عشيّة الذي هو مجموع على فعائل أيضا. ولمّا جمعت على (فعائل) استحقّت بمقتض فيها وهذا المُقْتَضِى هو قواعد الإعلال – أنْ تكون بالياء.

والناظرُ في استدلال ابن هشام يلحظ أنّه ارتكز على قاعدتين، قاعد نقليّة، وقاعدة كلّية. أمّا القاعدة الأولى النقلية فهي اعتمادُهُ على ما نقله علماء الصنعة كالجرجانيّ وابن سيده من أنّ (غدايا) جمعٌ (لغداة) وليس جمعا لـ(غدوة). وهو يُوافقهم في هذا.

وأمّا القاعدة الثانية فهي القاعدة الكلّيّة التي تقول: إذا دار الأمرُ بين إسناد الحكم إلى المناسبة وإسناده إلى أمرٍ مقتضٍ في الكلمة نفسها، تعيّن القول بالثاني، والتي بيّنت بأنّ (غداة)

^{(1) –} المصدر السابق، ص102.

^{(2) –} المصدر نفسه، ص102. ويُنظر: عبد اللطيف محمّد الخطيب: المستقصى في علم التّصريف، ج2، ط1، مكتبة دار العروبة للنشر والتوزيع، الكويت، 1424ه/2002م، ص1125.

جمعت على (غدايا) ليس مناسبة لـ(عشايا)، وإنّما جمعُها تكسيرًا على (فعائل)، هو الذي اقتضى مجيئها بالياء. (1) وهنا اختلف ابنُ هشام مع الجرجاني وابن سيده.

ويجدر التنبيه على أنّ البغداديّ أورد القاعدة الكلّيّة المتحدَّث عنها، ولكنّه عدّل صياغتها، فقال: «وإذا دار الأمر بين ثبوت الشيء لذات الكلمة وثبوته للمناسبة فثبوته لذات الكلمة أولى من الحَمْلِ على أمرِ يقتضي ثبوته للمناسبة، ولهذا جُعِلَ الغدايا جمعًا لغَداة لا لغُدْوَة»(2).

وصنيع البغدادي ينبّهنا إلى أخذ النحاة لاحقِهم عن سابقه، لتلك القواعد الكلّيّة مع الاحتفاظ بأسلوبها أو تعديله تعديلا يسيرا أو كثيرا، وقد مرّ بنا فيما سبق أخذُ ابنِ هشام بعضَ القواعد مِمَّن سبقه من النحاة، كسيبويه، والمبرّد، وابن السرّاج وابن مالك، وغيرهم.

^{(1) -} صحيحٌ أنّ حقّها أن تجمع جمعا صحيحا على (غدوات)، ولكن يجوز أيضا جمعُها (تكسيرا) على (فعائل)، وحينئذِ فالقاعدة مجيئها بالياء، مثل: أخواتها: خطيئة خطايا، ووصية وصايا.

^{(2) -} عبد القادر بن عمر البغدادي: حاشية على شرح بانت سعاد لابن هشام، ج1، ص319.

● ثانيا: القواعد الكلية غير الصريحة:

سبق القول في الفصل الأوّل بأنّ القواعد الكلية غير الصريحة هي العبارات المتضمّنة لقاعدة كلية، ولكن في غير صياغة قاعديّة، ففي بعض المواطن تقرأ كلاما لنحويّ معيّن، في شكل ترجيح بتقوية وجه وتضعيف آخر أو ردّه، ولا تجده يستعمل قاعدة صريحة، ولكن تستشعر –وأنت تقرأ كلامه – اشتغال قاعدة صريحة في ذهنه، فهو يُفكِّرُ وينطلق من قاعدة كلية، ولكن تنقصه صياغتها القاعديّة الموجزة النهائية فقط، ولذا حاولنا صياغتها في شكل قاعديّ، كما سترى فيما يأتي. وسنوردُ هذه القواعد موزّعة على قسمين اثنين، لم نجد غيرهما، وهما قواعد الحذف، وقواعد الحمل والإلحاق.

1- قواعد الحذف:

- حذف المعتلِّ أولى مِنْ حذفِ الصّحيح (1).

أورد ابنُ هشامٍ هذه القاعدة الكلية غير الصريحة ليفسر بها حذف الياء في كلمتي (غازٍ) و (قاضٍ)، دون التتوين، لأنّ الياء التي هي لام الكلمة حرف معتلّ.

قال ابنُ هشام بعد أن ساق القواعد الكلية الثلاثة التي أوجبت حذف الواو في (يعفون)⁽²⁾: «ولهذه الأوجه حذفوا لام الكلمة في (غازٍ) و (قاضٍ) دون التنوين، لأنّه جيء به لمعنى، وهو كلمة مستقلة، ولا يوصف بأنّه آخر، إذ الآخر الياء. ويزيد وجها رابعا: وهو أنّه صحيح والياء معتلّة»⁽³⁾.

فكلمتا (غازٍ) و (قاضٍ) اجتمعت فيهما أربع قواعد كلّية أوجبت حذف الياء فيها، الثلاث الأُولُ قواعد صريحة، والرابعة جاءت بشكل غير صريح، أي لم يصغها ابنُ هشام صياغة قاعديّة دقيقة.

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: شرح شذور الذّهب في معرفة كلام العرب، ص92.

^{(2) -} هذه القواعد الثلاث هي:

⁻ حذف الجزء أولى من حذف الكلّ.

⁻ الحذف بالأواخر أولى.

⁻ حذف ما لا يدلّ أولى من حذف ما يدلّ.

ينظر: ابن هشام الأنصاري: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص91، وقواعد الحذف في هذا الفصل، ص49.

^{(3) –} المصدر نفسه، ص92.

وبيانُ اجتماع هذه القواعد الأربع أنّ أصلَ كلمة (قاضٍ) -ومثلها (غاز) $^{(1)}$ قاضيٌ، استثقات الضمة على الياء فحذفت، فالتقى ساكنان الياء والتنوين - وهو كما نعلم نونٌ ساكنة - فحذفت الياء لأربعة أمور $^{(2)}$ ، كما يقول ابن هشام:

الأول: أنّ الياء جزء كلمة فهي لام الكلمة، والتتوين كالكلمة المستقلة، وحذف الجزء أولى من حذف الكلّ.

والثاني: أنّ الياء آخرُ الكلمة، والحذف بالأواخر أولى.

والثالث: أنّ الياء لا تدلّ على معنًى، والتنوين يدلّ على معنًى، وهو التنكير، وحذف ما لا يدلّ أولى من حذف ما يدلّ.

والرابع: - وهو محلّ حديثنا - أنّ الياء حرف علّة، والتنوين - وهو نونٌ ساكنة - صحيح، وحذف المعتلّ أولى من حذف الصحيح، ولهذه القواعد الأربع تعيّن حذف الياء دون التنوين.

وقد استدلَّ ابنُ هشام بهذه القواعد الكلية الأربع جميعا ليؤكد ضرورة حذف الياء من كلمتي (غازٍ) و (قاضٍ) لا حذف التنوين. وقد اجتمع لهذا الحكم، وهو وجوب حذف الياء أربع قواعد كلّية.

هذا، وللباحث عبد اللطيف محمد الخطيب رأيّ آخر في مراحل حذف الياء وسببه، فقد قال معلّقا على قول ابنِ هشام: «وبيّنتُ له أنّ الأصل (زانيّ)⁽³⁾ بياء مضمومة، ثمّ حذفت الضمّة للاستثقال، ثمّ حذفت الياء لالتقائها ساكنة هي والتنوين، فيقال فيه: (فاعل)»⁽⁴⁾.

قال الخطيب معلقا: «كيف تحذف الضمّة ويبقى التنوين؟ هذا ليس بالصواب، ولا هو بالقول المُحْكَم، وكان الأولى به أن يُحْكِمَ النصّ بأنّ الأصل (الزانيُ)، ثمّ حذفت الضّمة للاستثقال، فصار:

^{(1) -} كلمة غاز أصلها غازوً، تطرّفت الواو وسُبقت بكسر فقلبت الواو ياء، ثمّ حَدَثَ فيها ما حدث في قاض.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاريّ: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص92.

^{(3) -} كلمة (زانٍ) مثل كلمتي (قاضٍ) و (غانٍ)، وسياق هذا الكلام أنّ سائلا مبتدئا سأل ابنَ هشام عن قوله تعالى: ﴿ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ﴾ [النّور: 03] فقال: كيف عطف المرفوع (مُشْرِكٌ) على المجرور (زانٍ)، فردّ عليه ابنُ هشام قائلا: فهلّا استشكلتَ ورودَ الفاعل مجرورا [أي: ظاهر كلمة زانٍ أنّها مجرورة]. ثمّ بيّن له أنّ لفظ (زان) فاعل. يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص611.

^{(4) –} المصدر نفسه، ص611.

الزاني، بياء ساكنة، فإذا جرّد من (أل) وصار نكرة سقطت الياء المتقائها ساكنة مع تنوين التنكير، وصار: زانِ بعد أن كان: (زانيً)»(1).

هذا ما قاله عبد اللطيف الخطيب، وتتوجّه إلى قوله جملةٌ من الملحوظات.

أوّلها: أنّ الأصل التنكير فكيف انطلق الخطيب من حال كون الكلمة معرفة بأل.

وثانيها: كيف يكون التنوين لاحقا لما هو ساكن، ثمّ إنّه أبعد الشُقّة ثم سار وسار إلى أن وصل إلى حيثُ ابتدأ ابنُ هشام، حين قال: «فإذا جرّد من (ال) وصار نكرة» ثمّ إنّ النقاش في الآية الكريمة: ﴿ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ﴾ [النور: 03]، والمفردة هنا نكرة، ومنه فالقول الأقرب إلى الصواب ما قال به ابن هشام، وعليه أيضًا كثيرٌ من الصرفيين.

وخلاصة القول في هذا الاستدلال أنّ ابنَ هشام ارتكز فيه على أربع قواعد كلّية، ثلاثة صريحة، وواحدة غير صريحة، وقد استقلّت هذه القواعد مُرجّحة للوجه الصّرفيّ الذي يرتضيه، وهو وجوب حذف الياء في كلمتي (قاضٍ) و (غازٍ) لا حذف التنوين.

2- قواعد الحمل والإلحاق:

- لا يجوز الحمل على الضرورة من غير ضرورة (2).

أورد ابنُ هشامٍ هذه القاعدة الكلّية غير الصريحة أثناء الحديث عن بيت لبيد بن ربيعة العامريّ:

تَمَنَّكِ ابنَتَايَ أَنْ يَعِيشَ أَبُوهُما وهَلْ أنا إِلَّا مِنْ رَبِيعَةً أو مُضَرْ

وفي سياق التنبيه على الأمور التي قد تشتبه على المُعرِبين فيغلطون فيها.

قال ابنُ هشام: «وممّا يشتبه نحو: تولّوا بعد الجازم والناصب، والقرائن تبيّن، فهو في نحو: ﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ ﴾ ﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ ﴾ [النور: 54]، هود: 03]، ﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ ﴾ [النور: 54]،: مضارع.

^{(1) -} ينظر: المصدر السابق، ص611، الحاشية رقم: 6.

^{(2) –} المصدر نفسه، ص611.

وقوله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوَانِ ﴾ [المائدة: 02] الأوّل أمر، والثاني مضارع؛ لأنّ النهي لا يدخل على الأمر.

وتلظّى في ﴿فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظّى﴾ [الليل: 14] مضارع، وإلّا لقيل: تلظّت، وكذا تمنّى من قوله:

تَمَنَّكِ ابنَتَايَ أَنْ يَعِيشَ أَبُوهُما وهَلْ أنا إِلَّا مِنْ رَبِيعَةً أو مُضَرْ

ووَهمَ ابنُ مالك فجعله ماضيًا من باب:

فَ لا مُزْنَ لَةً وَدَقَ تُ وَدْقَهَ ا ولا أَرْضَ

ولا أَرْضَ أَبْقَ لَيْ اللَّهِ اللَّهِ

وهذا حملٌ على الضرورة من غير ضرورة» $^{(1)}$.

فمن خلال نصّ ابنِ هشام يتّضح أنَّ مِن المواضع التي قد تشتبه على المُعرِب بعض الأفعال المضارعة المبدوءة بتاءين، ثم حذفت إحدى التاءين للتخفيف⁽²⁾، فتلتبس إذ ذاك صورة الفعل المضارع بالفعل الماضي، ولكن الارتكاز على القرائن يوضيِّحُ كما قال ابنُ هشام.

فالفعل (تمنّى) أصله (تَتَمَنَّى)، ولكنّ الشاعر حذف التاء الأولى أو الثانية في الفعل (تتمنّي) تخفيفا، كما هي عادة العرب في كلامها. ولهذا التخفيف نظائر، منها قوله تعالى: (فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَخفيفا، كما هي عادة العرب في كلامها. ولهذا التخفيف نظائر، منها قوله تعالى: (فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى) [الليل: 14]، ف(تلظّى) فعل مضارع، لأنّه لو كان ماضيا لقيل: تلظّت، لأنّها تعود على النّار، وهي مؤتّثة، وقوله: (وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ) [هود: [3]، وقوله: (فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ) [هود: [3]، وقوله: (فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ) الشرط مستقبل، تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلُ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلُ الشرط مستقبل،

^{(1) –} المصدر السابق، ص609–611.

^{(2) –} يجدر التنبيه على أنّ الكثير من المعربين يعبّرون فيقولون في مثل هذه المواضع: حذفت إحدى التاءين تخفيفا، ولكن هناك من حاول تحديد أيّ التاءين حذفت، فمحقق (مغني اللبيب) عبد اللطيف محمد الخطيب يذهب إلى أن التاء المحذوفة في (تولوا) هي التاء الأولى. يقول: «والتقدير في الآيتين: وإن تتولوا، فإن تتولوا، فهو فيهما للمُخاطب، ودخل الشرط فحذف النون، والتاء الأولى محذوفة للتخفيف، والأصل: تتولون». يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص609. وأما الباحث فخر الدين قباوة فيرى بأن التاء المحذوفة هي الثانية، لأننا نبتدئ النطق بالتاء ثم نصطدم بتاء ثانية فيحدث الثقل فيحتاج إلى التخلص من هذه التاء الثانية. ينظر: فخر الدين قباوة: التحليل النحويّ أصوله وأدلّته، ص174. هذا، وحذف التاء الثانية ترجيحُ السّمين الحلبيّ، متابعا في ذلك العُدُبريَّ. السّمين الحلبيّ: الدّر المصون في علوم الكتاب المكنون، ج3، ص291.

وقوله: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: 02]. فـ(تعاونوا) الأوّل أمرٌ بالتعاون على البرّ والتقوى، والثاني مجزوم بلا الناهية، كما صرّح به ابنُ هشام.

وفي هذا الذي قرره ابنُ هشام ردُّ على ابن مالك، إذْ جعل الفعل (تمنّى) محذوف تاء التأنيث الساكنة للضرورة، وأصل الفعل عنده (تَمَنَّتُ)، فهو ضرورة مثل قول الشاعر:

فَ لا مُزْنَ لَةٌ وَدَقَ تُ وَدْقَهِ ا ولا أَرْضَ أَبْقَ لَ إِبْقَالَهَ اللهَ اللهَ اللهَ اللهَ الله

ومعلومٌ أنّ حمل الكلام على غير الضرورة أولى، ولا نصيرُ إليها إلّا اضطرارا، كما قال ابنُ هشام. فأن تجعل الفعل محذوف إحدى التاءين تخفيفا، على عادة العرب في خطابها أولى من أن تقول بأنّ تاء تأنيثه قد حذفت للضرورة، لأنّ تاء التأنيث في الفعل المسند إلى مؤنث حقيقي ظاهر واجبة الإثبات⁽²⁾.

والمتأمّل في استدلال ابنِ هشام يلحظ أنّ القاعدة الكلّية غير الصريحة قد استقلت بترجيح مضارعية الفعل (تمنّى)، وأنّه محذوف إحدى التاءين تخفيفا، وليس ماضيا حذفت تاء تأنيثه الساكنة للضرورة، كما قال ابنُ مالك، غير أنّها استعانت بشواهد نقليّة عالية، تُعَدُّ نظائرَ مدعّمة لما يُريدُ إثباته.

^{(1) -} خرّج ابنُ مالك الشطر الثاني من البيت على الضرورة، فأصل الكلام أبقلت ابقالها (بوصل همزة القطع في إبقالها)، ولكنّ الضرورة ألجأت الشاعر إلى حذف التاء في أبقلت فصار أبقل.

^{(2) –} وقد شرح الشمني قول ابن هشام: (وهذا حمل على الضرورة)، فقال: «لأن حذف التاء من الماضي المُسند إلى ظاهرٍ مؤنّثٍ حقيقي، أو إلى ضميرٍ مؤنثٍ غير حقيقي لضرورة الشعر، ولا ضرورة تدعو إلى جعل (تَمَنّى) في البيت كذلك، لجواز جعله مضارعا محذوفًا منه إحدى التاءين». الشُّمُني: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج2، ص 546. وينظر: مصطفى الأنطاكى: غنية الأريب عن شروح مغنى اللبيب، ج4، ص642.

● خلاصة الفصل:

اتضح لنا في هذا الفصل أنّ أدلّة ومرجّحات التحليل الصرفي أربعة مهمّة، وهي الأدلة الحالية، والأدلة المعنوية، والأدلة التفصيلية، (وتدخل تحتها معظم المعارف اللغوية العربيّة)، والأدلة الكلّية، وهي مجال بحثنا.

ثم عرفنا، بعد عرضنا كلَّ ما استقرأناه من قواعد كلّية صرفيّة -وقد بلغت عدّتها ثمانيَ عشرةَ قاعدة، ستَّ عشرةَ منها قواعدُ صريحةٌ، وقاعدتان غيرُ صريحتين- أنّ لها دورًا كبيرًا في ترجيح الأوجه الصّرفيّة بعضِها على بعضِ.

وقد استقلّت القواعد الكلّية الصرفيّة الصريحة مُرَجِّحة في مرّات عديدة، وعملت متآزرة مع القواعد الكلّيّة غير الصريحة أو الأدلّة الحاليّة، والمعنوية، والتفصيلية مرّات أخرى.

وما لفتَ الانتباهَ أيضًا هو أنّ عدد هذه القواعد الكلّيّة الصرفيّة كان قليلا إذا ما قُورِنَ بالقواعد الكلّيّة الإعرابية التي سنعرضها بعد في الفصل الثالث، وذلك راجع إلى أنّ ابنَ هشام كان مهتما بالمسائل الإعرابية أكثر من اهتمامه بالمسائل الصّرفيّة.

ومما سُجّل في هذا الفصل أيضًا أنّ حضور القواعد الكلّيّة الصريحة كان أكثفَ من القواعد الكلّيّة غير الصريحة، ولحظنا أنّ ابنَ هشامٍ كان يقتبس صياغات قواعده في مرّات قليلة من كلام الأئمّة السابقين عليه، ثمّ يعدّل فيها بِحَسَبِ السياق الذي يُوردها فيه.

وكان يُنوّعُ في طريقة استدلاله بالقاعدة الكلّية، فمرّة يُصدّر بها حديثه عن المسألة، فتكون كالعنوان لما بعدها، وفي مرّات أخرى غالبة يأتي بها في ثنايا استدلاله ونقاشه للنّحاة الآخرين.

الفصل الثالث: القواعد الكليّة ودورها في الترجيح بين الأوجه الإعرابيّة

- توطئــة:
- أدلّة ومُرجّحات التحليل الإعرابيّ
 - أوَّلا: القواعد الكلِّيَّة الصريحة
 - 1- قواعد الزيادة:
 - 2- قواعد الحذف:
 - 3- قواعد الأصل والفرع:
 - 4- قواعد الجوازات:
 - 5- قواعد الضرورة:
 - 6- قواعد الحمل والإلحاق:
- 7- قواعد طرائق العرب في الخطاب:
 - 8- قواعد الاختصاص:
 - 9- قواعد الكتاب العزيز:
 - 10- قواعد التقديم والتأخير:
 - 11- قواعد الاستدلال:
 - 12- قواعد العمل:
 - 13- قواعد التقدير:
 - خلاصة الفصل:

- ثانيًا: القواعد الكلّية غير الصريحة
 - 1- قواعد الزيادة:
 - 2- قواعد الحذف:
 - 3- قواعد الأصل والفرع:
 - 4- قواعد الضرورة:
 - 5- قواعد الحمل والإلحاق:
- 6- قواعد طرائق العرب في الخطاب:
 - 7- قواعد الكتاب العزيز:
 - 8- قواعد أمن اللبس:
 - 9- قواعد التقديم والتأخير:
 - 10- قواعد الاستدلال:
 - 11- قواعد العمل:
 - 12- قواعد التقدير:

• توطئـة:

سنسعى في هذا الفصل إلى بيان استدلال ابن هشام بالقواعد الكلية في مستوى التحليل الإعرابي، وهو المستوى الذي أولاه ابنُ هشام عناية كبيرة، وكانت قواعده كثيرة كَثْرَةً ظاهرة، وسنتبع الطريقة نفسها التي عرضنا بها قواعد الفصل الأول، إذ سنورد القواعد موزّعة على قسمين كبيرين: القواعد الكلّية الصريحة، والقواعد الكلّية غير الصريحة، وتحت كلّ قسم مجموعة من القواعد، مقسمة إلى قواعد زيادة، وقواعد حذف...إلخ. وقبل الشروع في ذلك يحسن أن نُورِدَ بيانا مُوجَزا لأدلّة ومُرَجِّحات التحليل الإعرابيّ.

أدلّة ومُرجّحات التّحليل الإعرابي:

التحليل الإعرابي، كما يُعرّفه الباحث فخر الدين قباوة هو: «تمييز العناصر اللفظية للعبارة، وتحديد وظائفها التركيبيّة، ومعانيها النحويّة، وعلاقاتها الإعرابية، وذكر الأدلّة على ذلك بالنّسق والنّمط والصّوت، لفظا أو تقديرا أو محلّل»⁽¹⁾.

وأدلّته المرجّحة عبارة عن قرائن لفظيّة ومعنويّة يستند إليه المحلّل الإعرابيّ في الوصول إلى الحكم الإعرابيّ السديد⁽²⁾.

وهي تنقسم إلى أربعة أقسام: أدلّة حاليّة (مقتضى المقام)، وأدلّة معنويّة (مقتضى المقال)، وأدلّة لفظية، وأدلّة تركيبيّة.

أمّا الأدلّة الحاليّة فقد سبقت الإشارة إليها، وذكرنا بأنّها متعلّقة بالمعطيات السياقية الخارجة عن نظم الكلام، وذلك كمناسبة القول، ومعرفة حال كلّ من المتكلّم والسامع، وبيئة الكلام...إلخ.

وأمّا الأدلة المعنوية فهي ما تُقدّمه الإحاطة الجيّدة بمعاني مفردات الجمل، وطبيعة النّظم في سياقه الكلاميّ.

وأمّا الأدلة اللفظية، فهي كثيرة، وأبرزها: العلامة الإعرابية، الرتبة، الصيغة، المطابقة، وسائل الرّبط، التّضام، الأداة، التنغيم، النبر.

^{(1) -} فخر الدين قباوة: التحليل النحوي أصوله وأدلّته، ص164.

^{(2) -} المرجع نفسه، ص171 وما بعدها.

وأمّا الأدلة التركيبية، فتمثّلت في أمور كثيرة، منها: الإسناد، والتخصيص، والنسبة، والتبعيّة، والمخالفة، والشّرط، والاقتضاء⁽¹⁾.

وكلّ هذه الأدلة (حاليّة، ومعنويّة، ولفظيّة وتركيبيّة) ينبغي أن تنبثق من أرضية صلبة، يُطلق عليها شروط المحلّل الإعرابي، وهي إتقانه لقواعد النحو والصرف والبلاغة والعروض، ومعاني الأدوات وقواعد الرسم والإملاء، والقراءة وطرق الأداء...إلخ⁽²⁾.

هذا ما أقرّه الباحثان فخر الدين قباوة وتمّام حسّان، ويرى الباحث محمود حسن الجاسم بأنّ الأسس التي يقوم عليها التحليل النحوي، ويعتمد عليها المُعربون في الترجيح بين الأوجه النحوية، تتحصر في أمور خمسة. قال محمود حسن الجاسم: «المراد بالأسس جملة القضايا التي يرتكز عليها النحاة في التحليل النحويّ عامّة، في الحوار والرفض والترجيح والتضعيف، وهذه الأسس تعود إلى خمسة أمور، وهي:

1-السماع، وذلك حين يوصف النمط الذي عليه الوجه بأمر يتعلق بالكلام المحتج به (بالمسموع)، فيقال مثلا: وهذا كثيرٌ في كلامهم، وهذا لم يُسمَع به...إلخ.

2-الأصل، فقضاياه تعد قواعد توجيهية يعتمدها النحاة، كقولهم: الأصل الإفراد، والتركيب فرع.

3-آراء النّحاة، حين تعتمد في التحليل النحوي، فيقال مثلا: وهذا الوجه لم نسمع به من نحوى، وهذا عليه جمهور النحاة.

4-المعنى، والمراد جملة الأمور المتعلّقة به، حين تعتمد في التحليل النحوي، كقولهم: وهذا يؤدّي إلى فساد المعنى، والمعنى يقتضي كذا، ونحوه.

^{(1) –} فخر الدين قباوة: التحليل النحوي أصوله وأدلّته، ص171 وما بعدها، ويُنظر: تمّام حسّان: اللغة العربيّة معناها ومبناها، دار الثقافة، الدار البيضاء، المغرب، 1994م، ص190 وما بعدها.

^{(2) –} سبقت الإشارة إلى مفهوم أدلة التحليل النحوي وأصوله في عنصر مفاهيم مجاورة في الفصل الأول، ص14، ولمزيد بيانٍ حول الأدلة وأقسامها يُنظر: فخر الدين قباوة: التحليل النحوي أصوله وأدلته، ص55–56 وص70 وما بعدها. ويُنظر تلخيصها وتشجيرها مع أدلة التحليل الصرفي، والإعرابي، وتحليل معاني الأدوات في: محمد خير الدين كرموش: منهج التحليل النحوي عند فخر الدين قباوة من خلال كتابه (التحليل النحوي أصوله وأدلته بين النظرية والتطبيق)، ص124. ويُنظر أيضا: تمّام حسّان: اللغة العربيّة معناها ومبناها، ص191 وما بعدها.

5-القياس، وذلك عندما تكون قضايا القياس طرفا في التحليل النحويّ، مثل استحضار القواعد، ومحاكمة الشاهد في ضوئها»⁽¹⁾.

ويتضح بعد ذكر هذه الأسس أنها تتقاطع مع ما ذُكِرَ مِن أدلّةٍ ومرجّحاتٍ فيما سَبَقَ، فأساس السماع متصل بالقواعد التفصيلية، فهي مأخوذة منه، مرتكزة عليه، وأساس الأصل مرتبط بالقواعد الكلّية التي خُصِّص هذا البحث لبيان دورها في عملية الترجيح، وأساس المعنى مرتبط بالأدلة المعنوية، وأساس القياس مرتبط بقواعد النحو والصرف التفصيلية إذ هي مرتكزة عليه كما قلنا في أساس السماع، إذ السماع والقياس من أصول النحو التي بُنيت عليها قواعده التفصيلية.

وقد استعان ابنُ هشام بهذه الأدلة جميعًا، ما ذكره الباحثان فخر الدين قباوة وتمّام حسّان، وما ذكره الباحث محمود حسن الجاسم، وارتكز ابنُ هشام أيضًا على القواعد الكلّية في معالجته للنصوص التي كانت تحت نظره، وفي ترجيحاته لآراء النحاة والمعربين، وسيتّضح لنا بعد، أيُ الأدلّة منها كان أكثفَ حضورًا.

^{(1) -} محمود حسن الجاسم: تعدّد الأوجه في التحليل النحوي، ص56.

● أوّلا: القواعد الكلّية الصريحة:

1- قواعد الزّيادة:

- الأسماء لا تزاد⁽¹⁾.

أورد ابنُ هشام هذه القاعدة في سياق حديثه عن (ماذا)، حيثُ عقد لها فصلا، وذكر أنها تأتي في العربيّة على أوجه ستّة (2)، والسادس من هذه الأوجه هو: أنّ (ما) استفهامية، و (ذا) زائدة، ونسب هذا القولَ إلى جماعة من النحاة، منهم ابنُ مالك، فعلى قولهم تكون عبارة: ماذا صنعت؟، بتقدير: ما صنعت؟ ف(ما): اسم استفهام مبتدأ، و (ذا): زائدة لا محلّ لها، وجملة (صنعت): في محل رفع خبر المبتدأ الذي هو (ما) الاستفهامية.

قال ابنُ هشامٍ: «السادس: أن تكون (ما) استفهاما، و(ذا) زائدة، أجازه جماعة، منهم ابنُ مالك في نحو: (ماذا صنعت)، وعلى هذا التقدير فينبغي وجوبُ حذف الألف في نحو: (لِمَ ذا جئتَ)، والتحقيقُ أنّ الأسماء لا تُزادُ»(3).

والملحوظ هنا أنّ ابنَ هشام قد ردّ قول جماعة من النحاة من بينهم ابنُ مالك، بدليلين اثنين: دليل تفصيليّ رَسْمِيّ [نسبة إلى علم الرسم والإملاء]، ودليل كلّيّ [أي قاعدة كلّيّة].

أمّا دليله الأوّل فعند قوله: «وعلى هذا التقدير [أي: تقدير (ذا) زائدة] فينبغي وجوب حذف الألف في نحو: (لِمَ ذا جئت)». والداعي إلى حذفها أنّ القول بزيادة (ذا) يجعلها في حكم المعدوم، فيكون التركيب: لِمَ جئتَ؟ لأنّ (ما) الاستفهامية إذا سُبقت بحر جرّ، ولم تتركّب مع (ذا) حذفت ألفها (4)، وهي عند ابن هشام هنا كأنّها غير مركّبة مع (ذا)، لأنّ (ذا) زائدة، كما سبق القول.

^{(1) –} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج 4، ص 36. وينظر: الشمني: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج 1، ص 602.

^{(2) –} والأوجه التي ذكرها هي: الأوّل: أنّ (ما) استفهام، و (ذا) إشارة، والثاني: أنّ (ما) استفهام، و (ذا) موصول، والثالث: أنّ (ماذا) كلّها استفهام، والرابع: أنّ (ماذا) كلّها اسم جنس أو كلّها اسم موصول بمعنى (الذي)، والخامس: أنّ (ما) زائدة، و (ذا) اسم إشارة، والسادس: ما هو مذكورٌ في المتن. يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج4، ص28–36.

^{(3) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج4، ص36.

^{(4) -} يُنظر: عبد السلام محمد هارون: قواعد الإملاء وعلامات الترقيم، دار الطلائع للنشر والتوزيع والتصدير، 2005، ص 40. ويُنظر: يحيى مير علم: نظرات في كتاب (قواعد الإملاء)، نشر ضمن كتاب (العربيّة والتراث =

ووجهُ استدلال ابنِ هشام بهذه القاعدة الرسميّة أنّه يقول ضمنيّا: بما أنّ (ما) في عبارة: (لماذا جئت) لم تحذف في الكتابة دلّ على أنّها مركّبة مع (ذا) تركيبا معتدّا به، لأنّ (ذا) غير زائدة (1).

وأمّا دليلُ ابنِ هشام الثاني، فهو قاعدة كلّيّة تقول: الأسماء لا تُزاد، وذلك أنّ الذي عُهِدَتْ زيادتُه هو الحرف، وأمّا الأسماء والأفعال، فلم تُعهد زيادتها في كلام العرب⁽²⁾، وبهذين الدليلين دفع ابنُ هشام قول ابن مالك وغيره، من أنّ (ذا) زائدة.

والظاهر أنّ ابن هشام، يذهب في عبارة: (ما ذا صنعت؟) إلى أنّ (ما): اسم استفهام مبتدأ، و (ذا) اسم موصول خبر، وجملة (صنعت): صلة موصول، لا محلّ لها من الإعراب.

وهذا ما يذهبُ إليه كثيرٌ من المُعربين⁽³⁾، وهو أولى من القول بزيادة (ذا) لأنّها اسمّ، والقول بالزيادة خلاف الأصل، وهو ما صرّحت به قاعدة كلّية هشامية أخرى، إذ قال ابنُ هشام، وهو يُناقش المعربين في تخريج تذكير لفظ (قريب)، في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف:56]: حين قالوا بأنّ لفظ (رحمة) زائدٌ، والتقدير: إنّ الله قريبٌ من

مقالات ودراسات في العربيّة وقضاياها المعاصرة والتراث العلميّ العربيّ)، ط1، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، 1434هـ/2013م، ص172.

^{(1) –} قال عبد اللطيف الخطيب، وهو يُعلّق على كلام ابن هشام في هذه المسألة: «وما ذهبَ إليه المصنّف [يقصد قولَ ابنِ هشامٍ: «وعلى هذا التقدير فينبغي وجوب حذف الألف، في نحو: لِمَ ذا جِئْتَ»] لا يُعتَرَثُ به على ابن مالك، فإنّ (ذا) مع زيادتها جعلت الألف من (ما) وسطًا بهذا التركيب، وذلك يحول دون حذف الألف». يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج4، ص36، الهامش رقم:08.

وما أجاب به عبد اللطيف الخطيب لا يُسلَّم له به، لأنّ التركيب الذي تحدّث عنه في حكم المعدوم، وذلك أنّ القول بزيادة (ذا) يجعلها في حكم المعدومة، فلا تركيبَ هُنا، ويجب على هذا حذف ألف (ما).

^{(2) -} قال ابنُ هشام: «لأنّ الأسماءَ لا تُزاد في رأيهم، إنّما تُزادُ الحروف». يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: مسألة الحكمة في تذكير لفظ (قريب)، في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللّهِ قَريبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾، ص34.

^{(3) -} يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج4، ص28 و 29 و 33، وابن الشَّجَريّ، هِبة الله بن علي بن محمّد بن حمزة: أمالي ابن الشَّجَريّ، ج2، تحقيق: محمود محمّد الطناحي، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1413هـ/ 1992م، ص444.

المحسنين - قال ابنُ هشام: «وإذا أمكنَ الحملُ على محملٍ صحيح لا زيادة فيه وجب الإذعانُ له، لأنّ الأصلَ عدمُ الزّيادة» (1).

وقد ردّ ابنُ هشام زیادة لفظ (رحمة) في الآیة الکریمة للدلیل المذکور، وهو أنّ الأسماء لا تزاد، ووجّه الآیة قائلا بأنّ لفظ (قریب) ذُکّر في الآیة لأمور مجتمعة، وهي: «لمّا کان المضاف یکتسب من المضاف إلیه التذکیر، وهي مُقارِبَة للرَّحِم في اللفظ، وکانت الرحمة بمعنی المطر، وکان (قریب) علی صیغة (فعیل) و (فعیل) الذي بمعنی (فاعل) قد یُحمل علی (فعیل) بمعنی مفعول جاز التذکیر»⁽²⁾.

هذا، ويجدر التنبيه على أنّ ما قاله ابنُ هشام الأنصاريّ عن استعمالات (ما ذا) وردّه للوجه القائل بزيادة (ذا) قال به أيضا السمين الحلبيّ، وهو معاصرٌ له. قال السمين: «السادس وهو أضعفها أن تكون (ما) استفهاما و (ذا) زائدةً وجميعُ ما تقدّم [يقصد ما ساقه من شواهد] يصلح أن يكون مثالا له، ولكنّ زيادة الأسماء ممنوعة أو قليلةٌ جدّا»(3).

وممّا يُسجّل أيضا على قول السّمين أنّه جاء بالقاعدة الكلّيّة بصياغة أخرى، وهي قوله:زيادة الأسماء ممنوعة أو قليلة وهذا يجعلنا نؤكّد أنّ القواعد الكلّيّة لم تكن ذات صياغات ثابتة موحّدة بين جميع النحاة بل كان النحاة في كثيرٍ من الأحيان يتّفقون في معنى القاعدة ويختلفون في التعبير عنه.

وكلُّ رفيقَ عِي كلِّ رَحْلٍ -وإنْ هُما تعاطَى القَنَا قَوْما هُما - أَخَونِ

فقد قال ابنُ هشام: «قوله [أي قول الشاعر]: (كُلِّ رَحْلٍ) كلُّ هذه زائدةٌ». يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب، ج3، اللبيب، ج3، ص89. ويُنظر: مصطفى الأنطاكي: غنية الأريب عن شروح مغني اللبيب، ج3، ص101.

^{(1) -} ابنُ هشام الأنصاري: مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: 56]، ص35. ويُنظر أيضا: مسألة الحكمة، ص 34، إذ قال ابنُ هشام: «لأنّ الأسماء لا تُزادُ في رأي علماء البصرة.

هذا وقد عقب مصطفى الأنطاكي على قول ابن هشام: إنّ الأسماء لا تُزاد بالإشارة إلى أنّ ابن هشام خالف قوله هذا، وقال بزيادة (كلّ) في بيت الفرزدق:

^{(2) -} ابن هشام الأنصاريّ: مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: 56]، ص67.

^{(3) -} السّمين الحلبي: الدرّ المصون في علوم الكتاب المكنون، ج1، ص229.

ومن خلال ما سبق تبيّن لنا أنّ ابنَ هشام ارتكز على دليلين اثنين، دليل تفصيليّ ودليل كلّيّ، وهذا صنيعه في أغلب الأحيان، إذ تأتي الأدلة التفصيلية والكلّية متآزرة في ترجيح الأوجه أو ردّها.

وقد كان استبعاد ابن هشام لزيادة (ذا) موققا، لما سَبَقَ بيانُهُ، من أنّ المعهود حذفه الحروف لا الأسماء، ولموافقة هذا الاستبعاد ما عليه كثيرٌ من النحاة والمُعربين، ولاحتمال (ذا) أوجها أخرى صحيحة، فتُسْتَبْعَدُ إذ ذاك زيادتُها.

2- قواعد الحذف:

- الموضوع لتقوية الكلام لا يُناسبُهُ الحذف(1):

أورد ابنُ هشام هذه القاعدة الكلّية أثناء الكلام عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾ [طه: 63]، إذ اختلفت توجيهات النحاة والمعربين لهذه الآية اختلافا واسعا، أدّى إلى هذا الاختلاف مجيءُ اسم الإشارة (هذان) بالرفع، وهو مسبوق برإنَّ) المؤكِّدة التي تنصب المبتدأ اسمًا لها، وترفع الخبر خبرًا لها، وممّا أشكل أيضًا في هذه الآية مجيءُ اللام في صدر الخبر (ساحران)، وهو شاذً، أو خاصٌ بالشّعر، وهذا إن جُعِل (لساحران) خبرا للمبتدأ (هذان)(2).

وقد ذكر ابنُ هشامٍ عددًا من التوجيهات في هذه الآية الكريمة⁽³⁾، وردّها إلى أنْ وصل إلى قول من قال بأنّ (إنَّ) ناصبة مؤكّدة، واسمها ضمير الشأن⁽¹⁾، والجملة الاسمية بعدها (هذان

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج 1، ص243.

^{(2) -} المصدر نفسه، ص240، الهامش رقم: 03، وص242.

⁽³⁾⁻ من التوجيهات التي ذُكِرَت في هذه الآية:

⁻ أنّ (إنَّ) حرف جواب بمعنى (نَعَمْ)، و (هذان) مبتدأ و (لساحران) خبر، ثمّ اختلف في اللام، فهناك من قال بأنّها دخلت على مبتدأ محذوف، وتقدير الكلام: إنّ، هذان لهما ساحران.

^{- (}إنَّ) للتوكيد، واسمُ الإشارة المثنّى عُومِلَ معاملة الاسم المقصور، وهي لغة بني الحارث.

هناك من قرأ بتخفيف (إنْ)، و (هذان لساحران) مبتدأ وخبر.

⁻ هناك من قرأ (إنّ هذين) بالياء في (هذين)، فلا إشكال من حيث الإعراب، ولكن الإشكال أنّ هذا يُخالف رسم المُصْحَف.

^{- (}إنَّ) بمعنى النفي، واللام بمعنى إلَّا، والتقدير: ما هذان إلَّا ساحران. =

لساحران) خبرٌ، وتقدير الكلام: (إنّه هذان لساحران)، والجملة الاسمية تفسيرٌ وبيانٌ لضمير الشأن المحذوف⁽²⁾.

قال ابنُ هشام: «وقيل: اسم إنّ ضميرُ الشأن. وهذا أيضا ضعيفٌ؛ لأنّ الموضوع لتقوية الكلام لا يُناسِبُه الحذف، والمسموع من حذفه شاذّ إلّا في باب (أنّ) المفتوحة إذا خفّفت، فاستسهلوه لوروده في كلام بُنِيَ على التخفيف، فحُذِفَ تبعا لحذف النون، لأنّه لو ذُكِر لَوَجَبَ التشديد؛ إذ الضمائر تردّ الأشياء إلى أصولها، ألا ترى أن من يقول: لَدُ، ولمْ يَكُ، وواشِ، يقول: لَدُنْك، ولم يكُنْهُ، وبك لأفعلنّ»(3).

فنلحظ هنا أنّ ابنَ هشام يردّ التوجيه القائل بأنّ اسم (إنّ) ضمير شأن محذوف، والجملة الاسمية (هذان لساحران) خبرٌ له، لأنّ ضمير الشأن كما يقول النحويّون يُؤتى به في بيان أمرٍ مُهِمِّ يُراد تأكيده وإبرازه، فيؤتى بضمير متقدّم ثمّ يُفسّر بجملة، ولمّا كان هذا الضمير مأتيّا به لتقوية الكلام فلا يجوز حذفه، على رأي ابنِ هشام.

وابنُ هشام مصيبٌ فيما ذهب إليه، لأنّ النحاة متّققون على أنّه لا يُلجأ إلى اعتبار الضمير ضميرَ شأنٍ إذا أمكنَ اعتبارُهُ نوعًا آخَرَ (4)، هذا وهو مذكور في الجملة، فإن كان محذوفا، كما في مسألتنا هنا، فهو أولى بعدم الاعتبار.

يُنظر: أبو إسحاق الزّجّاج، إبراهيم بن السّرِي: معاني القرآن وإعرابه، ج3، تحقيق: عبد الجليل عبدُه شلبي، ط1، عالم الكتب، بيروت، 1408ه/1408م، ص361 وما بعدها، وابن يعيش، موفّق الدّين يعيش بن عليّ: شرح المفصل، ج3، تحقيق جماعة من العلماء، إدارة الطباعة المنيريّة، مصر، (دون تاريخ)، ص129، وابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج1، ص238 وما بعدها.

^{(1) -} وضميرُ الشأن هو «ضميرٌ يكون في صدر جملة بعده، تُفسِّرُ دلالته، وتُوضِّح المراد منه، ومعناها معناه». عبّاس حسن: النحو الوافي، ج1، ص252.

^{(2) –} ذكر هذا التوجيه أبو إسحاق الزّجّاج، ونسبه إلى النحويين القدماء. قال أبو الزّجاج: «قال النحويّون القدماء: ههنا هاء مضمرة، المعنى إنّه هذان لساحران». أبو إسحاق الزّجّاج: معاني القرآن وإعرابه، ج3، ص362، وقال ابن يعيش في شرح المفصّل: «وقال أبو إسحاق: الهاء مُرادَة، والتقدير: إنّه هذان لساحران، واللام مزيدة فيه للتأكيد، وحسن دخولها في الخبر حيث كانت الجملة مفسِّرة لذلك المضمر، فكأنّها في الحكم بعد (إنّ)، فدخلت اللام مع الهاء للتأكيد كما تدخل مع عدمها». يُنظر: ابن يعيش: شرح المفصل، ج3، ص130.

^{(3) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج1، ص243 و244.

⁽⁴⁾⁻ عبّاس حسن: النحو الوافي، ج1، ص252.

ثمّ استكمل ابنُ هشام استدلاله قائلا بأنّ حذف ضمير الشأن مع (إنَّ) مكسورة الهمزة شاذً، فلا يحسن حمل التنزيل عليه، وقد جاء في قواعد ابن هشام الكلّيّة قوله: لا ينبغي تخريج القرآن على الشّادِّ(1)، والقرآن لا يُخرَّج على الشّادِّ(2).

وما حُذِفَ فيه ضمير الشأن إنّما هو (أنّ) مفتوحة الهمزة حين تُخفّف بحذف نونها، فكان حذف ضمير الشأن تبعا لحذف النون تخفيفا، و «رُبّ شيءٍ يُحذف تبعا، ولا يُحذف استقلالا»⁽³⁾. وزاد الدمامينيّ فقال بأنّ ضمير الشأن «حذف لعلّة أخرى أيضا، وهي أنّ الضّرورة داعية إلى حذفه عند إرادة تخفيف الحرف»⁽⁴⁾. وبهذا فإنّ حذف ضمير الشأن مع (أنّ) ممفتوحة الهمزة لا يُعدُّ نظيرا لمسألتنا حتّى يُمكن الاستشهاد به والرّكون إليه.

والمتأمّل في استدلال ابن هشام وتضعيفه لمن خرّج الآية على حذف ضمير الشأن الذي هو اسم (إنَّ) يجد أنّه ارتكز على أمرين اثنين: قاعدة كلّيّة وقاعدة تفصيليّة، فالقاعدة الكلّيّة قوله إنّ الموضوع لتقوية الكلام لا يُناسبُهُ الحذف، وأمّا القاعدة التفصيلية فهي استدلاله بشذوذ حذف ضمير الشأن وعدم وجود نظير يُمكن أن يقوّي القول بالحذف هُنا، فما سُمِعَ من حذفه لا يُطابق ما نحن بصدد مناقشته.

وما يُلحَظُ أيضا أنّ ابنَ هشام يبدأ استدلاله في بعض الأحيان بذكر القاعدة الكليّة والحكم على القضيّة المختلف فيها أوّلا، وبعد ذلك يُباشر الشرح والتفسير والاستدلال، وهذا ما صنعه في استدلاله بهذه القاعدة الكلّيّة، إذ قال: «وقيل: اسم إنَّ ضمير الشأن. وهذا أيضا ضعيفٌ، لأنّ الموضوع لتقوية الكلام لا يُناسبه الحذف» (5).

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: مسائل في النحو وأجوبتها، طبع ضمن كتاب (ثلاث رسائل في النحو)، تحقيق: نصر الدين فارس وعبد الجليل زكريّا، ط1، دار المعارف للتأليف والترجمة والنشر، لبنان، نيسان 1987م، ص93.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج3، ص106.

^{(3) –} الدماميني، محمّد بن أبي بكر: شرح الدماميني على مغني اللبيب، ج1، تحقيق: أحمد عزّو عناية، ط1، مؤسّسة التاريخ العربيّ، بيروت، لبنان، 1428ه/2007م، ص157. ومن قواعد ابن هشام الكلّية: رُبَّ شيءٍ يصحّ تبعا، ولا يصحّ استقلالا، كالحاجّ عن غيره، يُصلّي عنه ركعتي الطواف، ولو صلّى أحدٌ عن غيره ابتداءً لم يصحّ على الصّحيح». ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج1، ص356-357.

^{(4) -} الدماميني: شرح الدماميني على مغني اللبيب، ج1، ص157.

^{(5) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج1، ص243.

بقي أن نُشير في خاتمة الحديث عن هذه القاعدة إلى أنّ ابنَ هشامٍ لم يذكر ترجيحه في تخريج الآية الكريمة، وإنّما اكتفى بردّ بعض الأوجه التي لم يرتضيها. والذي نميلُ إليه، ونراه أقرب إلى الصواب أنّ (هذان) اسمّ لـ(إنّ) الناصبة، وجاء بالألف على لغة القصر، وهي لغة بني الحارث، إذ يُلزمون المثنّى الألف رفعا، ونصبا، وجرّا(1).

ولا نُغادرُ هذه القاعدة (الموضوع لتقوية الكلام لا يُناسبُهُ الحذف) حتى نقول بأنّ ابنَ هشام في مراتٍ قليلةٍ كان ينصّ على نقل القواعد الكلّية عن نحاة آخرين، وفي أغلب الأحيان يوردها من غير عزو، بل كثيرا ما كان يتصرّف في صياغتها، وتفسيرُ ذلك عندنا أنّه كان يكتب من حفظه، فهو كثيرُ الحفظ متقنه، ولكنّه قد يتصرّف في محفوظه(2).

وممّا يتّصل بهذه القاعدة الكلّيّة قولُ ابن هشام في قاعدة كلّيّة أخرى:المؤكّدُ لا يليقُ به الحذفُ (3)، وضمير الشأن يُعدُ مؤكّدا لأنّه يؤتى به كما مرّ لبيان أمر مهم، وتأكيده وتفخيمه، فلم يكن حذفه مناسبا.

وقد ردّ ابنُ هشام بقاعدة: (المؤكِّدُ لا يليقُ به الحذف) قولَ مَنْ خَرَّجَ قراءة النصب في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحَ﴾ بفتح الحاء، على أنّ الأصل: ألم نشرحَنْ بنون التوكيد الخفيفة، ثم حذفت نون التوكيد وبقى الفتح دليلا عليها.

فرد ابن هشام هذا التخريج بقوله: «إنّ المؤكّد لا يليق به الحذف» (4)، وهو يقصد بالمؤكّد نونَ التوكيد الخفيفة، فقد اقتضى المجيء به غرض بلاغيّ، فلم يحسنن بعد ذلك القولُ بأنّها حذفت.

^{(1) -} يُنظر: ابن مالك: شرح التسهيل، ج1، تحقيق: عبد الرحمن السيّد ومحمّد بدوي المختون، ط1، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، 1410ه/1990م، ص66. وجلال الدين السيوطي وجلال الدين المخلّى: المفصل في تفسير القرآن الكريم المشهور بتفسير الجلالين، ص1165.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص339.

^{(3) -} المصدر نفسه، ص 724.

^{(4) -} المصدر نفسه، ص724.

هذا، وقد جاءت قاعدة أخرى بهذا المعنى وهي قولُ ابن هشام الأنصاري: «الحذف والتوكيد متنافيان» (1)، وقد نقلَ ابنُ هشام هذه القاعدة عن أبي علي الفارسيّ مع تصرّف في صياغتها.

والقاعدة ترد على أبي إسحاق الزّجّاج الذي كان يقول بأنّ قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾ تقديره: إنّ هذان لهما ساحران، ثمّ حُذِفَ المبتدأ (هما)، فاللام داخلة على مبتدأ محذوف، وهنا ترد عليه القاعدة الكليّة التي تقول: الحذف والتوكيد متنافيان، فما يُراد توكيدُهُ لا ينبغي القول بحذفه لأنّ في ذلك تنافيا، فإرادة تأكيده تقتضي إبقاءه والاهتمام به، والحذف عكس ذلك، فضعف قول الزّجّاج.

3- قواعد الأصل والفرع:

- الأصل عدم التّوكيد⁽²⁾.

أورد ابنُ هشامٍ هذه القاعدة الكلّية الصريحة في سياق الحديث عن الخلاف الواقع في تحديد معمول (يدعو)، في قوله تعالى: ﴿ يَدْعُو لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ ﴾ [الحجّ: 13]، فقد اختلف النّحاةُ في تحديده على أربعة أقوال.

قال ابنُ هشام: «ثمّ اختلف هؤلاء في مطلوب (يدعو)، على أربعة أقوال: أحدها: أنّها لا مطلوب لها، وأنّ الوقف عليها، وأنّها إنّما جاءت توكيدا لـ(يدعو) في قوله تعالى: ﴿ يَدْعُو مِنْ دُونَ

فَإِنْ يَكُ جُثْم انِي بِأَرْضِ سِواكُمُ فَإِنَّ فُوادِي عِنْدَكِ الدَّهْرَ أَجْمَعُ

توكيد للضمير المستتر في الظرف (عندَكِ)، ولا يجوز كون (أَجْمَعُ) توكيدا لضمير محذوف مع الفعل (استقرّ)، لأنّ ذلك مؤدّ إلى القول بأنّ المحذوف [وهو الضمير المستتر في (استقر) المحذوف] أُكدّ، والتوكيد والحذف متنافيان. يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب، ج5، ص318.

(2) – ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج 3، ص 268. وينظر: الشمني: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج1، ص495.

^{(1) -} المصدر السابق، 339.

هذا، وقد تكرّرت قاعدة: التوكيد والحذف متنافيان، [كذا بالتقديم والتأخير]، وقد رجّح بها ابنُ هشام كونَ (أَجْمَعُ)، في قول جميل بن معمر:

اللهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ ﴾ [الحج:12](1)، وفي هذا القول دعوى خلاف الأصل مرّتين، إذ الأصل عدم التوكيد، والأصل أن لا يُفصلَ المؤكَّد من توكيده، ولا سيّما في التوكيد اللّفظي»(2).

فابنُ هشام هنا يردّ هذا التوجيه القائل بأنّ (يدعو) الثاني توكيدٌ لـ(يدعو) الأوّل، وهذا عنده مخالف للأصل، وذلك أنّ جملة (ذلك هو الضلال) قد فصلت بين الفعل (يدعو) المؤكّد (الأوّل)، والفعل (يدعو) المؤكّد (الثاني)، والأصل في الكلام عدم التوكيد، فلا داعي للقول به، إذا أمكنَ غيرُهُ، وهذه قاعدة كلّية، ثمّ إنّ هناك قاعدة تفصيليّة متعلّقة بباب التوكيد، وهي أنّه لا ينبغي الفصل بين المؤكّد وتوكيده، وخاصيّة في التوكيد اللفظي، لأنّ الفصل قد يوحي بعدم الترابط، وعدم إرادة الإلحاح والتوكيد.

وهذا الذي ردّهُ ابنُ هشام يراهُ أبو حيّان من أصحّ الأقوال في الآية⁽³⁾. قال أبو حيّان: «وأقرب التوجيهات [وكان قد ذكر ثلاثة توجيهات في متعلَّق (يدعو)]: أن يكون (يدعو) توكيدا ليدعو الأوّل، واللّام في (لَمَنْ) لام ابتداء، والخبر الجملة التي هي قَسَمٌ محذوف وجوابه (لبئس المولى)»(4).

فيظهر هنا أنّ أبا حيّان يرجّح وجه التوكيد، وكان قبل ذلك قد ارتضى شرح الزمخشريّ للآية الكريمة حين نقل عنه قوله: «وكرّر (يدعو) كأنّه قال يدعو يدعو من دون الله ما لا يَضُرُّهُ وما لا يَنْفَعُهُ» (5).

^{(1) -} والآيتان بتمامهما هما قوله تعالى: ﴿ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ (12) يَدْعُو لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لَبِئْسَ الْمَوْلَى وَلَبِئْسَ الْعَشِيرُ (13) ﴾ [الحجّ:12-13].

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب، ج 3، ص267-268.

هذا هو الرأي الأول، وسنُفَصِّلُ القول فيه، أمّا الأقوال الثلاث المتبقّية، فهي على الترتيب:

⁻ الثاني: أنّ مطلوب (يدعو) مقدّم عليه، وهو (ذلك هو الضلال البعيد).

⁻ الثالث: أنّ مطلوبه محذوف، والأصل: يدعوه، والجملة حالّ، والمعنى ذلك هو الضلال البعيدُ مَدْعُوًّا.

⁻ الرابع: أنّ مطلوبه الجملة بعده.

يُنظر: ابن هشام الأنصاري: مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب، ج3، ص268-269.

^{(3) -} أبو حيّان الأندلسي: تفسير البحر المحيط، ج6، ص332، ويُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج3، ص268.

^{(4) -} أبو حيّان الأندلسيّ: تفسير البحر المحيط، ج6، ص332.

^{(5) –} المرجع نفسه، ص331.

والذي يُقوّي التوكيد عند أبي حيّان والقائلين به، ولا يضعف معه الفصل، هو أنّ هذا الفاصل المُعْتَرِض بين المؤكّد والمؤكّد تشديدٌ وتأكيد للكلام⁽¹⁾. قال السمين الحلبيّ: «وإن لم تجعله [أي: الفعل (يدعو)] متسلّطا على الجملة بعدَه كان فيه ثلاثةُ أوجه، أظهرها: أنَّ (يدعو) الثاني توكيدٌ لريدعو) الأول فلا معمول له، كأنّه قيل: يدعو يدعو مِنْ دون اللهِ الذي لا يَضرُهُ ولا ينفعه. وعلى هذا فتكون الجملة من قوله (ذلك هو الضّلال) معترضة بين المؤكّد والتوكيد، لأنّ فيها تسديدا وتأكيدا للكلام»⁽²⁾.

وهذا الذي ذهب إليه أبو حيّان الأندلسيّ والسمين الحلبي هو ما يُفهم من إعراب فخر الدين قباوة لجلمة يدعو الثانية، إذ قال في إعرابها: «والجملة [يقصد جملة (يدعو)] بدل من نظيرتها [أي: جملة (يدعو) الأولى] في الآية 12 في محلّ نصب، تفيد البيان والتوكيد»(3).

وكما تبيّن لنا فإنّ ابنَ هشام قد ردّ القول الأوّل الذي يَذهبُ إلى أنّ (يدعو) توكيد، لأنّ الأصل عدم التوكيد، كما استند أيضا إلى قاعدة تفصيلية متعلّقة بباب التوكيد مُفادها: أنّ الأصل ألّا يُفصل المؤكّد من توكيده، ولا سيّما التوكيد اللفظي.

وبهذا يكون قد ارتكز كعادته في الاستدلال على قاعدة كلّية وقاعدة تفصيلية، فكثيرا ما تأتي هذه الأدلة عنده متعانقة، متآزرة في ترجيح الأوجه النحوية.

وتجدر الإشارة إلى أنّ جلّ اعتماد ابن هشام في توجيه هذه الآية الكريمة كان على ما ذكره أبو حيّان في تفسيره، وقد قال الباحث عبد اللطيف الخطيب وهو يعلّق على كلام ابن هشام هنا: «ما ذكره ابن هشام هنا من حديث عن اللام ثم عن الفعل (يدعو) وعمله أخذه من شيخه أبي حيّان، ولم يخرم منه حرفا، ولم يُشر إلى هذا النقل كعادته في النقل عن كثير من المتقدّمين، وسوف أقابل كلّ حديث عنده هنا بما يقابله في البحر»(4).

^{(1) -} السمين الحلبي: الدرّ المصون في علوم الكتاب المكنون، ج5، ص130.

^{(2) –} المرجع نفسه، ج8، ص240.

^{(3) -} جلال الدين السيوطي وجلال الدين المحلّي: المفصّل في تفسير القرآن الكريم المشهور بتفسير الجلالين، ص1229.

^{(4) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج3، ص267، ويُنظر: أبو حيّان الأندلسيّ: تفسير البحر المحيط، ج6، ص331-332.

ويحسنُ التنبيه هنا على أنّ محقّق مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، وهو النحويّ السوريّ عبد اللطيف الخطيب قد عُنِي عناية خاصّة بردّ أقوال ابن هشام إلى مظانها، وخاصّة إذا كانت مأخوذة من كلام أبي حيّان الأندلسيّ، والّذي ساعد المحقّق على حسن تتبّع هذه الأقوال وردّها إلى مظانها عنايتُهُ بتُراث أبي حيّان فقد كانت رسالته للدكتوراه بعنوان: (البحر المحيط لأبي حيّان النحويّ دراسة نحويّة صرفيّة صوتيّة)، وكذا عصبيّته لشيخه أبي حيّان، وهذا ما جعله يبدو متحاملا على ابن هشام، في بعض المواضع.

4- قواعد الجوازات:

- كثيرًا ما يُغْتَفَرُ في الثّواني ما لا يُغْتَفَرُ في الأوائل(1).

أورد ابنُ هشامٍ هذه القاعدة الكلية الصريحة عنوانا، ومثّل لها بمجموعة من الشواهد القرآنية والشعرية والنثرية، وهذه القاعدة هي الثامنة في بابه الثامن في المغني، وهو بعنوان: (بابٌ في ذكر أمور كلّية يتخرّج عليها ما لا ينحصر من الصور الجزئية).

قال ابنُ هشام: «القاعدة الثامنة كثيرا ما يُغتفر في الثواني ما لا يُغتفر في الأوائل فمن ذلك: كُلُّ شاةٍ وسَخْلَتِها بِدِرْهَمٍ، و:

وأيُّ فَتَ عَي هَيْجِاءَ أنت وجارها إذا ما رجالٌ بالرِّجالِ اسْتَقَلَّتِ

ورُبَّ رَجُلٍ وأَخِيهِ. ولا يجوز: كُلُّ سَخْلَتِها، ولا أيُّ جارِها، ولا رُبَّ أخِيهِ»(2).

نجد أنَّ ابنَ هشامٍ هنا قد استدلَّ بهذه القاعدة على جملة من الجوازات التي تُسُومِحَ فيها، لأنّها واقعة ثانية، أي: تابعة أو معطوفة. ومن أمثلة ذلك قولهم: كُلُّ شاةٍ وسَخْلَتِها بِدِرْهَمٍ، وقول الشاعر:

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج 6، ص699. وقد علّق مصطفى الأنطاكي على لفظ (كثيرا) في هذه القاعدة الكلّية فقال: «قول ابنِ هشام كثيرا، فيه إشارة إلى أنّ هذا الاغتفار ليس بمطّرد، ولو قال: قد يُغتفر لكان أحسن». مصطفى الأنطاكى: غنية الأريب عن شروح مغنى اللبيب، ج4، ص722.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص699-700. والهيجاء: الحرب، والسَّخْلَة: ولد الشَّاة ذكرا كان أو أنشى.

وأيُّ فَتَ عَ هَيْجِاءَ أنتَ وجارِهِا (1) إذا ما رِجِالٌ بالرِّجِالِ اسْتَقَلَّتِ وَوَلَهُم: رُبَّ رَجُلِ وأخِيهِ.

وأصل الكلام فيما تقدّم من شواهد وأمثلة أنْ تُسلَّطَ (كلُّ)، و (أيُّ)، و (رُبَّ) على اللفظين معًا، الأوّل والثاني، فيُقال: كلُّ شاةٍ وكُلُّ سَخْلَتِها، وأيُّ فَتَى وأيُّ جارِها، ورُبَّ رَجُلٍ ورُبَّ أَخِيهِ، ولكن لمّا كانت (كلّ)، و (أيّ) لا تَضاف إلى المعرفة المفردة، و (رُبَّ) لا تَجُرُّ إلّا النكرات (٤) امتنع دخولُ هذه الألفاظ (كلّ، وأيّ، ورُبَّ) وتُسومح فيها فأُسْقِطَتْ من الثاني، لأنّهم يغتفرون في الثواني ما لا يغتفرون في الأوائل (٤).

فابنُ هشام قد ذكر تجويز اللغويين لهذه العبارات، مع أنّ الأصل ذِكْرُ (كلّ)، و(أيّ)، و(رُبّ) مع الثواني، ومُرْتَكَزُ ابنِ هشام وغيره من اللغويين في إجازة هذه التعبيرات القاعدة الكلّية التي تقول: كثيرا ما يُغتفر في الثواني ما لا يُغتفر في الأوائل. وقد استقلّت هذه القاعدة الكلّية مُجَوِّزة لهذه التعبيرات.

وقد تكرّرت هذه القاعدة الكلّيّة عند ابن هشام كثيرا، بهذا التعبير، وبتغيّر في الصياغة، فمن المواطن التي استعمل فيها ابنُ هشام هذه القاعدة حديثه عن تركيب: (أنتَ أعلمُ ومالُكَ)، حيث قال: إنّهم يغتفرون في الثواني ما لا يغتفرون في الأوائل⁽⁴⁾.

^{(1) –} قال عبد القادر البغدادي: «ولا يجوز رفعه [يقصد لفظ (جارِها)] لأنّه إذا رفع فهو على أحد وجهين: إمّا أن يكون عطفا على أيّ، أو عطفا على أنت، فإن كان عطفا على أيّ، وجب أن يكون بإعادة حرف الاستفهام، وخرج عن معنى المدح، فيصير: أيّ فتى هيجاء وأيّ جارها أنت، وإن كان عطفا على أنت، صار التقدير: أيّ فتى هيجاء أنت، والذي هو جار الهيجاء، وكأنّه قال: أنت ورجل آخر جار هيجاء، ولم يقصد الشاعر إلى هذا». عبد القادر بن عمر البغدادي: شرح أبيات مغني اللبيب، ج8، ص101.

^{(2) –} قال ابنُ هشام في مبحث (رُبَّ): «وتنفرِدُ (رُبَّ) بوجوب تصديرها، ووجوب تنكير مَجرُورِها...». ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج2، ص327.

^{(3) -} قال ابنُ هشام: «إذْ لا تُضاف (كُلّ) و(أيّ) إلى معرفة مفردة، كما أنّ اسمَ التفضيل كذلك. ولا تجرّ (رُبً) إلّا النّكرات». ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص701. وقال الشُّمُني: «كان ينبغي أن يُقال: يمتنع كلّ سخلتها، لأنّ (كلّا) إذا أضيفت إلى مفرد معرفة أفادت عموم الأجزاء، والمقصود هنا إنّما هو عموم الأفراد». الشمنّى: المنصف من الكلام على مغنى ابن هشام، ج2، ص581.

^{(4) -} جلال الدين السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو (رسالة لابن هشام الأنصاري بعنوان: أنت أعْلَمُ ومالُكَ)، ج4، ص 33.

وكان ابنُ هشامٍ قد ذكر لهذه العبارة عدّة أوجُهٍ ردّها جميعا، ومن بينها وجه يتخرّج عليه عطف (مالُكَ) بالواو، وهو أن يكون معطوفا على الضمير المرفوع المتصل في (أَعْلَمُ)، وفي هذا يحصل رفع اسم التفضيل للظاهر في غير مسألة الكُحل(1)، ثمّ ذكر بأنّه قد يُسهّل هذا الوجه اغتفارهم في الثواني ما يُغتفر في الأوائل، ليعود ابنُ هشام بعد ذلك فيقول: «إنّ اغتفارهم ذلك، لم يثبت في مسألة رفع اسم التفضيل الظاهر»(2)، وبهذا لا يمكن حمل هذا الوجه عليه(3).

فابنُ هشام يقرّ القاعدة، وهي أنّهم كانوا يغتفرون في الثواني ما لا يغتفرون في الأوائل، ولكنّه يرى بأنّهم لم يعملوا بها في إجازة رفع اسم التفضيل للظاهر، فَيَحْسُنُ اتبعاهم فيما فعلوه، وعدم مخالفتهم. وبهذا يكون ابنُ هشام قد ساق هذه القاعدة الكلّيّة ثمّ ردّها، بحجّة عدم صلاحية الاستدلال بها في المسألة المتنازع فيها، لأنّه لم يثبت عملُ النحاة بها.

والوجه الذي يراه ابنُ هشامٍ صحيحا، ويُمكنُ أنْ تُخَرَّجَ عليه العبارة المذكورة هو أن تكون الواو خلفًا من الباء خلفًا من الباء، وأصل الكلام: أنتَ أعلمُ بِمالِكَ، وبهذا يستقيم المعنى، ثمّ جعلوا الواو خلفًا من الباء للتوسيع في الكلام، ثمّ يُضيف بأنّ الّذي دلّ على ذلك قولهم: بعتُ الشاء شاةً ودرهمًا، والأصل: بعتُ الشاء شاةً بدرهم، والذي سهّل إنابة الواو عن الباء تقاربُ معنييهما، فالواو للجمع والتشريك والباء للإلصاق، وهما متقاربان (4).

^{(1) –} ويقصدون بمسألة الكحل المسألة الوحيدة التي يقع فيها رفعُ اسم التفضيل للاسم الظاهر، وشاهدهم في ذلك قولهم: (ما رأيتُ رَجُلا أحسنَ في عَيْنِهِ الكُحْلُ مِنْهُ في عَيْنِ زَيْدٍ). محمّد بن إبراهيم بن حسن النّكساري: مسألة الكُحْل من الكافية، تحقيق: شريف النّجّار، مجلّة جامعة النّجاح للأبحاث (العلوم الإنسانية)، المجلّد 18، سنة:2004م، ص621.

^{(2) -} جلال الدين السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو، ج4، ص33.

^{(3) -} قد تقول بأنّ اسم التفضيل هنا لم يرفع اسما ظاهرا بل رفع ضميرا، ولكنّ عطف الاسم الظاهر (مالك) على هذا الضمير جعل اسمَ التفضيل كالرافع للظاهر.

^{(4) –} جلال الدين السيوطيّ: الأشباه والنظائر في النحو، ج4، ص36. ويُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج4، ص373. وقال المراديّ في التقارب بين الواو والباء: «وذهب كثيرٌ من النحويّين إلى أنّ الواو بدل من الباء، قالوا: لأنّها تشابهها مخرجا ومعنى، لأنّهما من الشّفتين، والباء للإلصاق والواو للجمع». المرادي: الجنى الدانى في حروف المعانى، ص154.

هذا ما ذهب إليه ابنُ هشام⁽¹⁾، أمّا سيبويهِ فيرى بأنّ الواو في العبارة إنّما هي واو المعية، أي: التي بمعنى (مع)، قال سيبويه: «ولو قلتَ: أنتَ وشأنُك كنتَ كأنّك قلت: أنتَ وشأنُك مقرونان، وكلُّ امرئٍ وضيعتُهُ مقرونان، لأنّ الواو في معنى مع هنا، يعمل فيما بعدها ما عمِلَ فيما قبلها من الابتداء والمبتدإ. ومثله: أنتَ أعلمُ ومالُكَ، فإنّما أردتَ: أنت أعلمُ مع مالِك. وأنت أعلمُ وعبدُ الله، أي أنت أعلمُ مع عبد الله»⁽²⁾.

فسيبويه يقرّ بأنّ الواو واو المعيّة، ولكنْ بما أنّ ما قبلها اسمٌ لا فعل، فهو يرى بأنّ المعطوف لا يكون إلّا رفعا، ف(مالُك) هنا لا يجوز فيه إلّا الرفع(3).

والّذي رآهُ سيبويهِ أقربُ في اعتقادنا، لأنّ مجيء (الواو) بمعنى (مع) أكثرُ وأشهرُ من مجيئها بمعنى الباء، والحمل على الأشهر الأغلب أولى⁽⁴⁾. وأمّا مجيئها بمعنى الباء فلم يُحفظ إلّا في أمثلة نثريّة يسيرة، وذلك مثل: متى أنتَ وبلادُكَ، وبعتُ الشّاءَ: شاةٌ ودرهمٌ (5).

5- قواعد الضرورة:

- رُبَّ شَمَيْءِ يكونُ ضعيفًا ثمّ يَحْسننُ للضّرورة (6):

أورد ابنُ هشامِ الأنصاريّ هذه القاعدة الكليّة الصريحة ليستدلّ بها على أنّ هناك أمورا تكون قبيحة ضعيفة في أصلها، ثمّ يطرأ من الضرورات ما يجعلها حسنة مُستساغة.

^{(1) –} قال الكثيرُ من النحاة بورود الواو بمعنى الباء، ولكنّهم لم يُمثّلوا لها بعبارة (أنتَ أعلمُ ومالُكَ)، بل مثّلوا بعبارات أخرى. قال الهرويّ: «وتكون بمعنى الباء، كقولك: متى أنتَ وبلادُكَ، والمعنى: متى عهدُكَ ببلادِكَ. وكقولهم: بعثُ الشّاء: شاةٌ ودرهمٌ. والمعنى: شاةٌ بدرهم، إلّا أنّك لمّا عطفته على المرفوع ارتفع بالعطف عليه». الهرويّ، عليّ بن محمّد: كتاب الأُزْهِيَّة في علم الحروف، تحقيق: عبد المعين الملّوحي، مطبوعات مجمع اللغة العربيّة، دمشق، 1413ه/1993م، ص232.

^{(2) –} سيبويه: الكتاب، ج1، ص300.

^{(3) -} وقد أورد سيبويه هذه العبارة تحت باب قال فيه: «هذا بابٌ معنى الواو فيه كمعناها في الباب الأوّل إلّا أنّها تَعْطِفُ الاسم هنا على ما لا يكون ما بعده إلّا رفعا على كلّ حال». سيبويه: الكتاب، ج1، ص299.

^{(4) -} يُنظر ص 102 و 156 و 191، من بحثنا هذا. وابن هشام الأنصاريّ: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص192.

^{(5) -} الهرويّ: كتاب الأزهيّة في علم الحروف، ص232.

^{(6) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج 5، ص127.

قال ابنُ هشام: «وقال [أي: سيبويه] فيمن قال: (مَرَرْتُ بِرَجُلِ صالِحٍ إِنْ لا صالِحٍ فَطالِحٍ) بالخفض [أي: بخفض صالحٍ وطالحٍ]: إنّه أسهلُ من إضمار (رُبَّ) بعد الواو، ورُبَّ شيءٍ يكون ضعيفا ثمّ يحسن للضرورة كما في: (ضَرَبَ غلامُهُ زَيْدًا)، فإنّه ضعيف جدّا، وحَسُنَ في (ضربوني وضربتُ قومَكَ)»(1).

ولَيْكِ كَمَوْجِ البَحْرِ أَرْخَى سُدُولَهُ عَلَى يَ بِاَنْواعِ الهُمُ ومِ لِيَبْتَلِي

وقول الآخر:

وبَلْدَدَةٍ لَدِيسُ بها أَنِيسِيسُ (3)

ووجه سهولة الأوّل، كما يقول الشُّمُني: «أنّ إضمار رُبَّ في المحل الذي ذكره [أي بعد الواو، في بداية الأبيات] إضمار ما لم يتقدّم، واضمار خافض صالح فطالح [وهو إضمار حرف الجرّ:

^{(1) –} المصدر السّابق، ج5، ص127.

^{(2) –} وقول ابن هشام: (يحسن للضرورة): «أي: للحاجة، ولا يريد ضرورة الشعر لأنّ حسن ضربوني وضربت ليس بمخصوص بالشعر». الشمني: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج2، ص55. ويُنظر: مصطفى الأنطاكي: غنية الأريب عن شروح مغني اللبيب، ج3، ص427، ومحمّد الأمير، بن محمّد بن أحمد: حاشية الشيخ محمّد الأمير على مغني اللبيب، ج2، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، (دون تاريخ)، ص58.

^{(3) –} سيبويه: الكتاب، ج1، ص262–263. إذ قال سيبويه: «وزعم يونس أنّ من العرب من يقول: إنْ لا صالحٍ فطالحٍ، على: إنْ لا أكن مررتُ بصالحٍ فبطالحٍ وهذا قبيح ضعيف، لأنّك تُضمر بعد إنْ لا فعلا آخر فيه حذف غير الذي تُضمر بعد إن لا في قولك: إن لا يكن صالحًا فطالحٌ. ولا يجوز أن يُضمر الجارُ، ولكنّهم لمّا ذكروه في أوّل كلامهم شبّهوه بغيره [من الفعل]. وكان هذا عندهم أقوى إذا أُضْمِرَتْ رُبَّ ونحوُها في قولهم:

وبلدةٍ ليسَ بها أُنِيسُ». سيبويه: الكتاب، ج1، ص262-263.

وقد علّق السيرافي على ما ذهب إليه سيبويه قائلا: «قبّح سيبويه قول يونس من جهتين: إحداهما: أنّك تحتاج إلى إضمار أشياء، وحكم الإضمار أن يكون شيئا واحدا [وذلك بخلاف قولهم: إنْ لا صالحًا فطالح، فالتقدير: إن لا أكن مررتُ بصالح فبطالح، ففيه تقدير: أكن، ومررتُ، والباء]. والثانية: أنّ حرف الجرّ يقبح إضماره إلّا في مواضع قد جُعِلَ مِنْهُ عِوَضٌ». سيبويه: الكتاب، ج1، ص262.

الباء] إضمار ما تقدّم، لأنّ التقدير: إِنْ لا أَمْرُرْ بصالحٍ فقد مررتُ بِطالحٍ»(1).

وهذا شبية بمسألة عود الضمير على متأخّر لفظا ورتبة (2)، في مثل قولك: (ضربَ غلامُهُ زيدًا)، فهو قبيح، لأنّ الضمير في (غلامُهُ) يعود على (زيد)، وهو متأخّر عنه لفظا ورتبة، ثمّ حصل أنْ صار هذا الضّعف حسنا، كما في باب التنازع، وذلك في قولك: ضربُونِي وضَرَبْتُ قومَكَ، إذ عاد الضمير (الواو) في (ضربوني) على لفظ (قَوْمَكَ) للضرورة، وهذا ممّا اغتفر وحسن في باب التنازع، فما كان ضعيفا في باب نحويّ صار حسنا للضّرورة في بابِ نحويّ آخر.

والذي جعل النّحاة يُحسّنون عود الضمير على متأخّر للضّرورة في هذا الباب أنّه لا يُمكنُ غيره، لأنّ حدَّ أسلوب النتازع أن ينقدّم عاملان ويتأخّر معمولٌ، وكلاهما يصلح أن يُسلَّطَ على هذا المعمول⁽³⁾، فإذا أعملنا الأوّل –على رأي البصريّين – أضمرنا في الثاني ما يحتاجه، وإذا أعملنا الثاني –على رأي الكوفيّين – أضمرنا في الأوّل ما يحتاجه، وعاد ما فيه من ضمير على المتأخّر.

وقد وافق ابنُ هشام هنا سيبويهِ، فيما ذهب إليه، وعضد استحسانه بالقاعد الكلّية التي تقول: رُبَّ شيءٍ يكون ضعيفا ثُمّ يَحْسُنُ للضّرورة، ثمّ جاء بمثال آخرَ يندرج معه في الحكم نفسه ويُؤكّده، وهو مثال عود الضمير على متأخّر في باب التنازع، فهو مستحسن هناك، بعد أن كان مستضعفا جدًّا في مكانِ آخر.

والمتأمّل في استدلال ابنِ هشام يلحظ أنّ القاعدة الكلّيّة قد انفردت في ترجيح هذا التعبير وانقلب ما كان فيه من ضعف إلى شيء مُستحسنٍ. وقد ساقها أوّلا ثمّ مثّل لها بقولهم: ضرَبُونِي وضرَرُبْتُ قَوْمَكَ.

^{(1) -} الشمني: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج2، ص55. وممّا هو متعارفٌ عليه أيضا عند النَّحاة أنّ تقدُّم الشيّء أوّلا مُقَوِّ للدلالة عليه ثانيا. يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج5، ص126.

^{(2) -} ذكر عبّاس حسن أنّ المواضع التي يعود فيها الضمير على متأخر لفظا ورتبة ستّة، منها: الضمير المرفوع بأوّل المتنازعين، مثل: يُحاربون ولا يَجْبُنُ العربُ. فالضّمير في: (يُحاربون) وهو (الواو) عائدٌ على متأخر وهو (العرب). وأصل الكلام: يُحارب ولايجبن العرب، فكلِّ من الفعلين يحتاج إلى كلمة (العرب) لتكون فاعلا له وحده، ولا يمكن أن يكون الفاعل الظاهر مشتركا بين فعلين. فجعلناه فاعلا للثاني، وجعلنا ضميره فاعلا للأوّل». عبّاس حسن: النحو الوافي، ج1، ص260.

^{(3) -} ابن عقيل: شرح ألفيّة ابن مالك، ج2، ص157-160.

6- قواعد الحمل والإلحاق:

- لا يحسنن الحمل على خلاف الظّاهر مع عدم الحاجة إليه(1).

اعتمدَ ابنُ هشامِ الأنصاريّ على هذه القاعدة الكلّيّة الصريحة ليُرجّح بها كون شبه الجملة (مِنْ ماءٍ)، في قول كعب بن زهير، في قصيدته (بانت سعاد):

صفةً ثانيةً لـ(ماء) المحذوف، إذ الأصل: شُجَّتْ بِماءٍ ذِي شَبَمٍ، وليست حالا منه، كما قال بعضُهُم.

قال ابنُ هشام: «وقوله: (من ماء) صفة ثانية لماء المحذوف، أو حالٌ منه، وإن كان نكرة؛ لاختصاصه بالوصف (بذي)، أو حال من ضمير (ذي) العائد منه على الموصوف، وهذا أحسن؛ لأنّه حمل على الأخصِّ الأقرب. والوجه الأوّل أحسنُ الثلاثة لتوسيُّط هذا الظّرف بين صفتين، وهما: (ذِي شَبَمٍ، وصافٍ). فإن قلتَ: قُدِّرَ قوله: (صافٍ) حالا، وأنّ المنقوص سكن حالة النصب للضرورة، فانحذفت الياء للسّاكنين، كقوله:

ولـــو أنَّ واشِ باليمامــةِ دارُهُ ودارِي بِاعْلَى حَضْرَمَوْتَ اهْتَدى لِيَا

وقول الفرزدق يهجو هشام بن عبد الملك بن مروان:

يُقلِّبُ رَأْسًا لَـمْ يَكُـنْ رأسَ سـيِّدِ وعَيْنًا لـه حَـوْلاءَ بـادِ عُيُوبُهـا

وحينئذِ فتترجَّح الحاليّة في الظرف؛ لمجاورة الحال. قلتُ: لا يَحْسُنُ الحملُ على خلاف الظاهر مع عدم الحاجة إليه، ثمّ مناسبة المتقدّم أولى من مناسبة المتأخِّر»(2).

نلحظ أنّ ابنَ هشامٍ أوردَ لهذا الجارّ والمجرور (مِنْ ماءٍ) احتمالاتٍ ثلاثًا، فقد جوّز كونه صفة ثانية، إذ الصفة الأولى قوله: (ذي شَبَمٍ)، والموصوف محذوف وهو (ماء)، والوجه الثاني: كونه حالا من (ماء) المحذوف، وساغ مجيء الحال من النكرة، لأنّها خُصِّصت بالوصف (ذِي شَبَمٍ)، والوجه الثالث: كونه حالا من ضمير (ذي)، إذ هو عائد على (ماءٍ) المحذوف.

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: شرح بانت سعاد، ص132.

^{(2) –} المصدر نفسه، ص131–132.

وقد وصف ابنُ هشام هذا الوجه الثالث والأخير بالأحسن، ولكنّه يقصد بأنّه أحسنُ من الوجه الذي قبله فقط⁽¹⁾، مرتكزا في ذلك على قاعدة كلّيّة صريحة، وهي أنّ الحمل على الأخصّ الأقرب أحسن، وذلك أنّ كلمة (ذي) الحاملة للضمير أقربُ من كلمة (ماء) المحذوفة، ولعلّ المُقوِّي أيضا هو أنّ عود الكلمة على مذكور أولى من عودها على محذوف، ثمّ عاد بعدُ ليقولَ بأنّ الوجه الأوّل وهو كون الجارّ والمجرور (من ماءٍ) في محل جرّ صفة ثانية – أحسنُ الأوجه الثلاثة، قال ابنُ هشام: «والوجه الأوّل أحسن الثلاثة لتوسّط هذا الظّرف بين صفتين، وهما: (ذِي شَبَمٍ، وصافٍ)»⁽²⁾.

وقد ارتكز ابن هشام في ترجيحه للوجه الأوّل على جملة من الأدلّة:

أوّلها: دليل تفصيلي، وهو تناسق النظم واتساقه، فوقوع شبه الجملة (من ماءٍ) بين صفتين يُحسّن كونها صفة، ليكون الكلام على نسق واحد من تتابع الأوصاف لـ(ماءٍ).

وثانيها: -وهو محلّ حديثنا- دليلٌ كلّي، تمثّل في القاعدة الكلّية الصريحة التي تقول: لا يحسن الحمل على خلاف الظاهر مع عدم الحاجة إليه. وهذا تأكيدٌ منه على أنّ الجارَّ والمجرور صفة ثانية، وليس حالا، وذلك أنّ بعضَ المُعْرِبين قال بأنّه حالٌ، لمجاورته الحال وهو لفظ (صافٍ) الواقع بعده، ف(صافٍ) على رأي بعض المعربين حال منصوبة، و «أنّ المنقوص (صافٍ) سَكَنَ حالة النصب للضرورة فانحذفت الياء للساكنين»، ولكنّ هذا التوجيه تردّه القاعدة الكلّية المذكورة، إذ الظاهر أنّ لفظ (صافٍ) مجرور، ولا حاجة إلى القول بأنّه منصوب وحذفت ياؤه ضرورة، ومنه فالقول بكونه حالا وجه بعيدٌ، لا ينبغي المصيرُ إليه.

وثالثها: قاعدة كلّية صريحة أيضا، وهي أنّ مناسبة المتقدّم أولى من مناسبة المتأخّر، فحمل (مِنْ ماءٍ) على الصفة لتقدّم صفةٍ عليه، وهي (ذِي شَبَمٍ) أولى من حمله على ما بعده. فالمُقَدَّم أولى بالمراعاة من المتأخّر.

^{(1) –} قال البغدادي في حاشيته على (شرح بانت سعاد): «قوله: وهذا أحسن: لأنّه حال من المعرفة وما قبله حالٌ من النكرة المخصّصة وأما أحسن الثاني فهو باعتبار الوجوه الثلاثة، والأولى أن يقول: أحسنُ الوجهين لأنّ من ماء إمّا صفة وإمّا حال ولا ثالث لهما، لكنّه جعل الحال بالاحتمالين وجهين». عبد القادر بن عمر البغدادي: حاشية على شرح بانت سعاد، ج1، ص530.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاريّ: شرح بانت سعاد، ص131.

وبهذا يكون ابنُ هشام قد ارتكز، في ترجيحه للوجه الذي يرتضيه على قاعدتين كلّيتين ودليل تفصيلي متصل بتناسق أجزاء النظم، وقد كانت هذه الأدلة في مقابل قاعدة كلّية صريحة ترى بأن يكون الجارّ والمجرور في محل نصب حال، ولكنّ الدليلين الكلّيين مع الدليل التفصيلي قد غُلّبا عليها، ولذا فالأولى جعل (من ماء) صفة ثانية لا حالا.

ويتضح من خلال هذا الاستدلال أنّ ابنَ هشامٍ كثيرا ما كان يذكر احتمال المفردة أو العبارة لعدّة أوجه، ولكنه يُفضنّل وجها معيّنا، مع تبيان دليله الذي ارتكز عليه، وهو ما فعله هنا، إذ ذكر ثلاثة أوجه، ثمّ فضنّل واحدا مرتكزا على قادتين كلّيتين وقاعدة تفصيليّة.

هذا، ويجدر التنبيه على أنّ قواعد الحمل وردت بكثرة ظاهرة عند ابنِ هشام الأنصاري، ومن هذه القواعد: الحمل على المجاورة حملٌ على شاذ⁽¹⁾، الحمل على الأقرب متعينٌ عند التّردّد⁽²⁾، الحمل على العطف على التّوهّم⁽³⁾، تقليلُ الحذف الحمل على العطف على التّوهّم⁽⁶⁾، تقليلُ الحذف والحمل على ما ثَبَتَ حذفهُ أولى⁽⁴⁾، يجب الحمل على الأكثر عند التردّد⁽⁵⁾، إذا أمكن الحملُ على مَحْمَلِ صحيح لا زيادة فيه وَجَبَ الإِذعان له⁽⁶⁾.

ولا غرابة في هذا، فالنّحو، كما يقول الكسائيّ قياسٌ، والقياس حملٌ، أي: حملُ غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه⁽⁷⁾. والنحويّ في عمله يجد نفسه يحمل ما استجدّ من تراكيبَ على ما سُمِعَ واعتُمِدَ في تقعيد قواعد اللغة العربيّة في الزّمن الأوّل المُحْتجِّ بلغته.

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص349.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: أوضح المسالك في شرح ألفيّة ابن مالك، ج2، ص275.

^{(3) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب، ج5، ص700.

^{(4) –} نفسه، ج6، ص500.

^{(5) -} نفسه، ج1، ص491.

^{(6) -} ابن هشام الأنصاريّ: مسألة الحكمة في تذكير لفظ قريب، ص35.

^{(7) -} الأنباريّ: الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلّة، تحقيق: سعيد الأفغانيّ، مطبعة الجامعة السوريّة، 1377هـ/1957م، ص45.

7- قواعد طرائق العرب في الخطاب:

- الشَّيْءُ يُعْطَى حُكْمَ الشَّيْءِ إِذَا جَاوَرَهُ $^{(1)}$.

ذكر ابنُ هشامٍ اعتماد بعض المُعْرِبين على هذه القاعدة الكلّيّة الصريحة، في ترجيح أوجه إعرابية وصرفيّة مخصوصة، وأورد شواهد قرآنية وشعرية ونثرية كثيرة على ذلك. قال ابنُ هشام: «القاعدة الثانية أنّ الشيء يُعطى حكم الشيء إذا جاوره كقول بعضهم: (هذا جُحْرُ ضبِّ خربِ) بالجرِّ، والأكثر الرّفع وقال:

كَانَ أَبانًا في عَرانِينِ وَبْلِهِ كَبِيرُ أُنساسٍ في بِجادٍ مُزَمَّلِ

[بجرّ مزمَّلِ، والقياس رفعه، لأنّه صفة لـ(كَبِيرُ)]. وقيل به في (حُورٌ عِينٌ) فيمن جرّهما، فإنّ العطف على (ولدان مخلَّدون) لا على (بأكواب وأباريق)، إذ ليس المعنى أنّ الولدان يطوفون عليهم بالحُور. وقيل: العطف على (جنّات)، وكأنّه قيل: المقرّبون في جنّات، وفاكهة، ولحم طير، وحورٍ. وقيل: على أكواب باعتبار المعنى، إذ معنى (يطوف عليهم ولدانٌ مخلَّدون بأكوابٍ) يُنعَمُونَ بأكوابٍ».

وسنقف عند شاهد من هذه الشواهد لنبسط القول فيه، ونرى عمل القاعدة الكلّية، ومدى قدرتها على الترجيح، ومدى تمسّك ابن هشام بها، وسيكون المثال المختار قراءة بعضهم: ﴿وَحُورٌ عِينٌ ﴾ الله النواقعة: 22] بالجرّ، أي: (حُورٍ عِينٍ)، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ السَّابِقُونَ السَّابِقُونَ الْأَولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ (11) فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ (12) ثُلَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ (13) وَقَلِيلٌ مِنَ الْأَخِرِينَ (14) عَلَى سُرُرٍ المُفَرَّبُونَ (15) مُتَّكِئِينَ عَلَيْهَا مُتَقَابِلِينَ (16) يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ (17) بِأَكُوابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ (18) لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنْزِفُونَ (19) وَفَاكِهَةٍ مِمَّا يَتَخَيَّرُونَ (20) وَلَحْمِ طَيْرٍ مِمَّا

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص660. وينظر: ابن جني: الخصائص، ج3، ص218، وبنظر: المنصف من الكلام على مغنى ابن هشام، ج2، ص559.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص660 - 661. ومن شواهد هذه القاعدة أيضا قراءة بعضهم: (وأَرْجُلِكُمْ) في قوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجوهَكُمْ وأَيْدِيَكُمْ إلى المَرافِقِ وامْسَحُوا بِرُؤوسِكُمْ وأَيْدِيَكُمْ إلى المَرافِقِ وامْسَحُوا بِرُؤوسِكُمْ وأَرْجُلَكُمْ إلى الكَعْبَينِ ﴿ [المائدة: 06] إذ قالوا صحيحٌ أنّها معطوفة على (أَيْدِيَكُمْ)، لأنّ الأرجل مغسولة مثل الأيدي، ولكنّها جُرَّت لمجاورتها المجرور وهو (برؤوسكم).

يَشْتَهُونَ (21) وَحُورٌ عِينُ (22) كَأَمْثَالِ اللَّوْلُوِ الْمَكْنُونِ (23) [الواقعة:10-23]، فقد قال بعض النحاة إنها عُطفت على المجرور الذي جاورها، وهو (بأكواب وأباريق) فجرّت مثله.

وقد ذكر ابن هشام ثلاثة توجيهات للمُعْربين، ردّها جميعا، مفضّلا عليها وجها يستقيم به المعنى استقامة ظاهرة. والأوجه الثلاثة التي ذكرها ابن هشام هي:

الأوّل: أنّ (حورٍ عينٍ) معطوف على (بأكواب وأباريق)، وقد ردّ ابنُ هشام هذا التوجيه، لأنّ المعنى به أنّ الولدان يطوفون بأكوابٍ وأباريق وحورٍ عين، وليس المعنى الصحيح على ذلك.

الثاني: أنّ (حورٍ عينٍ) معطوف على جنّات المذكورة في مطلع الآيات، وقد ردّ ابنُ هشام هذا التوجيه، بإيراده له بصيغة التمريض (قيل)، ولأنّه يرى بأنّ المعنى الصحيح أنّ المقربين يطوف عليهم ولدانٌ مخلّدون وحورٌ عينٌ، فالمختار رفع الحور عطفا على ولدان، أمّا بعطفه على جنّات فيصير المعنى به: أنّ المقرّبينَ في جنّاتٍ وفاكهةٍ ولحمٍ طيرٍ وحُورٍ عينٍ، وليس المعنى كذلك.

الثالث: أنّ (حورٍ عينٍ) معطوف على (أكواب) باعتبار أنّ معنى يطوف عليهم ولدان مخلّدون هو يُنَعَّمُون بأكوابٍ وحورٍ عينٍ، وقد ردّ ابنُ هشام هذا التوجيه كما فعل مع الأوجه السابقة، وسنبيّن كيف ردّ ابنُ هشام هذه الأوجه بشيء من التفصيل فيما يلي:

يظهر ردّ ابنُ هشام لهذه الأوجه الثلاث في إيراده لها بصيغة التمريض، والنص على أنّ التوجيه الأول -وهو عطف (حور عين) على (أكواب وأباريق) - مخالف للمعنى المقصود. وأمّا الوجهان الثاني والثالث، وإن اكتفى بإيرادها بصيغة التمريض، فإنّ سياق استدلاله يُنْبِئُ أنّه لا يرتضيهما لمخالفتهما للمعنى المقصود، ويؤكّد ذلك حصره المعنى المراد، في كون الحور العين معطوف على الولدان، قال ابنُ هشام: «فإنّ العطف على ولدان مخلّدون»(1)، فالوجه المختار إذًا هو رفع (حور عين).

وجليٌّ أنّ رفعَهُ عند ابنِ هشام لأنّه عُطف على المرفوع، وهو (ولدانٌ)، وذكر أبو حيّان أوجها أخرى تُخرَّجُ على رفعه، وهي إمكان أن يكون (حورٌ) معطوفا على الضمير المستكن في (متّكئين)،

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص660.

أو أن يكون معطوفا على مبتدأ محذوف هو وخبره، وتقديره: لهم هذا كلّه وحورٌ عينٌ، أو أن يكون على حذف خبر فقط، أي: ولهم حورٌ، أو فيهما حورٌ (1).

ولعلّ مما يزيد استبعاد ابن هشام للوجه الثالث تأكيدا أنّ التضمين خلاف الأصل، فالقائلون بعطف (حُورٍ عينٍ) على (أكواب) على أنّ معنى (يطوف عليهم ولدان مخلدون) هو يُنَعَمون فيه تضمين (يطوف) معنى (ينعم)، والتضمين خلاف الأصل، ففيه إخراج الفعل عن معناه الأصلي إلى معنى فعل آخر، فكأنّ فيه نقلا من الحقيقة إلى المجاز (2).

والمتأمل في هذه القاعدة الكلّية، والأمثلة المندرجة تحتها يلحظ أنّ ابن هشام لا يرتكز عليها مرجّحا لوجه إعرابي على إعرابي، وإنّما هو مخالف لمن استدلّ بها من النحاة، ووجه استدلالهم بها أنّ (حورٌ عينٌ) أعطيت حكم الجرّ لمُجاورتها المجرور، وهو (أكوابٍ). وقد ارتكز ابنُ هشام في ردِّ القاعدة الكلّية على قرينة معنى المقال، وقد كانت مخالفتُهُ لها صائبةً، لما تقدّم من اصطدامها بالمعنى المقصود، وأنّ الحمل على الجوار حملٌ على شاذً، فينبغي صونُ القرآن الكريم عنه (3).

وصنيعُ ابنِ هشام هنا مُخالف لعموم تعامله مع القواعد الكلّية في كتبه فهو غالبا يُوردها مُرجِّحةً لرأيٍ يَرتضيه، وفي مرّات قليلة -كما ألفيناه هنا- ينقلُ اعتمادَ المُعربينَ عليها وترجيحَهم للأوجه بها، وإنْ كان هو يرى خلاف ما ذهبوا إليه.

^{(1) –} أبو حيّان الأندلسيّ: تفسير البحر المحيط، ج8، ص206. وللاطّلاع على ما قرئ به في هذا اللّفظ القرآني الكريم يُنظر: عبد اللطيف الخطيب، معجم القراءات، ج9، ط1، دار سعد الدّين للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 1422هـ/ 2002م، ص296.

^{(2) -} وفي قضية تأثّر المفردات بما يُجاورُها، وأخذها حكمها قال ابنُ هشام: «وكان أبو عليّ يُنشد في مثل ذلك: قَصد في يُؤخ صد في ألج علي الجاري».

ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص670.

^{(3) -} يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص349.

8- قواعد الاختصاص:

- طلب الهمزة للفعل أقوى فهي به أولى $^{(1)}$.

أوردَ ابنُ هشامِ الأنصاري هذه القاعدة الكلّية الصريحة في سياق الحديث عمّا تحتمله الجملة الآتية من معانٍ، والجملة قولُ أحدهم: أزيدٌ خَرَجَ؟ فلهذه الجملة احتمالاتٌ ثلاثٌ: فإمّا أنّ السؤال عن المسند إليه (زيد) فهي جملة اسمية، وإمّا أنّ السؤال عن المسند (خرج)، فهي جملة فعلية، ويُقدّر فعلٌ قبل المسند إليه من جنس المذكور الذي هو تفسيرٌ لما قبله. وإمّا أنّ السؤال عن النسبة (نسبة الخروج إلى زيد)، فهي حينئذٍ محتملة للأمرين معا: الاسمية والفعلية، والفعلية أولى عند ابنِ هشام.

قال ابنُ هشام: «وعلى هذا فإذا قيل: أزيدٌ خرجَ؟ احتمل الكلام ما احتمله ذلك المثال⁽²⁾، واحتمل مع ذلك وجها آخر، وهو السؤال عن المسند إليه، وتكون الجملة على هذا التقدير الأخير السمية لا فعليّة، وعلى تقدير أنّ السؤال عن المسند فعليّة لا اسميّة، وارتفع الاسم حينئذ بفعل محذوف على شريطة التفسير، وعلى تقدير أنّه عن النسبة محتملة للاسميّة والفعليّة، فالأرجح الفعليّة، لأنّ طلب الهمزة للفعل أقوى، فهي به أولى»(3).

ونحن نلحظ أنّ ابنَ هشام يرى بأنّ السؤال إذا كان عن نسبة الخروج إلى زيد، فاحتملت الفعلية والاسمية فالأَوْلى في الجملة حينئذٍ أن تكون فعليّة، لأنّ الهمزة يُناسبها الفعل بعدها، أي تطلب الجملة الفعلية بعدها، ولذا قال ابن هشام: «فالأرجح الفعلية، لأنّ طلب الهمزة للفعل أقوى فهي به أولى»(4).

والنّاظرُ في استدلالِ ابنِ هشام يجد أنّه اعتمد في ترجيح فعلية الجملة بعد همزة الاستفهام على القاعدة الكلية الصريحة، ثمّ عزّزها بدليل آخر، وهو إجماع النحاة وجزمهم برجحان الجملة الفعلية في العبارة المذكورة. قال ابنُ هشام: «والنحويون يجزمون برجحان الفعلية في هذا المثال ونحوه مطلقا، بناءً على ما ذكرنا من أولويّة الهمزة بالجمل الفعلية. والتحرير ما ذكرنا. فمتى قامت

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: الإلمام بشرح حقيقة الاستفهام، (ضمن كتاب أربع رسائل في النّحو)، تحقيق: عبد الفتاح سليم، مكتبة الآداب، القاهرة، (دون تاريخ)، ص118.

^{(2) -} يقصد مثالا ساقه من قبل، وهو قولهم: أزيدٌ الخارجُ؟

^{(3) -} ابن هشام الأنصاريّ: الإلمام بشرح حقيقة الاستفهام، (ضمن كتاب أربع رسائل في النّحو)، ص118.

^{(4) –} المصدر نفسه، ص118.

قرينة ناصّة على أنّ السؤال عن المسند إليه تعيّنت الاسمية، أو عن المسند تعيّنت الفعلية، وإلّا فالأمر على الاحتمال وترجيح الفعلية، كما ذُكِرَ(1).

هذا، ومن القواعد المتصلة بقاعدتنا هذه قولُ ابنِ هشام: الاستفهام بالجُمَل الفعلية أولى (2)، أي: أنّ الاستفهام يكثر دخوله على الجمل الفعلية لا الاسمية، وقد استدلّ ابنُ هشام بهذه القاعدة في تخريج قول خداش بن زهير:

فإنَّ كَ لا تُبِ الى بَعْ دَ حَوْلِ الْطَبْ يِ كِانَ أُمِّكَ أُم حِمالُ

حيث ذكر ثلاثة أوجه في قول الشاعر: (أظَبْيٌ كان أمَّكَ):

الأوّل: أنّ اسم كان ضمير تقديره: (هو)، و (أمَّك) خبرها.

والثَّاني: أنَّ (طَبْيٌ) اسم كان مقدّم على النَّاسخ، و(أمَّك) خبر كان.

والثّالث: أنّ (ظَبْيٌ) اسم (كان) المحذوفة، وتُفسّرها (كان) المذكورة، وتقدير الكلام: أكانَ ظَبْيٌ كانَ أمَّكَ.

وبعد نقاش ابن هشام لهذه الأوجه نصر الوجه الثالث، ارتكازا منه على القاعدة الكليّة الصريحة التي تقول: الاستفهام بالجمل الفعلية الأولى، وحَسَّنَ أن يكونَ بعد همزة الاستفهام كان، وبعدها اسمُها وخبرُها. قال ابنُ هشام: «والثالث: أنّ (ظبي) ليس اسما لكان المذكورة لما ذكرنا، ولا مبتدأ، لأنّ الاستفهام بالجمل الفعلية أولى، بل هو اسمٌ لكان محذوفة تُفسّرها المذكورة، والتقدير: أكان ظبيّ أمّك»(3).

9- قواعد الكتاب العزيز:

- لا ينبغى تخريج القرآن على الشّاذ⁽⁴⁾:

أوردَ ابنُ هشام هذه القاعدة الكلِّية الصريحة أثناءَ تَعداد التوجيهات التي ذكرت في (لَمَا

^{(1) –} المصدر السابق، ص118–119.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، تحقيق: عباس مصطفى الصالحي، ط 1، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1406 ه/ 1986 م، ص 274.

^{(3) –} المصدر نفسه، ص 274.

^{(4) -} ابن هشام الأنصاري: مسائل في النحو وأجوبتها، ضمن كتاب (ثلاث رسائل في النحو)، ص 93.

آتَيْتُكُمْ)، في قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ﴾ [آل عمران: 81] (1).

حيث جاءت بقراءتين (لَما) بالفتح، و (لِما) بالكسر (2)، ففي تخريج قراءة الفتح التي وردت فيها القاعدة الكلّية الصريحة - يقولُ ابنُ هشام: «فأمّا من فتحها فيحتمل وجهين: أحدهما: أن تكون اللام للابتداء، وهي في جواب القسم المفهوم من قوله تعالى: ﴿إِذْ أَخَذَ اللّهُ مِيثَاقَ النّبِيِّينَ ﴾، و (ما) موصولة مبتدأ، و (آتينكم) صلة حُذِفَ عائدُها، و (من كتابٍ) حالٌ، والتقديرُ: لَلذي آتينكمُوه، و ﴿جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ ﴾ جملةٌ معطوفةٌ على الجملة الواقعة صلة، فتكون صلة ثانية، والعائد محذوف أيضا، والتقدير: ثمّ جاءكُم به رسولٌ. ثمّ حذفت الباء توسّعا فانتصب الضميرُ واتصل بالفعل، ثمّ حُذِفَ بعد ذلك، كما حُذِفَت (الهاء) من (آتيتكموه). وعن الأخفش أنّ (ما معكم) من قوله تعالى: ﴿لِمَا مَعَكُمْ ﴾ لَمًا كان هو نفس (ما آتيتكم من كتابٍ وحكمةٍ) حصل الرّبطُ ولم يحتج إلى عائد، وهذا نظير قولهم: أبو سعيد الذي رويتَ عن الخدري، وذلك شاذٌ فلا ينبغي يحتج إلى عائد، وهذا نظير قولهم: أبو سعيد الذي رويتَ عن الخدري، وذلك شاذٌ فلا ينبغي التخريج عليه» (6).

^{(1) -} وتمام الآية قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولُ مُصَدِّقُ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ [آل عمران:81].

^{(2) -} ممّا خَرَّج به ابنُ هشام الآيةَ الكريمةَ ما يأتي:

أ – على فتح (لَما)، وهي قراءة جمهور السبعة: هناك وجهان، الأوّل: ما يدورُ حولَهُ حديثُنا في المتن، والثاني: أن تكون اللامُ لامَ توطئة، و(ما) شرطية، وهي مفعول لـ(آتيكم) مقدّمة عليه لأنّ لها الصدارة، و(آتيكم) في موضع جزم لأنّه فعل الشرط، و(جاءكم) كذلك، لأنّه معطوف عليه، والضميرُ المجرور بـ(الباء) يعود على (ما) قطعا، لا على (الرّسول).

وبقي وجهان لم يذكرهما ابن هشام، وهما: الثالث: أنّ (ما) موصولة مفعولة بفعل جواب القسم، والتقدير: لتُبلّغنّ ما آتيناكم من كتاب وحكمة، والرابع: وهو أنّ (لَما) تخفيف (لَمًا)، والتقدير: حين آتيناكم.

يُنظر: الزمخشري: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ج1، ص576، وابن عطيّة: المحرّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ص323.

ب- على كسر (لما)، وهي قراءة حمزة الكوفي: وجه واحد، وهو أن تكون اللام لام جرّ متعلّقة بـ(أخذ).

يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: ثلاث رسائل في النحو، ص92-94. وأبو حيّان الأندلسيّ: تفسير البحر المحيط، ج2، ص532-534، وابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج3، ص274، الهامش رقم:04 من هوامش المحقّق.

^{(3) -} ابن هشام الأنصاريّ: ثلاث رسائل في النحو، ص92-93.

ويتضح من خلال نصّ ابنِ هشام أنّه يرتضي القولَ الذي يرى بأنّ اللام لام ابتداء، و (ما) اسم موصول مبتدأ، وجملة (آتيتكم) صلة موصول حذف عائدها، وخبر (ما) جملتا القسم المحذوف، وجوابه المذكور، وهو (لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ)⁽¹⁾، وجملة (جاءكم رسول مصدِّقٌ لما معكم) معطوفة على جملة صلة الموصول، وعائدها محذوف أيضا، إذ أصل الكلام: ثمّ جاءكم به رسولٌ.

وأمّا ما نُقِل عن الأخفش من تعليله عدم احتياج (آتيتكم) لرابط بكون (ما معكم) في قوله:
(مُصَدِّقُ لِمَا مَعَكُمْ) هو نفس (ما آتيتكم مِنْ كتابٍ وحكمةٍ)، فبهذا التكرار حصل الربط، ولم يُحْتَج إلى رابط، وهذا حملا على إقامة الظاهر مقام المُضْمَر، في قولهم: أبو سعيد الذي رويتَ عن الخدريّ، أي: أبو سعيد الذي رويتَ عنه، فناب الاسمُ الصريحُ (الخدريّ) عن الضمير، وقولهم: الحجّاج الذي رأيتُ ابنُ يوسف، أي: الذي رأيته، وإقامة الظاهر مقام المضمر في الصّلة حلى رأي ابنِ هشام – شاذّة، فلا ينبغي تخريج القرآن عليها (2).

والمتأمّل في استدلال ابن هشام يلحظ أنّ القاعدة الكلّيّة الصريحة: لا ينبغي تخريج القرآن على الشاذ، قد جاءت مضعّفة لرأى الأخفش مُوهّنةً لَهُ.

وبعد أن ساق ابن هشام الوجه الأوّل، وهو كون (اللام) للابتداء، و(ما) اسم موصول، ذكر الوجه الثاني، وهو كون اللام لام توطئة، و(ما) شرطية، وهي مفعول لـ(آتيكم) مقدّمة عليه، ولم يرجّح ابن هشام هنا وجها على آخر، بل ذكر الوجهين من دون نصّ على تفضيل واحدٍ منهما على الآخر (3).

^{(1) –} قال ابنُ هشام –وهو يُناقش العُكْبَرِي في بيان محل (لتؤمنُنَّ) –: «وإنّما كان حقّه أن يُقدّره [أي: لتؤمنُنَّ] جوابا لقسم محذوف، ويُقدِّر الجملتين خبرا». ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج5، ص147.

^{(2) –} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج3، ص158، الهامش رقم:02 من هوامش المحقّق. وقال أبو حيّان معلّقا على التخريج المنسوب إلى الأخفش: «وخرّجوه على مذهب الأخفش: أنّ الربط لهذه الجملة العارية عن الضّمير حصل بقوله (لِما معكم) لأنّه هو الموصول [ما آتيتكم] فكأنّه قيل (ثمّ جاءكم رسولٌ مصدِّق له)، وقد جاء الرّبط في الصلة بغير الضمير إلّا أنّه قليل، روي في كلامهم (أبو سعيد الذي رويتَ عن الخدريّ) يريدون رويتَ عنه». أبو حيّان الأندلسي: تفسير البحر المحيط، ج2، ص533.

^{(3) -} ولكنّ تقديم ابنِ هشام لوجه كون (ما) موصولة إشارةً إلى تفضيله لهذا الوجه على كونها شرطيّة.

وهذا على خلاف ما جاء في المغني، إذ صرّح برجحان كون (ما) موصولة، وهي مبتدأ. قال ابنُ هشام: «وعلى هذا فالأحسنُ في قوله تعالى: (لَما آتيتُكم من كتابٍ) أنْ لا تكون موطِّئة و (ما) شرطيّة، بل للابتداء، و (ما) موصولة، لأنّه حمل على الأكثر» (1).

وفي قولِ ابنِ هشامٍ هنا: «لأنّه حملٌ على الأكثر» اعتمادٌ على قاعدة كلّية غير صريحة، وهي: الحمل على الأكثر أولى، وبيان ذلك أنّ ابنَ هشام يُرجّح أن تكون (اللام) في قوله تعالى: ﴿لَمَا آتَيْتُكُم ﴾ للابتداء، وما اسم موصول، لأنّ اللام يكثر دخولها على اسم الموصول، بخلاف القول بأنّها لام موطّئة، فهذا فيه حملٌ على القايل، لأنّ دخول اللام الموطّئة على غير (إنْ) قليلٌ في الكلام العربي، فلا يحسن الحمل عليه.

وقد أكّد ابنُ هشام أكثر من مرّة في استدلالاته أنّ الحمل على الأكثر مطلوب، إذ قال في إحدى قواعده الكلّية: يجب الحمل على الأكثر عند التردّد⁽²⁾، وقال في قاعدة كلّية أخرى: الأكثر استعمالا أولى بالتخريج عليه³، ويتضح من هذا أنّ منهجه الحمل على ما كثر في كلام العرب وشاع.

هذا ما ذهب إليه ابنُ هشامٍ 4، ونرى أنّ وجه شرطيّة (ما) لا ينقص قوّة عن وجه موصوليّتها، بل لعلّه أقوى، إذ ليس فيه ما في القول بالموصولية من حذف العائد من غير توفّر شروطه، وهذا خلاف الأصل، ثمّ إنّ القول بشرطيّة (ما) قال به جماعة من حُذّاق النحويّين والمفسّرين، كالكسائيّ، وابن جرير الطبري، والزّجّاج، وابن مالك، والمعنى مستقيمٌ به، والنظم متسق مترابط⁽⁵⁾.

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج3، ص274-275.

^{(2) –} المصدر نفسه، ج1، ص491.

^{(3) –} المصدر نفسه، ج2، ص119.

^{(4) –} وممّن تابع ابنَ هشام في كون ما موصولة الجلالان، ومحمّد الطاهر ابن عاشور. يُنظر: جلال الدين السيوطي وجلال الدين المحلّي: المفصلّل في تفسير القرآن الكريم المشهور بتفسير الجلالين، ص202، ومحمّد الطاهر ابن عاشور: تفسير التحرير والتنوير، ج3، ص299. هذا وقد قال الباحث فخر الدين قباوة: «وما: في محل رفع مبتدأ خبره محذوف لدلالة جواب القسم عليه، والتقدير: للّذي آتيتكم تؤمنون به، والجملة الكبرى اعتراضية بين القسم وجوابه». جلال الدين السيوطي وجلال الدين المحلّي: المفصل في تفسير القرآن الكريم المشهور بتفسير الجلالين، ص 203.

^{(5) –} قال السمين الحلبي: «وإلى كونها [يقصد (ما)] شرطيّة ذهب جماعة كالمازني والزّجّاج والزمخشري والفارسي». السمين الحلبي: الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، ج3، ص287.

قال الطبريّ، وهو يُفسّر الآية الكريمة: «وأَوْلى الأقوال في تأويل هذه الآية -على قراءة من قرأ ذلك بفتح اللام- بالصواب: أن يكون قوله: (لَما) بمعنى لَمَهْما، وأن تكون (ما) حرف جزاء أدخلت عليها (اللام)، وصُيِّر الفعل معها على (فَعَلَ)⁽¹⁾، ثمّ أجيبتْ بما تُجابُ به الأيمان، فصارت (اللام) الأولى يمينا، إذ تُلُقِّيت بجواب اليمين»⁽²⁾.

ووجه الشّرطيّة الذي يُفضِيلُهُ الطبريّ وغيره، كما قلنا آنفا، جيّدٌ يتناسق مع نظم الآية، ولا يصطدم مع معاني (ما)، من حيث الصّناعة.

وقال الزّجّاج: «(ما) ههنا على ضربين: يصلح أن يكون للشرط والجزاء وهو أجود الوجهين،... ويجوز أن يكون [يقصد (ما)] في معنى الذي ويكون موضعها رفعا»(3).

فهذا الزّجاج أيضا يُرجّح كون (ما) شرطيّة، لأنّ ذلك أنسب لمعنى الآية، «لأنّ الشرط يوجب أنّ كلّ ما وقع من أمر الرسل فهذه طريقته» (4).

10- قواعد التقديم والتأخير:

- الأصل عدم التقديم والتّأخير⁽⁵⁾.

أوردَ ابنُ هشام هذه القاعدة الكلّية الصريحة في سياق الحديث عن حكم المرفوع بعد الظرف والجار والمجرور، وذلك أنه إنْ تقدّم على الظرف والجار والمجرور نفيّ، أو استفهام، أو موصوف،

^{(1) –} علّق محقّق تفسير الطبري الأستاذ محمود محمّد شاكر على هذا الموضع، فقال: «قوله: (على فَعَلَ)، يعني على الفعل الماضي، لا المضارع». الطّبري، أبو جعفر محمّد بن جرير: تفسير الطّبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج6، تحقيق: محمود محمّد شاكر، مراجعة: أحمد محمّد شاكر، ط2، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، (دون تاريخ)، ص 551.

^{(2) -} الطّبريّ: تفسير الطّبري، ج6، ص551-552. وقال أيضا: «فتأويل الآية: واذكروا يا معشر أهل الكتاب، إذ أخذ الله ميثاق النّبيّين لمهما آتيتكم، أيّها النّبيّون، من كتاب وحكمة، ثمّ جاءكم رسول من عندي مصدّق لما معكم، لتؤمنُنَّ به=يقول: لتُصدّقُنّه=ولتنصرنّه». المرجع نفسه، ج6، ص559.

^{(3) -} الزَّجَّاج: معاني القرآن وإعرابه، ج1، ص436.

^{(4) –} المرجع نفسه، ص436.

^{(5) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج 5، ص 317.

أو موصولٌ، أو صاحبُ خبرِ، أو حالٍ⁽¹⁾، ففي المرفوع بعدهما ثلاثة مذاهب:

الأوّل: رجحان كونه مبتدأ مخبرا عنه بالظرف أو المجرور المقدّمين عليه، وجواز كونه فاعلا.

والثاني: رجحان كونه فاعلا، لأنّ الأصل عدم التقديم والتأخير، وهذا رأيُ ابن مالك. والثالث: وجوب كونه فاعلا، وهذا نقلُ ابن هشام الخضراوي عن أكثر النحاة.

قال ابن هشام: «ففي المرفوع [أي: المرفوع بعد الظرف والجارّ والمجرور] ثلاثة مذاهب: أحدها: أنّ الأرجح كونه مبتدأ مخبرا عنه بالظرف أو المجرور، ويجوز كونه فاعلا. والثاني: أنّ الأرجح كونه فاعلا، واختاره ابن مالك، وتوجيهه أنّ الأصل عدم التقديم والتأخير. والثالث: أنّه يجب كونه فاعلا. نقله ابنُ هشام عن الأكثرين»(2).

ولتوضيح الأمر أكثر، نورد الأمثلة التي ذكرها ابنُ هشام، مع شرح مُوجَز لها يَزيدها بيانا، فإذا جئنا إلى نحو قولهم: ما في الدّار أحدٌ، وأفي الدّار زيدٌ؟ ومررتُ برجل معه صقرٌ، وجاء الّذي في الدّار أبوه، وزيدٌ عندكَ أخوه، ومررتُ بزيدٍ عليه جُبةٌ، فإنّ الأسماء المرفوعة بعد الظرف والجارّ والمجرور بالشرط المذكور، وهو أن يتقدّم على الظرف أو الجار والمجرور نفيّ أو استفهامٌ أو موصوف أو موصول أو صاحبُ خبرٍ أو حال وهي (أحدٌ، وزيدٌ، وصقرٌ، وأبوه، وأخوه، وجبةٌ)، كلّ واحد من هذه الأسماء يحتمل الابتداء أو الفاعلية، والابتداء أرجح، أو العكس فيحتمل الأمرين والفاعلية أرجح، أو تَجِبُ فيه الفاعليّة(٤).

فإعرابه مبتداً مؤخّرا أنْ تقول في (ما في الدّار أحدٌ): ما: نافية، لا محلّ لها، في الدار: جار ومجرور متعلّق بخبر محذوف مقدم، وأحد: مبتدأ مؤخر. وأمّا إعرابه فاعلا فَأنْ تقول: ما نافية، في

^{(1) -} أورد ابنُ هشام الأنصاريّ مثالا لكلّ واحد من هذه الأشياء، فقال: «نحو: ما في الدّار أحدّ، وأفي الدّار زيد، ومررتُ برجل معه صقرّ، وجاء الّذي في الدّار أبوه، وزيدٌ عندك أخوه، ومررتُ بزيدٍ عليه جُبّةٌ». ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج5، ص316.

^{(2) –} المصدر نفسه، ج5، ص316–317.

^{(3) –} علّق الدسوقي على ما ذهب إليه أصحاب هذا الرأي قائلا: «وذلك لأنّ أصحاب هذا القول يقدّرون المتعلّق فعلا فقط، وحينئذٍ لو جُعِلَ المرفوع مبتدأ وأخبر عنه بالظرف لزم عليه تقديم الخبر الفعلي مع أنّ الخبر الفعلي يجب أن يُؤخّر فتعيّن أن يكون فاعلا». الدسوقي، محمّد بن أحمد بن عرفة: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب، ج2، (د ط)، 1286ه، ص124.

الدار جارّ ومجرور متعلّق بفعل محذوف تقديره: استقرَّ، وأحدٌ: فاعل بالفعل الفعل الحذوف المتعلّق بالجارّ والمجرور، ويتجوّز بعضُهم في العبارة فيقولون: الفاعل مرفوع بالجارّ والمجرور.

وقد ذكر ابنُ هشام هذه الأوجه الثلاثة دون أن يُناقشها، أو يعقب عليها، وإن اكتفى بنسبة الثاني إلى صاحبه وهو ابن مالك، وبيان وَجْهِ هذا التخريج بإيجازٍ شديدٍ، وهو ذكره للقاعدة الكلّية: الأصلُ عدم التقديم والتأخير، ونسبةِ الثالث إلى ابن هشام الخضراوي.

وهذا خلافا لصنيعه في المغني، فإنّه حين تعرّض لمثل هذه المسألة رجّح فيها فاعلية المرفوع بعد الظرف أو الجارّ والمجرور، واستدلّ على ترجيحه بالقاعدة الكليّة التي نحن بصددها. قال ابن هشام: «يجوز في المرفوع من نحو ﴿ أَفِي اللّهِ شَكُّ ﴾، و (ما في الدّار زيدٌ) الابتداء والفاعليّة ، وهي أرجح، لأنّ الأصلَ عدم التقديم والتأخير » (1).

ويُلْحَظُ أيضا أنّ ابنَ هشام، في النّصّ المسوق أوّلا، ذكر مُرْتَكَزًا لرأي ابن مالك، وهو القاعدة الكلّيّة (الأصل عدم التقديم والتأخير) دون تعليق، وهذا يدلّ على استحسانه لرأيه وقبوله له، إذ لم يُعقّب عليه بما يردّه أو يُضعّفه، وإنما تركه خلوا من التعقيب دلالة على صحته، وربما استحسانه له، كما قُلنا.

وبهذا تكون القاعدة الكلّية: (الأصل عدم التقديم والتأخير) قد استقلّت مرجِّحة لكون المرفوع بعد شيه الجملة فاعلا.

هذا، ولعلَّ ممّا يُقوّي كونَ المرفوع فاعلا أنّ الاعتماد على الاستفهام -والنفيُ وغيره محمولً عليه - يُقرّب من الفعل، فالغالب في دخول الاستفهام أن يكون على الأفعال، وقد مرّت بنا قاعدتان كلّيّتان هشاميّتان تقولان: الاستفهام بالجمل الفعلية الأولى، وطلب الهمزة للفعل أقوى، فهي به أولى (2).

^{(1) –} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص114. وقد ذكر محقّق (مغني اللبيب) عبد اللطيف الخطيب بأنّ ابنَ هشام جنح، في باب (أمّا)، إلى إعراب الظرف أو الجارّ والمجرور خبرا مقدّما، والمرفوع مبتدأ مؤخّرا، وذلك في قوله: أفي الحقّ أنّي مغرمٌ بك هائم. ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج5، ص317.

^{(2) -} يُنظر: الدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب،ج2، ص124. ومحمّد الأمير: حاشية الأمير، ج2، ص79.

11- قواعد الاستدلال:

- القواعدُ لا تَثْبُتُ بِالمُحْتَملات⁽¹⁾.

أوردَ ابنُ هشامِ الأنصاريّ هذه القاعدة الكلّيّة الصريحة في سياق الحديث عن محلّ (أنَّ) و و (أنْ)، وصلتهما بعد حذف حرف الجرّ، إذ ذكر أنّ محلّها النصب عند الخليل وأكثر النحاة (2)، وجوّز سيبويهِ أن يكون محلّهما الجرّ.

قال ابنُ هشامٍ: «ومحلُّ (أنَّ وأنْ) وصلتهما بعد حذف الجارّ نصبٌ عند الخليل وأكثر النحويين، حملا على الغالب فيما ظهر فيه الإعراب مِمّا خُذِفَ منه، وجوّز سيبويهِ أن يكون المحل جرّا، فقد قال بعد ما حكى قول الخليل: ولو قال إنسانٌ إنّه جرِّ لكان قولا قويّا، وله نظائر نحو قولهم: لاهِ أبوكَ»(3).

ثمّ ذكر ابنُ هشام أنّ جماعة من النحاة عسكوا نسبة الأقوال لأصحابها في هذه القضية، فقالوا بأنّ الخليل يرى بأن موضع (أنّ أو أنْ) وصلتهما بعد الحذف جرّ ، وأنّ سيبويه يراه نصبا، وهذا خطأٌ عنده، وما ذكروه من شواهدَ تردّه القاعدة الكلّية التي تقول: القواعد لا تَنْبُتُ بالمُحْتَمِلات.

قال ابنُ هشام: «وأمّا نقلُ جماعةٍ منهم ابنُ مالك أنّ الخليل يرى بأنّ الموضع جرِّ، وأنّ سيبويه يرى أنّه نصب ، فسهو «(4).

ثمّ ذكر بأنّ القول بالجرّ -أي: محلّ (أنَّ وأنْ) وصلتهما بعد الحذف جرّ - له شاهد شعريًّ يُخرَّجُ عليه، ولكن بما أنّه يحتمل تخريجات أخرى، فيسقط الاحتجاج به.

قال ابنُ هشام: « وممّا يشهد لمدَّعي الجرّ قوله:

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج 5، ص700.

^{(2) -} وقال الدسوقي هنا: «أي محلّهما النصب وجوبا». الدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب، ج2، ص214.

^{(3) –} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج5، ص697–698. وذكر الدسوقيّ أنّ أصل عبارة (لاهِ أبوك) شهِ درُ أبيك، ف(لاهِ): حُذِفَ منه الجارّ (اللّام) وأُبْقِيَ الاسمُ مجرورا على حاله، و(درّ أبيك) حذف منه المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه. الدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب، ج2، ص214. وينظر: الشّمنّي: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج2، ص281.

^{(4) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج5، ص698.

وما زرتُ ليلي أنْ تكون حبيبة إلي ولا دين بها أنا طالبُه

رووهُ بخفض (دَيْنٍ) عطفا على محلِّ (أَنْ تَكُونَ)؛ إذ أصله: لأن تكون. وقد يُجابُ بأنّه عطف على تَوَهُّم دخول اللام، وقد يُعْتَرَضُ بأنّ الحمل على العطف على المحلّ أظهرُ من الحمل على العطف على التوهُّم، ويُجاب بأنّ القواعد لا تثبُتُ بالمُحْتَمِلات»(1).

والمتأمّل في هذه النقول عن ابن هشام يلحظ أنّه يرى بأنّ النسبة الصحيحة للأقوال هي أنّ القائل بنصب موضع (أنَّ وأنْ) وصلتهما بعد حذف حرف الجرِّ الخليلُ، والقائل بجرّ الموضع سيبويه (2)، ويشهد لهذا قول سيبويه: «ومثلُه قول الفرزدق أيضا:

وما زرتُ ليلى أنْ تكون حبيبة إلى ولا دين بها أنا طالبُه جرَّهُ لأنّه صار كأنّه قال: لِأَنْ »(3).

ولا شكّ أنَّ ابنَ هشامٍ، كما يظهر من نصوصه، ينتصر لرأي الخليل لأنّ الغالب فيما حذف منه حرف الجر ظهورُ النصب فيه، و «الأولى التخريج على الغالب لا على النادر »(4).

ثمّ انتقل إلى مناقشة شاهد الجرّ، وهو قول الشاعر:

بَدا لَــى أنّــى لَسْتُ مُـدْرِكَ ما مَضَــى ولا سابق شَــيْنًا إذا كان جائيا

لمّا كان الأوّل تُستعمل فيه الباء ولا تغيّر المعنى، وكانت مما يلزم الأوّل نووها في الحرف الآخر، حتّى كأنّهم قد تكلّموا بها في الأوّل [أي: مُدْرك]». سيبويه: الكتاب، ج3، ص29.

(4) - الدسوقي: حاشية الدسوقي على مغنى اللبيب، ج2، ص214.

^{(1) –} المصدر السابق، ص698–700.

^{(2) –} وممّن نسب الأقوال على خلاف ما يراه ابنُ هشام السمين الحلبي، إذا قال في إعراب قوله تعالى: ﴿ وَبَشِّرِ النِّينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ ﴾ [البقرة: 25]. قال السّمين: «وأنّ وما في حيّزها في محلّ جرّ عند الخليل والكسائيّ ونصب عند سيبويه والفرّاء، لأنّ الأصل: وبَشِّرِ الذين آمنوا بأنّ لهم، فَحُذِفَ حرف الجر مع (أنّ)، وهو حذف مُطّرد معها ومع (أنْ) الناصبة للمضارع، بشرط أمن اللّبس، بسبب طولهما بالصّلة، فلمّا حُذِفَ حرف الجرّ جرى الخلاف المذكور، فالخليل والكسائي يقولان: كأنّ الحرف موجود فالجرّ باقٍ... والفرّاء وسيبويه يقولان: وجدناهم إذا حذفوا حرف الجرّ نصبوا». السّمين الحلبي: الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، ج1، ص 211.

^{(3) -} سيبويه: الكتاب، ج3، ص29. وسياق استدلال سيبويه بالبيت يشير إلى أنّ (دَيْنٍ) حُمِلَ على العطف على توهّم دخول الباء في توهّم دخول اللام على (أنْ تكونَ)، وقد ساق بعده بيت زهير، وهو مما وقع فيه العطف على توهّم دخول الباء في المتبوع فَجُرَّ التابع. قال سيبويه: «ومثله قول زهير:

وما زرتُ ليلي أنْ تكون حبيبة إلي ولا دين بها أنا طالبُه

إذ رُوِيَ بجرّ (دينٍ) عطفا على محلّ (أنْ تَكُونَ)، لأنّ أصله (لأن تكون)، وعلى هذا فموضع (أن تكون) جرّ ، والدليل عطف المجرور عليه، وهو لفظ (دَيْنٍ)، ثمّ ذكر ابنُ هشام بأنّ هذا التخريج قد يُعْتَرَضُ بالقول إنّ (دَيْنٍ) معطوف على المصدر المؤوّل (أن تكون) على توهم دخول حرف الجرّ على هذا المصدر المؤوّل، ليذكر اعتراضا على هذا الوجه مرتكزا على قاعدة كليّة، وهي أنّ الحملَ على العطف على التوهم، ليختم النقاش بقاعدة الحملَ على العطف على التوهم، ليختم النقاش بقاعدة كليّة، وهي أنّ القواعد لا تثبُتُ بالمحتملات، ومُفادُ هذه القاعدة أنّه لا مُرْتَكَزَ في هذا البيت للقائل بأنّ موضع (أن تكون) جرّ ، على أنّ الجارّ حذف وبقي الموضع مجرورا، لأنّ موضعَ (أنْ تكون) احتمل تخريجًا آخرَ ، فسقط الاستدلال بالبيت (1) لأنّ «الاستدلال بالمُحْتَمِلِ إمّا مُمْتَنِعٌ أو ضعيفٌ» (2).

وقد رأينا في هذا البيت تعارض القواعد الكلّية وتعادلها في نهاية النقاش، بأن يكون كلِّ منها مُحْتَمَلًا، فلا يَغْلِبُ واحدٌ منها غيره، والبيت الذي يحتمل عدّة تخريجات واحتمالات يسقط به الاستدلال، ولا تُبنى عليه قاعدة.

وهذا يؤكّده الأنباريّ في إنصافه، إذ يقول: «وإذا جاز أن يُحمل البيتُ على وجه سائغٍ في العربيّة سقط الاحتجاجُ به» (3). وكان قد ساق نقاشا حول الاختلاف في إبراز الضمير إذا جرى الوصفُ على غير صاحبه، فالكوفيّون يقولون لا يجب إبرازه، فيجوز لك أن تقول: (هندٌ زيدٌ ضاربتُهُ)، وأمّا البصريّون، فقالوا: يجب إبرازه، فيجب أن تقول: (هندٌ زيدٌ ضاربتُهُ هي)، وقد انتصر الأنباريّ للبصريّين، فبعد أنْ أوردَ بيتًا استدلَّ به الكوفيّون على عدم وجوب إبراز الضمير، ذكر احتمالا آخر للبيت يُخالف وجه استشهاد الكوفيين به، ثم قال: «وإذا جاز أن يُحمل البيتُ على وجه سائغ في العربيّة سقط الاحتجاجُ به» (4).

^{(1) -} جلال الدين السيوطيّ: شرح شواهد المغني، تحقيق: أحمد ظافر كوجان، لجنة التراث العربي، (دون تاريخ)، ص886.

^{(2) -} مصطفى الأنطاكيّ: غنية الأريب عن شروح مغني اللبيب، ج4، ص91.

^{(3) -} الأنباريّ: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النّحويّين البصريّين والكوفيّين، ج1، ص60.

^{(4) -} الأنباريّ: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النّحويّين البصريّين والكوفيّين، ج1، ص60. هذا وقد نقل جلال الدين السّيوطيّ في اقتراحه عن أبي حيّان فقال: «قال أبو حيّان أيضا: إذا دخل الدّليلَ الاحتمالُ سقط به =

هذا ومن القواعد المتصلة بقاعدتنا القاعدة غير الصريحة التي تقول: تعدّد الاحتمالات يُسقط الاستدلال⁽¹⁾. وقد أورد ابنُ هشام هذه القاعدة الكلّية غير الصريحة، وهو يُناقش التوجيهات الخمس المذكورة في الظرفين (شِه) و (على الناس)، في قوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ [آل عمران:97]، حيث جوّز ابنُ هشامٍ أربعة أوجه، ورفض الخامس ووقف مليّا محاورا مجوّزيه، وهما الأخفش الأوسط وابن بَرهان.

أمّا الأوجه الأربعة الأولى، فهي:

- 1- أن يكون الأول خبرا، والثاني متعلّقا به. والمبتدأ هو قوله (حجُّ البيت)، في الأوجه كلِّها.
 - 2- أن يكون الثاني خبرا، والأول متعلّقا به، وهذا عكس الوجه الأول.
 - 3- أن يكونا خبرين، وذلك عند من يُجيز تعدّد الخبر.
 - 4- أن يكون الأول خبرا، والثاني حالا.

وأمّا الوجه الخامس الذي رفضه ابنُ هشام فهو عكس الوجه الرابع، أي أن يكون الأول حالا، والثاني خبرا، وقد ردّه ابن هشام لأمور، وهي: منع جمهور النحاة له(2)، ولكونه يُخالف القياس والسماع(3).

وقد أجاز هذا الوجه -كما سبق القولُ- الأخفشُ الأوسطُ وابنُ بَرهان، وأمّا ردّ ابنِ هشامٍ على الأخفش الأوسط فقد انطلق من اعتماده على منع جمهور النحاة لما أجازه الأخفش، ورمي قوله

الاستدلالُ. وردّ به على ابنِ مالك كثيرا في مسائلَ، استدلّ عليها بأدلّة تقبل التأويل؛ منها استدلاله على قصر (الأخ) بقوله:

أخاكَ الَّذِي إِنْ تَدْعُهُ لِمُلِمَّةٍ يُجِبْكَ بِما تَبْغِي ويَكْفِيكَ مَنْ يَبْغِي

فإنّه يحتمل أن يكون منصوبا بإضمار فعل؛ أي: الزّمْ، وإذا دخله الاحتمال سقط به الاستدلال». جلال الدين السيوطيّ: الاقتراح في علم أصول النحو، تحقيق: محمود سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعيّة، مصر، 1426هـ/2006م، ص160.

- (1) جلال الدين السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو، (رسالة لابن هشام الأنصاري في قوله تعالى: ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا)، ج4، ص56.
 - (2) المصدر نفسه، ص52.
 - (3) المصدر نفسه، ص55.

بالشذوذ ومخالفة القياس والسماع، ثمّ الارتكاز على كلامٍ للأخفش يُنافي ما نُقِل عنه من إجازة تقدّم الحال على الظرف الواقع خبرا⁽¹⁾.

وأمّا ردُّهُ على ابن بَرهان فقد ارتكز على رمي قوله بالشذوذ ومخالفة القياس والسماع، ومخالفة جمهور النحاة أيضا، ثمّ توجّه إلى أدلّة ابن بَرهان بالنقاش والحوار، وقد كان من أدلة ابن بَرهان على جواز نقدّم الحال على الظرف الواقع خبرا قوله تعالى: ﴿هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلّهِ الْحُقِّ ﴾ [الكهف: على جواز نقدّم الحال على الظرف الواقع خبرا قوله تعالى: ﴿هُنَالِكَ الْوَلَايةُ لِلّهِ الْحُقِّ ﴾ [الكهف: 44]، إذ أجاز أن يكون (هنالك) ظرف مكان وهو حالٌ، و (الولاية) مبتدأ، و (ش) خبرٌ، ولام الجرّ في (ش) عملت في الحال مع تقدّم الحال على هذه اللام، لأنّه بلفظ الظرف، وهم يتوسّعون في الظروف ما لا يتوسّعون في غيرها (2).

وكان ردُّ ابنِ هشام على استدلال ابنِ برهان بهذه الآية أن ذكر لها عدّة توجيهات واحتمالات تُسقِط الاستدلال بها، فيجوز في الظرف (هنالك) أن يكون متعلّقا بـ(منتصرا) الواقع قبله في قوله تعالى: ﴿ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ فِئَةً يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللّهِ وَمَا كَانَ مُنْتَصِرًا (43) هُنَالِكَ ﴾ [الكهف: 43–44]، و (الولاية شه) مبتدأ وخبر، ويجوز أن يكون (هنالك) خبرا، و (شهِ) متعلّق بـ(الولاية)، ويجوز أن يكونا أي الظرفين (هنالك) و (شه)] خبرين (3).

ومع هذه الاحتمالات الثلاث المُمْكِنة في الآية الكريمة لا يبقى لابنِ بَرهان مُرْتَكَزّ يرتكز عليه، إذ دخلَ دليلَهُ الاحتمالُ، وما دخله الاحتمالُ سقط به الاستدلال⁽⁴⁾.

ومن نظر في الوجه الأوّل المحتمل الذي أورده ابنُ هشام في الآية الكريمة التي استدلّ بها ابن بَرْهان يلحظ أنّه يعتمد على الأداء القرآني، فوقف بعض القرّاء على الظرف (هنالك) يقتضي كونه متعلّقة بما قبله، وهو (منتصرا)، وقد سبق أن قلنا بأنّ من الأدلّة والمرجّحات التي كان ابنُ

^{(1) -} قال الأخفش: «ولو قلتَ: قائما في الدار عبدُ الله لم يجز». يُنظر: جلال الدين السّيوطيّ: الأشباه والنظائر في النحو، ج4، ص56. وعلّة عدم جواز هذه العبارة تقدّم الحال (قائما) على الظرف (في الدّار) الواقع خبرا لـ(عبدُ الله).

^{(2) -} ابن هشام الأنصاريّ: شرح قطر النّدى وبلّ الصدى، ص139.

^{(3) -} جلال الدين السيوطيّ: الأشباه والنظائر في النحو، ج4، ص56.

^{(4) -} يُنظر: جلال الدين السيوطيّ: الأشباه والنظائر في النحو، ج4، ص56، وجلال الدين السيوطيّ: الاقتراح في علم أصول النحو، ص160، والأنباريّ: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النّحويين البصريّين والكوفيّين، ج1، ص60.

هشام يُكثر من الاستدلال بها القراءات القرآنية، وهذا يكشف أيضا عن جانبٍ مُهِمِّ في شخصية ابن هشام العلمية، ووهو امتلاؤه بعلم القراءات وأوجه الأداء في القرآن الكريم.

12- قواعد العمل:

- ما لا يَعْمَلُ لا يُفَسِّرُ عاملا⁽¹⁾:

أوردَ ابنُ هشام هذه القاعدة الكلّية الصّريحة في الباب الخامس من مُغنِيه، وهو الباب المعنون برفي ذكر الجهات التي يدخلُ الاعتراضُ على المُعْرِبِ من جِهَتِها)، ومن هذه الجهات أن يُخرّج المُعْربُ الكلام على خلاف الأصل، أو على خلاف الظاهر لغير مُقْتَض.

قال ابنُ هشام: «وأمّا قولُ سيبويهِ في قوله:

آلَيْتَ حَبَّ العِراقِ السَّهْرَ أَطْعَمُ اللَّهِ اللَّهِ القَرْيَةِ السَّوسُ]

إِنّ أَصْلَهُ: آليتَ على حَبِّ العراق، مع إمكان جعله على الاشتغال، وهو قياس، بخلاف حذف الجارّ، فجوابُهُ: أنّ (أطعَمُه) بتقدير: لا أَطْعَمُهُ، و (لا) النافيةُ في جواب القسم لها الصَّدْرُ؛ لحلولها محلِّ أدوات الصدر، ك(لام الابتداء) و (ما) النافية، وما له الصدر لا يعمل ما بعده فيما قبله، وما لا يَعْمَل لا يُفسِّرُ عاملا»⁽²⁾.

يتضح من هذا النص أنّ سيبويه يرى بأنّ قوله: (حبَّ العراق)، منصوب على نزع الخافض⁽³⁾، وذهب بعضُ النحاة، ومنهم الجرميّ والمازني والمبرّد إلى أنّه منصوب على الاشتغال⁽⁴⁾، وتوجيه سيبويه أنّ أصلَ العبارة: آليتَ على حبِّ العراق، ولمّا أسقط حرف الجرّ انتصب (حبَّ العراق) على نزع هذا الخافض، وأمّا تجويز المبرّد وغيره أن يكون من باب

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب، ج 6، ص 308.

^{(2) –} المصدر نفسه، ص308.

^{(3) -} قال سيبويه بعد أن تحدّث عن انتصاب (ذنبا) و (الخير) على نزع الخافض في قول الشاعرين: أستغفر الله ذنبا، وأمرتك الخير، قال: «فلمّا حذفوا حرف الجرّ عَمِل الفعلُ. ومثل ذلك قول المُتلمّس:

آليت حَبَّ العراق الدّهرَ أطعَمُ ف والحبُّ يأكلُ ف في القريبةِ السُّوسُ

يريد: على حبِّ العراق». سيبويه: الكتاب، ج1، ص38. وينظر: جلال الدين السيوطيّ: شرح شواهد المغني، ص297.

^{(4) -} ينظر: عبد القادر بن عمر البغدادي شرح أبيات مغني اللبيب، ج2، ص259، وابن هشام الأنصاريّ: تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، ص508.

الاشتغال، فالتقدير: آليتَ أطعمُ حبَّ العراق أطعمه، ف(أطعمه) الثاني تفسيرٌ للفعل (أطعمه) الأول المحذوف. وقد تمسّك من قال بالنصب على الاشتغال بأنّه قياسيٌّ بخلاف حذف حرف الجرّ.

ثمّ اعترض ابنُ هشام على تجويز المبرّد لأن يكون (حبَّ العراق) منصوبا على الاشتغال، بأن قال: إنّ (أطعمه) في البيت في تقدير: لا أطعمه، ولا النافية المقدّرة قبل الفعل واقعة في جواب القسم الذي هو (آليتُ)، فآليت بمعنى حلفتُ، ف(لا) لها الصدر، وما له صدر الكلام لا يعمل ما بعده فيما قبله، أي أنّ (أطعمه) لا يعمل فيما قبله (حبّ العراق) فلا يمكنه أنْ يُفسّر عاملا مقدّرا قبل المفعول به (حبّ العراق)، لأنّ القاعدة الكلّية الصريحة تقول: «ما لا يعمل لا يُفسِّر عاملا»(1).

وبهذا يكون ابنُ هشام قد اعترض على كون (حبَّ العراق) منصوبا على الاشتغال، أي: أنّه مفعول به لفعل محذوف يُفسِّرُهُ المذكورُ، وهذا الوجه يُنْسَبُ إلى المبرّد.

وقد جاء ردُّ ابنِ هشام لوجه المبرّد صريحا في مكان آخر في المغني، قال ابنُ هشام: «وقول بعضهم في قوله:

آلَيْتَ حَبَّ العِراقِ الحدَّهْرَ أَطْعَمُ لهُ [والحَبُّ يَأْكُلُهُ في القَرْيَةِ السُّوسُ]

إنّه من باب الاشتغال، لا على إسقاط (على) كما قال سيبويه، وذلك مردود، لأنّ (أطعَمُهُ) بتقدير: لا أطعمه»⁽²⁾.

والناظر في استدلال ابن هشام وانتصاره لسيبويه وردّه على المبرّد يلحظ أنّه اتّكاً على قاعدة جزئيّة أدّته إلى قاعدة كلّيّة، وهذه القاعدة التفصيلية هي عدم عمل ما بعد لا فيما قبلها، إذا كان لها الصدر، وهي هنا لها الصدر لأنّها في مطلع جواب القسم، ثم تخلّص من هذه القاعدة إلى القاعدة الكليّة وهي أنّ ما لا يعمل لا يُفسّر عاملا، أي: ما لا يعمل ما بعده فيما قبلها، وذلك ك(ما) النافية مطلقا، و (لا) بتفصيل (3)، لا يُفسّر عاملا قبل المنصوب الذي لم يستطع العمل فيه.

وتجدر الإشارة إلى أنّ هذه القاعدة الكلّية (ما لا يعمل لا يُفسّر عاملا) قد استعان بها ابنُ هشام في مرّات كثيرة، وارتكز عليها في ترجيحات له عديدة، ومن ذلك: إيجابُهُ النّصبَ في لفظ

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللّبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص308.

^{(2) –} المصدر نفسه، ج6، ص261.

^{(3) -} المصدر نفسه، ج3، ص319-320.

(كلّ)، في قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ﴾ [القمر: 49]، لأنّ رفعة يُتوهّم معه أنّ الفعل بعد المنصوب صفة، وذلك ممتنع، قال ابنُ هشام: «الخامسة: [أي: الخامسة من مواطن وجوب النصب] أن يُتَوهّم في الرفع أنّ الفعل صفة، نحو ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ﴾ [القمر: 49]، وإنّما لم يُتوهّم ذلك مع النصب، لأنّ الصفة لا تعمل في الموصوف، وما لا يعمل لا يُفسّر عاملا»(1).

كما وجدنا الباحث رياض الخوّام قد ذكرها فيما جمعه من قواعد كلّية ترتبط بقضيّة العامل، وقد بلغت عنده ستًّا وثلاثين قاعدة، منها هذه القاعدة، قال الخوّام: «ما لا يعمل لا يصحّ أن يفسّر عاملا، مثال ذلك أنّهم اشترطوا في باب الاشتغال أن يكون العامل فيه [أي: في الضمير المتأخّر] صالحا للعمل في الاسم المتقدّم لو لم يعمل في ضمير ذلك الاسم، نحو زيدًا أكرمته، أو في ملابسه نحو: زيدا أكرمتُ أخاه»(2).

ففي المثالين اللذين أوردهما الخوّام لا مانع من عمل (أكرمتُ) في (زيد)، فهما يُفسّران عاملا قبله، وتقدير الكلام: أكرمتُ زيدا أكرمته، وقدّرتُ زيدًا أكرمتُ أخاه، ولو كان هناك مانع يمنعهما من العمل لم يفسّرا (لم يدلّا) على عامل قبل المنصوب.

13- قواعد التقدير:

- الأصل عدم التقدير⁽³⁾:

أوردَ ابنُ هشامِ الأنصاريّ هذه القاعدة الكلّيّة الصريحة، وهو ينقل الخلاف في نصب (زيد)، في قولهم: «زيدًا ضربته»، إذ جوّز الجمهور أن يُنصب (زيد) بإضمارِ فعلٍ مثلِ الفعلِ المذكورِ، ومنع بعضيهم هذا لأمرين اثنين:

أوّلهما: عدم تقدّم ما يطلب الفعل، أي عدم سبق لفظ (زيد) بما يدخل على الجمل الفعلية.

وثانيهما: القاعدة الكلّية التي تُقرّر بأنّ الأصل عدم التقدير.

^{(1) –} ابن هشام الأنصاريّ: أوضح المسالك إلى ألفيّة ابن مالك، ج2، ص169–170، وينظر: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ج2، ص165، ومغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج5، ص165.

^{(2) -} رياض بن حسن الخوّام: نظرية العامل في النحو العربيّ تقعيدٌ وتطبيقٌ، منشورات مجمع اللغة العربية على الشبكة العالمية، 1435هـ/2014م، ص64.

^{(3) -} ابن هشام الأنصاري: تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، ص 500.

قال ابنُ هشامٍ: «يجوز عند الجمهور نحو: زيدًا ضربته، بإضمار مثل المذكور، ومنعه بعضهم لعدم تقدّم ما يطلب الفعل، مع أنّ الأصل عدم التقدير، ورُدَّ بقراءة بعضهم: ﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ [الرّعد:23]، وبقوله:

فارسًا ما غادروه مُلْحَما غيرَ زُمَّيْلِ ولا نِكُس وَكَلْ »(1).

نلحظ هنا أنّ ابنَ هشام يذكر إجازة جمهور النّحاة لنصب المشغول عنه في قولنا: (زيدًا ضربته)، على إضمار فعل مثل الفعل المذكور، وتقدير الكلام: ضربتُ زيدًا ضربتُهُ، ف(زيدًا): مفعول به، للفعل المحذوف، و (ضربتُهُ): تفسيرٌ للفعل المحذوف.

ثمّ أورد منعَ بعض النحاة لنصب المشغول عنه، إذ رأوا وجوب رفعه، مستدلّين أوّلا بعدم تقدّم شيء يطلب الفعل ويدخل عليه، وذلك كأدوات الشرط والاستفهام، وثانيا بالقاعدة الكلّيّة الصريحة: الأصل عدم التقدير، وعلى ذلك يكون (زيدٌ): مبتدأ مرفوعا على الابتداء، وجملة (ضربتُهُ): خبر له.

وبعد هذا ذكر ابنُ هشام أنّ المنتصرين لرأي الجمهور، أي: القائلين بجواز النصب، استدلّوا بآية كريمة وبيت شعريّ، ورد فيهما المشغول عنه منصوبا، فدلّ ذلك على جواز نصبه، قال تعالى: (جَنّاتِ عَدْنِ يَدْخُلُونَهَا) [الرّعد:23]، بنصب (جنّات)، وقال الشاعر:

فارسًا ما غادروه مُلْدَما غير زُمَّيْ لِ ولا نِكُ س وَكَ لُ

ف(جنّاتِ): مفعولٌ به لفعل محذوف تقديره: يدخلون، وقد دلّ عليه الفعل الثاني (يدخلونها).

و (فارسًا): مفعول به لفعل محذوف تقديره: غادروا، وقد دلّ عليه أيضا الفعل الثاني (غادروه).

ونجد أنّ ابنَ هشام لم يَمِل إلى رأي معيّن، فلا هو صرّح بميله إلى جمهور النحاة، ولا هو صرّح بميله إلى قول مانعي النصب، وإنّما أورد الآراء مع أدلّتها، دون ترجيح، وهذا صنيعه في كثير من المواطن، وخاصّة في كتبه التعليميّة المتوسّطة التي ليست مبنيّة على بسط الأقوال والمفاضلة بينها.

- 127 -

^{(1) -} المصدر السابق، ص500.

غير أنّنا نجده في مواطنَ أخرى من كتبه يميل إلى القول بجواز الأمرين: الرفع والنصب، مع ترجيح الرفع، وأدلّته في هذا ما ذكره مانعو النصب، ولكنّه يُخالفُ المانعين في أنّه لا يمنع النصب بل يراه مرجوحًا فقط.

قال ابنُ هشام: «الثاني: ما يترجَّحُ رفعُهُ بالابتداء، وذلك فيما لم يتقدّم عليه ما يطلب الفعل وجوبا أو رُجحانا، نحو: (زيدٌ ضربتُهُ) وذلك لأنّ النصب محوجٌ إلى التقدير ولا طالب له، والرّفع غنيّ عنه، فكان أولى، لأنّ التقدير خلافُ الأصل، ومن ثَمَّ منعه بعض النّحويين، ويردّه أنّه قُرِئ: (جَنَّاتِ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا) [الرعد:23]، ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا﴾ [النّور:1] بنصب (جنّات) و (سورة)»(1).

هذا، وممّا يُذْكَرُ أنّ سياق استدلال ابن هشام في بعض الأحيان لا يوضّح بدقّة موقفه من القضية المتنازع فيها، وهل هو يرتضي القول المسوق أو لا يرتضيه، وهو ما كان في النقاش الدائر حول كلمة (زيد) بين الجمهور وبعض النُحاة، فهو يُرجّح هنا رفع (زيد) على نصبه، ويستدلّ بقاعدتين كلّيتين، إحداهما: صريحة، وهي: الأصل عدم التقدير، والأخرى غير صريحة، وهي: ما لا يُحوجُ إلى تقدير أولى ممّا يُحوجُ إلى تقدير (2).

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص434.

^{(2) -} يُنظر: القاعدة الكلّية غير الصريحة الثانية عشرة في هذا الفصل.

● ثانيا: القواعد الكلّية غير الصّريحة:

1- قواعد الزّيادة:

- الزّيادةُ خِلافُ الأصل(1):

ارتكزَ ابنُ هشام الأنصاريّ على هذه القاعدة الكلّيّة غير الصريحة أثناء مناقشته للأوجه التي ذُكِرَت في نصب (خَيْرًا)، في قول جابرٍ رضي الله عنه: «كانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعْرًا وخَيْرًا مِنْكَ» (2).

إذ ذكروا سبعة أوجه، ردّ منها ابنُ هشام الأوجه الستّة الأولى، وأجاز السابعَ مع بُعدٍ فيه. ففي حديثه عن الوجهين الرابع والخامس. قال ابنُ هشام: «الرابع: على إلغاء (مَنْ هُوَ) فيكون (أَوْفَى) مفعولا و (خَيْرًا) معطوفا عليه. الخامس: على إلغاء (مَنْ هُوَ أَوْفَى) فباطلان من وجهين: أحدهما: أنّ زيادة الأسماء لا تجوز عند البصريين، وكذلك زيادة الجمل...»(3).

فالذي دعا ابنَ هشام إلى رفض هذين الوجهين اللّذين حاولا إيجاد تخريج لرواية نصب (خيرًا) في الحديث أنّ فيهما ادعاء زيادة، ففي الوجه الرابع ادّعى صاحبُهُ زيادة (مَنْ هو)، وفي هذا ادّعاء زيادة الموصول (مَنْ) وصدر صلته (هو)، وفي الوجه الخامس ادّعى صاحبه زيادة الموصول والجملة الاسمية بعده (من هو أوفى)، وقد رفض هذين الوجهينِ لأنّ أغلب النحاة وخاصّة البصريين منهم لا يجيزون زيادة الأسماء والجمل.

^{(1) -} جلال الدين السيوطيّ: الأشباه والنظائر في النحو (رسالة لابن هشام في قول جابر رضي الله عنه: كان يكفي من هو أوفي منك شَعْرًا وخيرٌ مِنْك)، ج4، ص65.

^{(2) –} وكلامُ جابرٍ رضيَ اللهُ عنه قطعةٌ من حديثٍ في صحيح البخاري، فقد جاء فيه: «حدّثنا عبدُ الله بنُ محمّد قال حدّثنا يحيى بنُ آدمَ قال حدّثنا زُهَيْرٌ عن أبي إسحاقَ قال حدَّثنا أبو جعفرٍ أنّه كان عندَ جابر بن عبد الله هو وأبوه وعنده قوم، فسألوه عن الغُسل، فقال: يكفيكَ صاعٌ. فقال رجلٌ: ما يكفيني. فقال جابرٌ كانَ يَكْفِي مَنْ هو أوفى منك شَعْرًا وخيرٌ منكَ. ثمّ أمّنا في ثوبٍ». محمّد بن إسماعيل البخاريّ: الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وسننه وأيّامه، ج1، ص101، رقم الحديث: 252.

وعلى هذا فالتقدير:كان الصّاعُ يَكفي مَنْ هو أوفى منكَ شَعْرًا وخيرٌ مِنْكَ. و (مَنْ) اسم موصول، والمقصود بها النبيّ صلّى الله عليه وسلّم.

^{(3) -} جلال الدين السيوطيّ: الأشباه والنظائر في النحو (رسالة لابن هشام في قول جابر رضي الله عنه: كان يكفي من هو أوفى منك شعرًا وخيرٌ مِنْك)، ج4، ص61.

قال ابنُ حجر: «قوله (أوفى) يحتمل الصفة والمقدار أي أطول وأكثر. قوله (وخيرٌ منك) بالرفع عطفا على أوفى المخبر به عن هو، وفي رواية الأصيلي (أو خيرا) بالنصب عطفا على الموصول»(1).

وابنُ حجر هنا يورد الروايتين معا، مقدّما رواية الرفع دلالةً على شهرتها، وارتضاء أغلب النحاة لها، موجّها إيّاها على العطف، ف(خيرٌ) معطوف على أوفى الذي هو خبر المبتدأ (هو)، والجملة الاسمية (هو أوفى) صلة الموصول (مَنْ)، ثمّ يورد رواية النصب بعدها، موجّها إيّاها على أنّه معطوفة على الاسم الموصول، ف(خيرا) معطوف على الموصول (مَنْ).

وجعل (خيرا) بالنصب معطوفا على (مَنْ) فيه عطف النكرة على المعرفة، وفيه بعدٌ عن الظاهر الذي يحسن التخريج عليه، ف(خيرا) متصلة بر(أوفى) معنًى وبناءً، فكلاهما اسمُ تفضيل، وكلاهما راجعٌ إلى النبيّ صلّى اللهُ عليه وسلّم، ومنه فوجه النصب بعيدٌ، كما قال ابنُ هشامٍ.

والمتأمّلُ في هذا الاستدلال يلحظ أنَّ ابنَ هشام ارتكزَ فيه على قاعدة كلّية غير صريحة منسوبة إلى البصريين، وهو قليلا ما يَنسُبُ القاعدة الكليّة إلى مذهبٍ أو نحويّ من النحاة، إذ الغالب فيها الشموليةُ والعمومُ.

وممّا يُذكرُ هنا أيضًا أنّه كثيرا ما يُرجِّحُ أدلّة البصريين. وهذا يُؤدينا إلى أن نقول كلمة مختصرة عن مذهب ابن هشام النحوي، فهو مِنْ حيثُ الحكم العامُ شخصيةٌ مجتهدةٌ، تأخذ من جميع المدارس، وتنقل عن جميع النحاة، ولكن مع المناقشة والحوار، غيرَ أنّ الملحوظ هو الميل الظاهر إلى آراء نحاة البصرة، وعلى رأسهم سيبويه رحمة الله عليه (2).

^{(1) –} ابن حجر العسقلاني: فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمّد بن إسماعيل البخاري، ج1، قرأ أصله تصحيحا وتحقيقا: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ورقّم كتبه وأبوابه وأحاديثه واستقصى أطرافه ونبّه على أرقامها في كلّ حديث: محمّد فؤاد عبد الباقي، وقام بإخراجه وتصحيح تجاربه وأشرف على طبعه: محبّ الدين الخطيب، المكتبة السّلفيّة، القاهرة، (دون تاريخ)، ص366.

^{(2) -} كان ابنُ هشام لا يذكر سيبويهِ إلّا وأتبعه بعبارة الترحم عليه، وهذا على خلاف صنيعه مع بقية النحاة. يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: أوضح المسالك إلى ألفيّة ابن مالك، ج4، ص57، وجلال الدين السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو (رسالة لابن هشام بعنوان: والله لا كلّمتُ زيدًا)، ج4، ص236.

والوجهُ الذي يراه ابنُ هشامٍ، في هذا الحديث، أنّ كلمة (خير) بالرفع، وتكون معطوفة على (أوفى) الذي هو خبر عن المبتدأ (هو)، والجملة من المبتدأ والخبر (هو أوفى) صلة الموصول، و (من) اسم موصول مبنيّ على السكون في محل نصب، مفعولٌ به (1).

وخلاصة القول فيما ذهب إليه ابن هشام هنا أنه استدل على ترجيح رواية رفع (خير)، وتوجيهها بالعطف على (أوفى) بقاعدة كلّية غير صريحة، وقد استقلّت هذه القاعدة مرجّحة لهذا الوجه.

2- قواعد الحذف:

- إذا قَوِيَتِ الدّلالةُ على المحذوفِ جاز الحَذْفُ⁽²⁾.

أوردَ ابنُ هشام الأنصاريّ هذه القاعدة الكلّيّة غير الصريحة في سياق الحديث عن شواهد أفعال المقاربة، ففي البيت الآتي:

أكثرتَ في العَذْلِ مُلِدًا دائِما لا تُكثِرنْ إنِّي عَسِيتُ صائِما

قال النحاةُ إِنّ الشاهد فيه مجيء خبر عسى اسما مفردا، وهو (صائما)، والأصل أن يأتي جملة فعلية مضارعيّة. ولكنّ ابنَ هشام رأى بأنّ النحاة مخطئون هنا، وبأنّ (عسى) في البيت فعلّ خبرى تامّ، وليس فعلا إنشائيّا ناقصا.

قال ابنُ هشام: «رُبّما جاء خبرُ (عسى وكاد) اسما مفردا، فالأوّل كقولهم في المثل: (عَسَى الغُوريرُ أَبْؤُسا)، وقوله: [الرّجز]

أكثرتَ في العَذْلِ مُلِدًا دائِما لا تُكثِرنَ إنَّ عسِيتُ صائِما

والشاهد في قوله: (صائما)، فإنّه اسمٌ مفردٌ جيء به خبرا لعسى، كذا قالوا⁽³⁾، والحقُّ خِلافُه، وأنّ (عسى) هنا فعلٌ تامّ خبري، لا فعل ناقص إنشائي، يدلّك على أنّه خبري، لا فعل ناقص

^{(1) –} قال ابنُ هشام: «الظاهرُ أنّ (خيرٌ) مرفوع عطفا على (أوفى) المخبر به عن (هو)، أي: (كان يَكفي مَنْ هو أوفى وخيرٌ)، كما تقول: أحبُ من هو عالمٌ وعاملٌ. والجملة من المبتدأ والخبر صلة الموصول، والموصول مفعول (يكفي)». جلال الدين السيوطيّ: الأشباه والنظائر في النحو، ج4، ص60.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، ص315.

^{(3) -} يُنظر: المرادي: الجنى الدّاني في حروف المعاني، ص463، وابن عقيل: المساعد على تسهيل الفوائد، ج1، ص297، وبدر الدّين العَيْنيّ، محمود بن أحمد بن موسى: المقاصد النحويّة في شرح شواهد شروح الألفيّة،=

إنشائي وقوعه خبرا لإنّ، ولا يجوز بالاتفاق: إنّ زيدا هل قام، وأنّ هذا الكلام يقبل التصديق والتكذيب، وعلى هذا فالمعنى: إنّي رجوتُ أن أكون صائما، فصائما خبر لكان، وأنْ والفعل مفعول لِعَسَى، وسيبويهِ يُجيزُ حذفَ أنْ والفعل إذا قويتِ الدلالةُ على المحذوفِ، ألا ترى أنّه قَدَّر في قوله: (مِنْ لَدُ شَوْلًا) مِنْ لَدُ أَنْ كانتْ شَوْلًا»(1).

ويتضح من خلال هذا النص أنَّ ابن هشام يرى بأنّ الصحيح كونُ (عسيتُ) في البيت فعلا خبريا، بمعنى رَجَوْتُ، وبأنّ النحاة مخطئون فيما ذهبوا إليه. وقد بدأ كلامه بعرض ما قاله النحاة في البيت (عقب عليهم، قائلا بأنّ (عسيت) فعل خبريّ، بمعنى رَجَوْتُ، وتقدير الكلام: إنّي رجوتُ أن أكون صائما، فهو فعلٌ خبريّ، ومفعوله أنْ والفعل، وهما محذوفان، وأمّا (صائما) فهو خبر للفعل (أكون) المحذوف، والّذي سهّل هذا الحذف وضوحُ العبارة وجلاؤها، أو قوّةُ الدّلالة على المحذوف، كما يرى سيبويه، وقد استدل ابنُ هشام على ذلك بأمور ثلاثة:

أوّلها دليلٌ تفصيليّ، وهو مجيئه خبرا لـ(إنّ)، ولا يكون خبرها إلّا جملة خبرية (3).

وثانيها دليلٌ تفصيليِّ أيضا، وهو أنّ (عَسِيتُ) يحتمل الصدق والكذب، وبما أنّ الكلام يحتمل الصدق والكذب فهو كلامٌ خبريٌّ لا إنشائيٌّ.

وثالثها دليل كلّيّ، وهو القاعدة الكلّيّة غير الصريحة التي تقول: إذا قَوِيَتِ الدّلالةُ على المحذوفِ جازَ الحَدْفُ. والّذي قوّى الدّلالة على حذف (أنْ والفعل) ورودهما غالبا مع عسى، «فكأنّها دلّت عليهما حال الحذف»(4).

تحقيق: علي محمد فاخر، وأحمد محمد توفيق السوداني، وعبد العزيز محمد فاخر، ط1، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر، 1431ه/2010م، ص679.

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، ص309-315. وفي هذا النصّ تصحيفٌ في موضعين، وتحقيق كتاب (تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد) إجمالاً مليءٌ بالتصحيف والتحريف، ويحتاج تحقيقا جديدًا.

^{(2) -} ناقشَ ابنُ هشام هنا النُحاةَ في البيت فقط، وأمّا المثل (عَسَى الغُوَيْرُ أَبُؤُسًا)، فقد ناقشهم فيه في باب عسى، في مغني اللبيب. يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج2، ص422.

^{(3) -} عبّاس حسن: النحو الوافي، ج1، ص638.

^{(4) -} الشّيخ محمّد الأمير: حاشية الشيخ محمّد الأمير على مغني اللبيب، ج1، ص133. قال الأمير: «فَحَذَفَ الموصولَ [يقصد الموصول الحرفي (أنْ)] وصلته وأبقى معمول الصلة نظير قول سيبويه في مِنْ لَدُ شَوْلًا إنّ=

ثمّ استكمل ابنُ هشام استدلاله بإيراد شاهدٍ يُثبتُ مجيء (عسى) فعلا خبريّا، وذلك قوله تعالى: ﴿هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلّا تُقَاتِلُوا﴾ [البقرة: 246]، وبذلك عزّز ابنُ هشام ما ذهب إليه من صحّة مجيء (عسى) فعلا خبريا، ولكنّه في البيت بمعنى رَجَوْتُ، وهنا في الآية بمعنى طَمِعْتُمْ (1).

وممّا يُلحظ على كلام ابنِ هشامٍ أنّه استدلَّ بهذه القاعدة الكلّية غير الصريحة، مستعينا، معها، كعادته، بأدلّة تفصيلية أخرى، وشواهد أَيَّدَ بها اختيارَهُ، وقد حازت هذه القاعدة الكلّية غير الصريحة عند ابن هشام حُظْوَتَها وقُوَّتَها لكونها رأيا منسوبا إلى عَلَمِ النّحاة الأشهر سيبويه، وقد مرّ بنا قبلُ أنَّ ابنَ هشامٍ يُكِنُ احتراما كبيرا لهذا النحويّ الفذّ، ولا يكادُ يردُ له رأيًا إلّا في القليل النّادر.

وهذا لا يعني أنّه تبعه من غير دليل، بل قَوِيَ عنده دليلُ سيبويه، وأيده بأدلّة تفصيلية ونقليّة أخرى، جعلته يرتاح لما ذهب إليه سيبويه، ويُخالف النُّحاة الآخرين بالبيّنة والبرهان، وقد قال ابنُ هشام في نهاية استدلاله على أنّ عسى فعل خبريّ تامّ بمعنى رجوتُ: «فاعرف الحقَّ ودع التقليد، واستقتِ نفسك وإن أفتاكَ النّاسُ» (2).

هذا، ويحسنُ التنبيه على أنَّ كلامَ ابنِ هشام هنا يُخالف ما قاله في المغني، تحت باب عسى، فقد قرّر في المغني بأنّ (عسى) في المثل والبيت الشعريّ فعلٌ ناقص [أي: إنشائيٌ يعمل عمل كان وأخواتها]، ولكنّ خبره محذوف، وتقديره في المثل: (يكون أبؤسا)، وفي البيت الشعريّ (أكون صائما)، فرأبؤسا)، و (صائما) خبران للفعل كان، وليسا خبرين للفعل عسى، وعلى هذا فتحديده للخبر موافق لما قاله في تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، وإنّما الاختلاف في القول بنقصانه في المغني⁽³⁾.

التقدير: مِنْ لَدُ أَنْ كانتْ شَوْلًا كما يأتي على أنّ ما هنا أسهل لأنّ الموصول غالبٌ مع عسى فكأنّها تدلّ عليه حال الحذف». المرجع السابق، ص133.

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، ص315.

^{(2) –} المصدر نفسه، ص343.

^{(3) –} قال ابنُ هشام: «وقولهم في المثل: عَسَى الغُوَيْرُ أبؤُسًا كذا قالوا [أي: قال النحاة بأنّ خبر عسى هنا اسم مفرد»، وذلك نادر والصواب أنهما [أي: عسى في المثل والبيت الشعري ممّا حُذف فيه الخبرُ، أي: يكون أبؤسًا، وأكون صائما، لأنّ في ذلك إبقاء لها على الاستعمال الأصلي، ولأنّ المرجوّ كونه صائما، لا نفس الصّائم... وعسى فيهن فعل ناقص بلا إشكال». ابن هشام الأنصاري: مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب، ج2، ص422.

ويبقى أمرٌ ينبغي لَفْتُ النّظر إليه، وهو تقديرُ ابنِ هشام للخبر المحذوف في البيت إذ قدّره بقوله: (أن أكون)، لأنّ تقدير الكلام عنده: إنّي رجوتُ أن أكون صائما، وجعله (عسيتُ) بمعنى (رجوتُ) يتعارض من حيث المعنى مع ما شرَحَ به الشُّرّاحُ هذا البيت، إذ قالوا إنّ معناه: «أيّها العاذل المُلِحُ في عذله، إنّه لا يُمكن مقابلة كلامك بما يُناسبه من السّب، فإنّني صائم» (1).

وواضح أنّ هناك فرقا بين قولنا، رجوتُ أنْ أكون صائما، وإنّني صائم. والّذي جعل ابن هشام يُقدّر (أن يكون)، في اعتقادنا، هو نظره إلى الشاهد الذي قدّر فيه سيبويه كان، وهو: مِنْ لَدُ أَنْ كانَتْ شَوْلًا، وصلاحية تقدير (كان) في البيت الذي استشهد به سيبويه على جواز حذف ما قويت الدلالة عليه لا يقتضي صلاحية تقديرها في البيت الذي ناقش ابنُ هشام فيه النّحاة، بل يُقدّر ما يستقيم به المعنى، ولعلّ الأقرب في التقدير أن يكون المحذوف: بَقِيَ، أي: إنّي رجوتُ أنْ أَبْقى صائما، ف(صائما) حالّ، أو خبرٌ لـ(بَقِيَ)، إنْ جعلناه بمعنى ظَلَّ.

3- قواعد الأصل والفرع:

- التوستع في الأصول أكثر منه في الفروع(2):

ارتكزَ ابنُ هشام الأنصاري على هذه القاعدة الكلّية غير الصريحة ليُبيّن لنا سبب عدم إمكان تقدّم أخبار (إنّ) عليها مطلقا، وعدم توسُّطِها بينها وبين اسمها إلّا إن كانت ظرفا أو جارّا ومجرورا، فلا تقول: قائمٌ إنَّ مُحَمَّدًا، أو إنَّ قائمٌ مُحَمَّدًا، إلّا أنْ تقول: إنَّ في الجِدِّ لَفَوْزًا.

قال ابنُ هشام: «ولا تتقدّم أخبارهنّ عليهنّ مطلقا، وقد أشار إلى ذلك الشّيخُ شرفُ الدّين بنُ عُنيْن حيث قال:

كانِّيَ من أخبار إنَّ ولم يُجنز له أحدّ في النّحو أن يتقدّما

ولا على أسمائهن، فإنّ الحروف محمولة في الإعمال على الأفعال، فلكونها فرعا في العمل لا يليق التوستُعُ في معمولاتها بالتقديم والتأخير، اللّهمّ إلّا إنْ كان الخبر ظرفا أو جارًا ومجرورا، فيجوز توسُّطُهُ بينها وبين أسمائها، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ لَدَيْنَا أَنكَالًا﴾، ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لّمَن

^{(1) –} عبد القادر بن عمر البغدادي: شرح أبيات مغني اللبيب، ج3، ص342. وقال الرّضيّ: إنّهما [أي: عسى في المثل والبيت] شاذّان على تضمينهما معنى كان. يُنظر: مصطفى الأنطاكي: غنية الأريب عن شروح مغني اللبيب، ج2، ص235، والشُّمُنّي: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج1، ص340.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص232.

 $\underbrace{\dot{s}}^{(2)}$ ، وفي الحديث (إنّ في الصلاة الشُغلا) (1)، و (إنّ من الشّعر لَحِكَمًا)، ويُروى (لَحِكْمَةً) (2)، فأمّا تقديمُهُ عليها فلا سبيلَ إلى جوازه، لا تقول: في الدّار إنّ زيدًا» (3).

والسبب الذي جعل ابنَ هشام وغيرَهُ من النحاة المتقدّمين والمتأخّرين يمنعون عمل هذه الأحرف في الخبر مقدّما عليها هو أنّها مشبّهة بالفعل⁽⁴⁾، فهي فروع بالنسبة إلى الأفعال، والأفعال أصلٌ في العمل، ولذا فإنّ التّوستع في الأصول أكثر منه في الفروع، ويقصدون بالتّوستع هنا التقديم والتأخير، والذكر والحذف...إلخ⁽⁵⁾.

فما جاز في الفعل الناسخ مثلا لم يجز في الحرف الناسخ لأنّ الثاني فرع عن الأوّل. وأقصى ما يجوزُ في أخبار (إنّ) أن تتقدّم على اسمها، أي أن تتوسّط بينها وبين اسمها، وذلك جوازا إنْ كانت أشباهَ جمل (ظروفا أو مجرورات)، لأنّهم يتوسّعون في الظرف والجارّ والمجرور ما لا يتوسّعون في غيرهما، وقد يجب ذلك التقدّم لعارض [أي: لاشتمال اسمها على ضمير يعود على شيء في خبرها]، نحو إنّ في الدارِ صاحبَها، لئلّا يعود الضمير على متأخّر لفظا ورتبة، إن لم يتقدّم خبرها

(1) - حديث: «إنّ في الصلاة لشغلا» في صحيح مسلم، بغير (لام) قبل (شُغْلًا). يُنظر: مسلم بن الحجّاج، أبو الحسين: صحيح مسلم، ج1، تحقيق: محمّد فؤاد عبد الباقي، ط1، دار الحديث طبع نشر توزيع، مصر،

1412هـ/1991م، ص382، رقم الحديث: 538.

^{(2) -} حديث: «إنّ من الشعر حِكْمَةً» [بهذا اللفظ] في سنن الترمذي. يُنظر: التّرمذي، أبو عيسى محمّد بن عيسى بن سَوْرَةَ: الجامع الصحيح وهو سُنَنُ التّرمذي، تحقيق: أحمد محمّد شاكر، ط2، شركة ومكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، 1398ه/1978م، ص137، رقم الحديث: 2844.

^{(3) -} ابن هشام الأنصاري: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص230-232.

^{(4) –} هذه الأحرف تُشبه الفعل في أنّ آخرها مفتوح مثل الأفعال الماضية، كما أنّ فيها معاني الأفعال كالتوكيد، والتشبيه، وهي تُشْبِهُ من الأفعال ما تقدّمَ مفعولُه على فاعله. وقال العدويّ: «وتسمّى بالحروف المشبهة للفعل ووجه الشبه به إمّا لفظا فلانقسامها إلى الثلاثي والرباعي والخماسي وبنائها على الفتح مثله، وأمّا معنى فلأنّ معانيها معاني الأفعال، مثل: أكّدتُ وشبّهتُ واستدركتُ وتمنّيت وترجّيت». محمّد عبادة العدوي: حاشية العلامة الشيخ محمد عبادة العدوي على شذور الذهب، ج2، ص31.

^{(5) -} محمّد عبد المنعم الجوجريّ: شرح شذور الذهب، تحقيق: نواف بن جزاء الحارثي، ط1، 1423هـ، ص383.

^{(6) –} زكريًا الأنصاريّ، أبو يحيى بن محمّد بن أحمد: بلوغ الأرب في شرح شذور الذهب، تحقيق: خلف عودة القيسي، دار يافا العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 1432هـ/2011م، ص185.

وقد رأينا أنّ ابنَ هشام في اسستدلاله هُنا قد ارتكز على قاعدة كلّية صريحة، انفردت مُعلّلة ومُرجّحة للحكم الّذي صندَّر به كلامه، وهو عدم جواز تقدّم أخبار إنّ على اسمها إلّا إن كانت ظرفا أو جارًا ومجرورا.

4- قواعد الضرورة:

- الهُرُوبُ مِنْ ضَرُورَةِ إلى ضَرُورَةِ لا داعِيَ إِلَيْهِ (1):

أوردَ ابنُ هشام هذه القاعدة الكلّيّة غير الصريحة في سياق مناقشته للمُعْرِبين في تخريج نصب الفعل (أستريح)، في قول الشاعر:

وقد ذكر ابنُ هشام أنّ نصب الفعل (أستريح) الواقع بعد فاء السببيّة، وهو غيرُ مسبوق بنفي أو طلب، ضرورة، ومَنْ يَقُلْ بأنّ تخريج نصبه على أنّ الأصل توكيده بنون توكيد خفيفة (أَسْتَريحَنْ)⁽²⁾، ثمّ أبدلت النون ألفا فقد هرب من ضرورة ليقع في ضرورة أخرى، وذلك لا داعِيَ إليه ولا مُوجِبَ لَهُ.

قال ابنُ هشام: «مَنْ يقول ذلك فإنّما هرب من ضرورة إلى ضرورة، فإنّ توكيد الفعل في غير الطلب والشرط والقسم ضرورة»(3).

وقد اعتمدَ ابنُ هشام في ردِّ تخريج بعض المُعْرِبين لنصب الفعل (أستريح) على القاعدة الكلّية غير الصريحة: الهروب من ضرورة إلى ضرورة لا داعي إليه، ثمّ عَضَدَ استدلاله بقاعدة تقصيليّة، وهي أنّ توكيد الفعل في غير الطلب والشرط والقسم ضرورة، ولا شكّ أنّ الفعل (أستريح) لا طلب قبله، بل الّذي قبله خبرٌ، ولا هو فعل شرط، فلا وجود لأدوات الشرط، ولا هو جواب قسم⁽⁴⁾، فلا ينبغى تخريج نصبه على توكيده بالنون الخفيفة، ثمّ إبدالها ألفا.

وأَبْ دِلْنُهَا بَعْ دَ فَ تُح أَلِف ا وَقْفًا، كَما تَقُولُ في قِفَنْ قِفا

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص322.

^{(2) -} وذلك على حدّ قول ابن مالك: [متحدّثا عن إبدال نون التوكيد الخفيفة ألفا]:

^{(3) –} ابن هشام الأنصاري: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص321–322.

^{(4) -} يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص322، وذلك عند قول المحقق: الشاهد فيه.

وعدمُ اعتداد ابنِ هشامِ بتخريج مَنْ خرّج الفعل على إبدال نون توكيده الخفيفة ألفًا في محلّه، إذ لم تتوفّر شروط توكيد الفعل، ثمّ إنّ الفعل يُمكن تخريجه على وجهٍ آخرَ، تحدّثت به العربُ في خطاباتها.

هذا، ومن القواعد الكلّية غير الصريحة المتّصلة بقاعدتنا هذه القاعدة التي تقول: لا ينبغي التخلص من ضرورة بأخرى. وقد أورد ابن هشام هذه القاعدة الكلّية غير الصريحة على لسان المُعْتَرض على تخريج ابن جنّى لقول الشاعر:

ألا يا نَخْلَةً مِنْ ذاتِ عِرْقِ عليكِ ورحمة اللهِ السلامُ

إذ قال ابنُ جنّي إنَّ (رحمة الله) معطوف على الضمير المستتر في الظرف (عليكِ)، وذلك أولى من قول كثير من النحاة إنّه من قبيل تقديم المعطوف (رحمة الله) على المعطوف عليه (السلامُ).

حيثُ ذكر ابنُ هشام بأنّ ما قاله ابنُ جنّي قد يُعْتَرَضُ عليه بأنّه تخلّص من ضرورة بأخرى، وهي العطف مع عدم الفصل، أي عطف (رحمةُ الله) على الضمير المستتر في الظرف (عليكِ).

ولكنَّ ابنَ هشامٍ أجابَ بعد ذلك عن هذا الاعتراض بأن قال إنَّ عدمَ الفصلِ أسهلُ من الضرورة التي يُقال فيها بتقديم المعطوف على المعطوف على المعطوف عليه لِوُرُوده [أي: العطف مع عدم الفصل] في النثر، كقولهم: مررتُ برجلِ سواءٍ والعدمُ. والتقدير: مررتُ برجلِ سواءٍ هو والعَدَمُ (1).

والملحوظ أنَّ ابنَ هشامٍ أورد القاعدة الكلّية غير الصريحة على لسان المُعْتَرِض على قول ابن جنّي، ثمّ تولّى الرّد عليها بقاعدة هي أشبه ما تكون بالقاعدة الكلّية غير الصريحة، وهي: عدم الفصل أسهلُ من الضرورة التي يُقال فيها بتقديم المعطوف على المعطوف عليه، ويُمكن صياغتها بعبارة أخرى وهي: هناك ضرورة أخفٌ من ضرورة، ثمّ عزّزها بمثال من كلام العرب، وهو قولهم: مررتُ برجلٍ سواءٍ والعدمُ. وهذا من المواضع القليلة التي أورد فيها ابنُ هشام قاعدة كلّية ثمّ ردّها بما أمكنَ من قواعدَ كلّية أو تفصيليّة.

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص575.

5- قواعد الحمل والإلحاق:

- الحَمْلُ على الأَقْرَبِ أَوْلَى (1):

أوردَ ابنُ هشامٍ هذه القاعدة الكلّية غير الصريحة، وهو يذكر الأوجه التي رآها للنّحاة، في توجيه العطف، في قول القائل: (أنتَ أعلم ومالُكَ). قال ابنُ هشام: «فمجموع ما رأيتُ في ذلك ثلاثة أوجه: أحدها أنّ (مالُكَ) معطوف على (أنت) و (أعلمُ) خبرٌ عنهما... و [الواو] (2) للتشريك في اللفظ والمعنى كما هو قاعدتها. وفي هذا الوجه نظر لعدم تسليم جواز الجمع بين الحقيقة والمجاز... ثمّ لا خفاء بما في هذا الوجه من البعد في المعنى. الوجه الثاني: أنّه معطوفٌ لفظا ومعنى على الخبر. الوجه الثالث: أنّه خبرٌ لمبتدأ محذوف والتقدير: أنتَ أعلمُ وأنت ومالُكَ، فحذف المبتدأ لدلالة ما تقدّم عليه، فالتقى واوان، فحذفت الأولى لئلا يدخل حرفٌ على مثله» (3).

وقد أورد ابنُ هشامٍ على هذه الأوجه كلِّها إيراداتٍ تتقُضُها، ورأى بأنّ الوجة الصحيح الّذي يُمكنُ أنْ تُخَرَّجَ عليه العبارةُ المذكورةُ هو أن تكون الواو خلفًا من الباء، وأصل الكلام: أنتَ أعلمُ بِمالِكَ، وبهذا يستقيم المعنى، وقد جعلوا الواو خلفا من الباء للتوسيع في الكلام، ودليلُ ذلك قولهم: بعتُ الشاء شاةً بدرهم (4)، والذي سهّل إنابة الواو عن الباء تقاربُ معنييهما، فالواو للجمع والتشريك والباء للإلصاق، وهما متقاربان (5).

^{(1) -} جلال الدين السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو (رسالة لابن هشام الأنصاري بعنوان: أنت أَعْلَمُ ومالُكَ)، ج4، ص37.

^{(2) -} سقطت من النص والسياق يقتضيها.

^{(3) -} جلال الدين السيوطيّ: الأشباه والنظائر في النّحو، ج4، ص34-38.

^{(4) –} وذهب الدّمامينيّ إلى أنّه يُمْكِنُ تخريج عبارة (بِعْتُ الشّاءَ شاةً ودِرْهَمًا) على حذف العامل، والتقدير: بعتُ الشّاءَ: دفعتُ شاةً وأخذتُ دِرْهَمًا، فتكون الواو على أصلها عاطفة، غير نائبة عن الباء كما يقول ابنُ هشام. يُنظر: الشّمني: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج1، ص703، والدسوقيّ: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللّبيب، ج2، ص27.

^{(5) –} جلال الدين السيوطيّ: الأشباه والنظائر في النحو، ج4، ص36، وابن هشام الأنصاريّ: مغني اللّبيب عن كتب الأعاريب، ج4، ص373.

والذي دعا ابنَ هشام إلى اختيارِ هذا الوجه ورفضِ الأوجه الثلاث المذكورة هو قربُ معناه وظهوره، ثمّ خلوّه من الحذف والتقدير الموجودين في الأوجه الأخرى، ولا شكّ أنّ الحذف والتقدير والبعد عن المعنى المقصود خلافُ الأصل⁽¹⁾.

ووجه ردّ ابنِ هشامِ للوجه الأوّل -وهو محلّ كلامنا- اعتماده على القاعدة الكلّية غير الصريحة: الحمل على الأقرب أولى، وذلك أنّ مقتضى الوجه الأول أن يكون (أَعْلَمُ) خبرا عن (أنتَ) و (مالُك)، لأنّ (مالُك) معطوف على المبتدأ (أنتَ)، ولا جدال في بُعْدِ هذا الوجه ومخالفته للمعنى المقصود، فالقائل لا يُريدُ أن يُخبر بأنّ المبتدأ (أنتَ) أعلم، و (مالُكَ) أعلمُ أيضًا، فوجب إذ ذلك عدم التسليم بهذا الوجه.

ف(مالُك) عند ابنِ هشام معطوف على (أعلم)، ولكنّه عطف للتشاكل اللفظيّ فقط، وليس عطفا يُقصد به التشريك في الحكم أيضًا. قال ابنُ هشام: «ويظهر لي أنّ الصواب خلاف ما زعماه [يقصد: الجَرْمِيَّ وابنَ مالكٍ] من أنَّ المعطوف عليه المبتدأ، وأنّ الصّواب أنّه الخبر (2)، وهو قول ابنِ طاهر، وذلك لأنّه حملٌ على الأقرب، وأنّ هذا العطف كالخفض في (هذا جُحْرُ ضَبِّ خَرِبٍ) وذلك يقتضي تجاور الاسمين، ولأنّ الباء ملحوظة المعنى كما ذكرنا، ومعناها متعلّق بالخبر، فليكن العطف على الخبر ليتّحد التّعلّقان المعنويُّ واللّفظيُّ»(3).

والمتتبّع لاستدلال ابنِ هشام على بُطلان الوجه الأوّل القائل بأنّ (مالُك) معطوف على المبتدأ (أنتَ) يلحظ أنّه ارتكز على قاعدتين كلّيتين غير صريحتين، أولاهما: أنّ الحمل على الأقرب أولى (4)، وثانيتهما: أنّ الجمع بين الحقيقة والمجاز غيرُ مُسلَّمٍ به، لأنّ جعل (مالُك) معطوفا على المبتدأ (أنتَ) يؤدّي إلى القول بأنّ (أعلمُ) خبرٌ عن (أنتَ) و (مالُك) معًا، وهذا فيه جمعٌ بين

^{(1) -} الشّمنّي: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج1، ص703، والدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغنى اللبيب، ج2، ص27.

^{(2) –} وفي أغلب شروح المغني تجدهم يقولون بأنّ (مالك) معطوف على المبتدأ (أنت)، وهو خلاف ما يُقرّره ابنُ هشام هنا. قال الدسوقي: «قوله (أنت أعلم ومالُك) أي فالواو حرف عطف ومال عطف على أنت لكن ليس العطف هنا للتشريك بل الواو في الحقيقة بمعنى باء الجرّ متعلّقة بأعلم». الدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب، ج2، ص27.

^{(3) -} جلال الدين السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو، ج4، ص37.

^{(4) -} والأقرب هو عطف (مالُك) على (أَعْلَمُ)، وهو، كما سبق القول، عطفُ تشاكلٍ لفظيّ فقط، وليس عطفَ تشريكٍ في الحُكم.

الحقيقة والمجاز، فإسناد (أعلم) إلى (أنت) حقيقة، وإسناده إلى (مالُك) مجاز، والنحاة لا يرون الجمع بين الحقيقة والمجاز في تعبيرٍ واحدٍ، فلا يَحْسُنُ قَبولُ هذا الوَجْهِ (1).

هذا ما ذهب إليه ابنُ هشام، في هذه العبارة، أمّا سيبويهِ فيرى بأنّ الواو في عبارة (أنتَ أعلمُ ومالُكَ) إنّما هي واو المعية، أي: التي بمعنى (مع)، قال سيبويهِ: «ولو قلتَ: أنتَ وشأنُك كنتَ كأنّك قلت: أنتَ وشأنُك مقرونان، وكلُّ امرئٍ وضيعتُهُ مقرونان، لأنّ الواو في معنى مع هنا، يعمل فيما بعدها ما عمِلَ فيما قبلها من الابتداء والمبتدإ. ومثله: أنتَ أعلمُ ومالُكَ، فإنّما أردتَ: أنت أعلمُ مع مالِك. وأنت أعلمُ وعبدُ الله، أي أنت أعلمُ مع عبد الله»(2).

فسيبويه يقرّ بأنّ الواو واو المعيّة، ولكنْ بما أنّ ما قبلها اسمٌ لا فعل، فهو يرى بأنّ المعطوف لا يكون إلّا رفعا، ف(مالُك) هنا لا يجوز فيه إلّا الرفع⁽³⁾.

والذي ذهب إليه سيبويه أقربُ إلى منطق نيابة بعض الحروف عن بعضٍ، وذلك أنّ المشهور نيابة الواو عن الباء، إذا كانت الواو حرف قسم، لأنّ الباء أصل في القسم، والواو والتاء فرعان عنها، وأمّا نيابة الواو العاطفة عن الباء فقليلٌ لا يحسن التخريج عليه (4).

وممّا يدلّ على أنّ مجيء الواو العاطفة بمعنى الباء قليل، وهو من قبيل الخروج عن الأصل، إيرادُ ابنِ هشام لها تحت تنبيه بعنوان: خروج الواو عن إفادة مطلق الجمع، وأوّل هذه الأوجه أن تكون بمعنى (أو)، والثاني أن تكون بمعنى (الباء)، والثالث أن تكون بمعنى (لام التعليل).

^{(1) -} قال ابنُ هشام: «وفي هذا الوجه نَظَر [يقصد الوجه الأوّل] لِعَدَم تسليم جواز الجمع بين الحقيقة والمجاز، لأنّا لا نعلمهم أجازوه إلّا في المجازيّ اللّغويّ. أمّا في المجازيّ العقليّ، بأن يُسنْدَ اللّفظُ إلى أمرين مَعًا: إلى أحدهما بطريق الحقيقة، وإلى الآخر بطريق المجاز فلا. ثمّ لا خفاء بما في هذا الوجه من البُعد في المعنى». جلال الدين السّيوطيّ: الأشباه والنظائر في النّحو، ج4، ص35.

^{(2) -} سيبويه: الكتاب، ج1، ص300. ويُنظر: الشّمنّي: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج1، ص703، ومصطفى الأنطاكى: غنية الأريب عن شروح مغنى النّبيب، ج3، ص285.

^{(3) -} وقد أورد سيبويهِ هذه العبارة تحت باب قال فيه: «هذا بابٌ معنى الواو فيه كمعناها في الباب الأوّل إلّا أنّها تَعْطِفُ الاسم هنا على ما لا يكون ما بعده إلّا رفعا على كلّ حال». سيبويه: الكتاب، ج1، ص299.

ويُنظر: الحديث عن القاعدة الكلّية: كثيرا ما يُغتفر في الثواني ما لا يُغتفر في الأوائل، في بحثنا هذا، ص99.

^{(4) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج4، ص369-373. ويُنظر: الدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغنى اللبيب، ج2، ص27.

وقد قال المراديّ: «وذهب كثيرٌ من النّحويّين إلى أنّ الواو [وهو يقصد واو القسم] بدلٌ من الباء، قالوا: لأنّها تُشابهها مخرجا ومعنى، لأنّهما من الشّفتين، والباء للإلصاق والواو للجمع»(1).

6- قواعد طرائق العرب في الخطاب:

- اجتماع مَجازين مَكروهٌ⁽²⁾:

ارتكزَ ابنُ هشام الأنصاريّ على هذه القاعدة الكلّيّة غير الصريحة، وهو يُناقش مذهب سيبويه والمحقّقين في جعل (رَغَدًا) و (مِثْلَ اشْتِعالِ) حالين، لا نعتين لمصدرين محذوفين، كما يقولُ المُعربون، وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَكُلّا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا ﴾ [البقرة: 35]، وقول ابن دريد:

واشتعلَ المُبْ يَضُ في مُسْود في مُسْدود واشتعالِ النّارِ في جَزْلِ الغَضَى

وقد أورد ابنُ هشام كلاما طويلا يُناقش فيه ما ذهب إليه سيبويه والمحققون، وسنورده على طوله لأهميّته، وتوقّف استيعاب المسألة عليه. قال ابنُ هشام: «والرابع [أي: الموضع الرابع من الأمور التي اشتهرت بين المعربين، والصّواب خلافها] (3): قولهم في نحو: ﴿وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا ﴾ [البقرة:35]: إنّ (رغدًا) نعتُ مصدرٍ محذوف. ومثله: ﴿واذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا ﴾ [آل عمران:41]، وقول ابن دريد:

صحيحٌ أنّ بعض المتكلّمين في معاني الحروف يذكرون نيابة الواو العاطفة عن الباء، ولكنّهم لا يمثّلون له إلّا بأمثلة نثرية قليلة جدّا. قال الهرّويّ: «وتكون [أي: الواو] بمعنى الباء، كقولك: متى أنتَ وبلادُك، والمعنى: متى عهدُك ببلادِك. وكقولهم: بعث الشّاءَ: شاةٌ ودرهمٌ. والمعنى: شاةٌ بدرهم، إلّا أنّك لمّا عطفتَهُ على المرفوع ارتفع بالعطف عليه». على بن محمّد النحويّ الهرّويّ: كتاب الأُزْهِيّة في علم الحروف، تحقيق: عبد المعين الملّوحي، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، 1413ه/1993م، ص232.

وقال محقق الإيضاح العضدي، لأبي عليّ الفارسيّ: «وربّما وضعوا الواو مكان الباء فقالوا: الحملان حمل ودرهم، والبرّ قفيزان ودرهم، والسّمن منوان ودرهم، والجواب فيه كالجواب في الباء إلّا أنّ ما بعد الواو نسق على ما قبلها، وهي بمعنى الباء في حكمها». أبو عليّ الفارسيّ: الإيضاح العضدي، ج1، تحقيق: حسن شاذلي فرهود، ط1، (دون ناشر)، 1389ه/1969م، الحاشية رقم: 02، ص44.

^{(1) -} المراديّ: الجَنَى الدّاني في حروف المعاني، ص154.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص547.

^{(3) –} سيتضح بعد أنّ قول المعربين صحيح، وإنّما اعتراضُ ابنِ هشام على ما ذهب إليه سيبويه والمحقّقون. وقد اعتذر له الشّمُنّي عن إدراج هذه المسألة تحت الأمور التي اشتهرت بين المعربين والصواب خلافها. يُنظر: الشّمُنّي: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج2، ص527، ومصطفى الأنطاكيّ: غنية الأريب عن شروح مغنى اللبيب، ج2، ص581.

واشتعلَ المُبْيِضُ في مُسْوَدِّهِ مِثْلَ اشْتِعالِ النَّارِ في جَزْلِ الغَضَي

أي: أَكْلًا رَغَدًا، وذِكْرًا كَثِيرًا، واشْتِعالًا مثلَ اشتعالِ النّارِ. قيل: ومذهبُ سيبويهِ والمحققين خلافُ ذلك، وأنّ المنصوب حالٌ من ضمير مصدر الفعل، والأصل: فكُلاهُ، واشْتَعَلَهُ، أي: فَكُلا الأَكْلَ، واشتعلَ الاشتعالُ، ودليل ذلك قولهم: (سِيرَ عَلَيْهِ طَويلًا)، ولا يقولون: طويلٌ، ولو كان نعتا للمصدر لَجازَ، وبدليل أنّه لا يُحْذَفُ الموصوفُ إلّا والصّفة خاصّة بجنسه، تقول: (رأيتُ كاتبا)، ولا تقول: (رأيتُ طويلا)، لأنّ الكتابة خاصّة بِجِنْسِ الإنسان بخلاف الطّول. وعندي فيما احتجُوا به نظر، أمّا الأول فلجواز أنّ المانع من الرّفع كراهية اجتماع مجازين: حذف الموصوف، وتصيير الصّفة مفعولا على السّعَة (أ)، ولهذا يقولون: (دخلتُ الدّارَ) بحذف (في) توسّعا، ومنعوا: (دخلتُ الأمرَ) لأنّ تعليق الدخول بالمعاني مجازّ، وإسقاط الخافض مجازّ. وأمّا الثاني: فلأنّ التحقيقَ أنّ حذفَ الموصوف إنّما يتوقّفُ على وجدان الدليل، لا على الاختصاص، بدليل: ﴿وأَلْقَا لَهُ الحَدِيدَ (10) أَن اعْمَلْ سَابِغَاتٍ» [سبأ: 10-11] أي: دُروعًا سابِغاتٍ»(2).

وجَلِيٌّ، من خلال هذا النّصّ، أنَّ سيبويهِ قد ارتكز على دليلين اثنين، في قوله بالحاليّة:

أولهما: ما نُقِلَ عن العرب في قولهم: سِيرَ عَلَيْهِ طَويلًا، ف(طويلا) حالٌ من ضمير المصدر المحذوف، وهو بالنصب فقط، ولا يجوز فيه الرفع، ولو كان (طويلا) نعتا لمصدر محذوف لَجازَ رفعه، لأنّ المصدر المحذوف مرفوعٌ فهو نائب فاعل، وتقدير الكلام: سيرَ عليهِ سَيْرٌ، وإذا امتنعوا من رفعه دلّ على أنّ القول بكونه نعتا غيرُ صواب.

وثاني الدليلين: أنّ الموصوف لا يُحذف إلّا إذا كانت الصفة مختصة به (3)، فيصحُّ لك عند رُونْيَتِكَ إنسانا أن تقول: رأيتُ كاتبا، لأنّ الكتابة مختصة بالإنسان، ولكن لا يصحُّ لك أن تقول: رأيتُ طويلا، لأنّ الطول غيرُ مختصِّ بالإنسان، ومِنْ ثَمَّ فقد يقع اللّبس، ويَخْفَى المقصودُ، ولفظتا (رَغَدًا)، و (طَويلًا) ليستا مختصّتين بالأكل والسير، فلا يصحُّ القولُ إذًا بأنّهما صفتان لموصوف محذوف.

^{(1) -} يقصد بقوله: (مفعولا) نائب الفاعل، فهو يُسمّى أيضا المفعول الذي لم يُسمَّ فاعله.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص545-548.

^{(3) -} المصدر نفسه، ص547.

هذا ما ارتكزَ عليه سيبويهِ وأصحابه، وقد ردّ ابنُ هشام هذا الرأي بقواعد كلّية وتفصيلية، أمّا دليل سيبويه الأوّل فقد قال فيه إنّ «المانع من الرفع [أي رفع (رَغَدًا)، و (طَوِيلًا)] كراهية اجتماع مجازين: حذف الموصوف، وتصيير الصفة مفعولا(1) على السّعة»(2).

وذلك أنّه يُكْرَهُ اجتماعُ مجازين في العبارة الواحدة (3)، وهو ما دعا النّحاة إلى قبول عبارة (دَخَلْتُ الأَمْرَ)، لأنّ العبارة الأولى فيها مجازّ واحد، وهو إسقاط حرف الجرّ، توسُّعا في الكلام، والثانية اجتمع فيها مجازان، وهما إسقاط حرف الجرّ، وتعليق الدخول بأمر معنويّ، فألجأهم ذلك إلى رفضها.

وأمّا دليل سيبويه الثاني، وهو أنّ الموصوف لا يُحْذَفُ إلّا إذا كانت الصفة مختصّة به، فقد أجابَ عنه ابنُ هشام، وقال بأنّه غيرُ سديد، فالتحقيق أنّ حذف الموصوف إنّما يتوقّف على وجدان الدليل، لا على الاختصاص، بدليل قوله تعالى: ﴿ وَأَلْتًا لَهُ الْحَدِيدَ (10) أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ ﴾ [سبأ: 10-11]، أي دروعًا سابغاتٍ، فقد حُذِفَ الموصوف (دروعًا) لا لِأَنَّ (سابغات) مختصّة به، فهي [أي: سابغات] تصلح للدّروع وتصلح لغيرها، ولكنَّ الموصوف حُذِفَ لوجود دليل، وهو قوله تعالى قبلُ: ﴿ وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ ﴾، فغالبا ما تكونُ إلانةُ الحديد لصنع مثل هذه الأشياء (4).

والملحوظ أنّ ابنَ هشام ردّ مذهب سيبويه والمحققين بدليلين اثنين (5)، أوّلهما قاعدة كلّية غير صريحة، وهي: أنّ حذف الموصوف إنّما يتوقّف على وجدان الدليل، لا على الاختصاص، ثمّ شفعها بشاهد قرآنيّ، لا يتطرّق إليه الشكّ:

^{(1) -} سبق القول بأنّه يقصد بالمفعول نائب الفاعل.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص547.

^{(3) -} ذكر الدسوقي أنّ ابنَ هشام أراد بالمجازين مخالفة الأصل، لأنّ المجاز البياني لا يُكره تعدّده. يُنظر: الدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على مغني اللبيب، ج2، ص364.

^{(4) -} وقد ذكر الدسوقي أن السابغات معناها «الكوامل يجرّها لابسها على الأرض فالكمال ليس خاصّا بالدروع». يُنظر: الدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على مغني اللبيب، ج2، ص365.

^{(5) -} سبق لابن هشام أن ردّ ما ذهب إليه سيبويه. قال ابنُ هشام: «وهو مبعّدٌ عندي أيضا لقول سيبويه في نحو: (سرتُ طويلا)، و (ضربتُ زيدًا كثيرا) إنّ طويلا وكثيرا حالان من ضمير المصدر محذوفا، أي سرتُهُ وضربتُهُ، أي: السير والضرب لأنّ هذا العائد لم يتلفّظ به قط». وواضح أنّه يردُ ما ذهب إليه سيبويه بضابط تفصيليّ، وهو أنّ هذا الضمير الذي قال سيبويه بأنّه صاحب الحال، وبأنّه عائد على المصدر المحذوف لم يُتلفّظ به أبدا، فلا يمكن التخريج عليه لو ذُكِرَ في كلامهم ولو قليلا. يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج3، ص120-121.

وبهذا ردّ ابنُ هشام الضابط الذي استدلّوا به، وأثبتَ بأنّه غير دقيق، واستدلّ على عدم دقّته بالآية الكريمة: ﴿ وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ (10) أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ ﴾ [سبأ: 10-11]، ليقوم إذ ذاك بتعديل الضابط (1).

وممّا يُسَجَّلُ على مناقشة ابنِ هشامٍ لسيبويه أنّها من المواطن القليلة التي خالفه فيها، إذْ تُظْهِرُ نصوصُ ابنِ هشام بأنّه يُكنُّ له احتراما بالغا، ويتّضح من خلال هذا الاستدلال أيضًا أنّ ابنَ هشامٍ صاحبُ شخصية علميّة تناقش أقوال الجميع، وتحتكم بعد ذلك إلى الدليل والحجة، ولا تركن إلى علوّ منزلة النّحويّ، وصندَقَ أبو حيّان، حينَ قال: «ولسنا مُتَعَبَّدِينَ بقول نحاة البصرة، ولا غيرهم ممّن خالفهم، فكم حكم ثبت بنقل الكوفيّين من كلام العرب لم ينقله البصريّون، وكم حكم ثبت بنقل البصريّين لم ينقله الكوفيّون، وإنّما يعرف ذلك من له استبحارٌ في علم العربيّة، لا أصحاب الكنانيش المشتغلون بضروب من العلوم، الآخذون عن الصحف دون الشّيوخ»(2).

والأقربُ إلى الصواب عندنا هو جواز وجه الحالية، على تأويل المصدر بالمشتق، كما ذهب اليه ابنُ كيسان، وكما خُرِّجت عليه نصوص فصيحة كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا﴾ [سبأ: 13]، إذ قيل بأنّ (شكرا) وهي مصدر يجوز أن تكون حالا مؤوّلة بمشتق، أي: شاكرينَ (د)، وتجوز معه، أي: مع (رغدًا)، و (مِثْلُ اشتعالِ) الوصفيّةُ لمصدر محذوف، كما قال المعربون، وهذا من المواطن التي جاز فيه تعدّد الأوجه الإعرابية للمفردة الواحدة.

^{(1) –} ويُذْكَرُ أنّ هذا الذي ذهب إليه ابنُ هشام والمعربون مخالفين فيه سيبويه قد ارتضاه كثيرون، بعضهم ارتضاه راجحا على غيره، وبعضهم ذكر معه وجه الحالية الذي يقول به سيبويه، وبعضهم ذكر احتمال كونها مصدرا في موضع المشتق (الحال)، والتقدير: كُلا طيّبين مهنّأين، ويُنسب هذا القولُ الأخير إلى ابن كيسان. يُنظر: السمين الحلبي: الدّر المصون في علوم الكتاب المكنون، ج1، ص281، ومحمد الطاهر ابن عاشور: تفسير التحرير والتنوير، ج1، ص432، ومحيى الدين الدرويش: إعراب القرآن الكريم وبيانه، ج1، ص90.

^{(2) -} أبو حيّان الأندلسي: تفسير البحر المحيط، ج3، ص167.

^{(3) -} محمّد علي طه الدرّة: تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، ج7، ص574.

7- قواعد الكتاب العزيز:

- لا يَحسنن حَمْلُ التّنزيل على القليل(1):

أوردَ ابنُ هشام الأنصاريّ هذه القاعدة الكلّيّة غير الصريحة في سياق النقاش الدائر حول معنى قوله تعالى: ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ ﴾ [المرسلات: 36]، إذ صرّح ابنُ هشام أنّ المشهور في رفع (يعتذرون) أنّ الفاء للعطف المحض، فيكون النفي مسلّطا على الفعلين، أي: لا يُؤذّنُ لَهُمْ، فلا يَعْتَذِرُونَ.

وأمّا ما جوّزه الأَعْلَمُ الشَّنْتَمَرِيُّ، وابنُ خروف، وبدرُ الدّين ابنُ ابنِ مالك، من كون الفاء للاستئناف السّببيّ، ويكون النّفيُ مع ذلك مُسلَّطًا على الفعل الثاني، والتقدير: لا يُؤْذَنُ لَهُمْ، فَهُمْ لا يَعْنَذِرُونَ، فهو قليلٌ في كلام العرب⁽²⁾، ولا يحسنُ حمل القرآن الكريم عليه⁽³⁾.

فعلى النّصب:

- الفاء عاطفة سببيّة، أي: ما يكون منك إتيانٌ فحديثٌ، فكلاهما (الإتيان والحديث) منفيٌّ، ويُمكن أن يفهم من النصب أيضا نفيُ الحديث فقط، وتقدير الكلام: ما تأتينا مُحدِّثا بل تأتينا غيرَ محدِّثِ.

وعلى رفعه:

- يكون معطوفا على (تأتينا)، فيكون كلِّ منهما منفيّا، أي: ما تأتينا فما تُحدِّثنا.

- وجوّز بعضُ النّحاة أن يكون الفعل الثاني (تحدّثنا) مقطوعا على الاستئناف، فهو حينئذٍ مُثبتٌ، والتقدير: ما تأتينا، فأنت تحدّثنا.

وقد استشكل ابن هشام هذا التخريج «لأنّ الحديث لا يُمكن مع عدم الإتيان»، ثمّ أجاب عنه بجواب ووَهّنه ، ويُمكن أن نُجيب عن استشكال ابن هشام انطلاقا من زماننا هذا! فتصير عبارة (ما تأتينا فتُحدِّتُنا) [بالقطع والاستثناف] صحيحة لا إشكال فيها، فحين قال ابن هشام: «لأنّ الحديث لا يُمكن مع عدم الإتيان» نقول: هذا في زَمَنِه، أي: في القرن الثامن الهجريّ، وأمّا في وقتنا هذا فيُمكن أن يكون هناك حديث مع عدم إتيان، ويكون التقدير: ما تأتينا، فأنت تُحدَّثُنا مُهاتفًا، أو مُهاتفةً.

- وجوّز بعضبُهُمْ أن يكون الفعل مقطوعا على الاستئناف السّببيّ، أي: استئناف ولكن مع انتفاء الثاني لانتفاء الأوّل، ثمّ حكم على هذا التخريج بأنّه قليلٌ في كلام العرب.

يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج5، ص495.

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب، ج5، ص502.

^{(2) -} قال الدسوقي: أي: والأكثر النصب عند إرادة السببية. الدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على مغني اللبيب، ج2، 165.

^{(3) –} وكان ابنُ هشام ابتدأ هذه المسألة بالنقاش الدّائر حول عبارة (ما تأتينا فتحدّثنا)، وذكر أنّ النّحاة جوّزوا فيها وجهين، وهما نصب (تحدّثنا) ورفعه.

قال ابنُ هشام: «وقرأ السبعةُ: ﴿ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ ﴾. والمشهور في توجيهه أنّه لم يقصد إلى معنى السببيّة، بل إلى مجرّد العطف على الفعل، وإدخاله معه في سلك النّفي، لأنّ المراد بـ (ولا يؤذن لهم) نفي الإذن في الاعتذار، وقد نهوا عنه في قوله تعالى: ﴿ لَا تَعْتَذِرُوا الْيَوْمَ ﴾ [التحريم: 07] فلا يتأتّى العذر منهم بعد ذلك.

وزعم ابنُ مالك بدر الدين⁽¹⁾ أنّه مُسْنَأْنَفٌ بتقدير: فهم يعتذرون، وهو مشكل على مذهب الجماعة؛ لاقتضائه ثبوت الاعتذار مع انتفاء الإِذْن، كما في قولك: (ما تُؤْذِينا فَنُحِبُّكَ) بالرفع⁽²⁾.

وإليه ذهب ابنُ الحاجب، فيكون بمنزلة (ما تأتينا فتجهَلُ أمورَنا)، ويردُّه أنّ الفاء غير العاطفة للسّببيّة ولا يتسبّب الاعتذار في وقت عن نفي الإذن فيه في وقت آخر.

وقد صبحتَ الاستئناف بوجه آخر يكون الاعتذار معه منفيًا، وهو ما قدّمناه (3) ونقلناه عن ابن خروف من أنّ المُسْتَأْنَفَ قد يكون منفيًا على معنى السّببيّة، وقد صرّح به هنا الأعلم. والذي أقول: إنّ مجيء الرّفع بهذا المعنى [أي: على الاستئناف السّببي، ويكون الثاني مع ذلك منفيّا] قليلٌ جدًّا، فلا يَحْسُنُ حَمْلُ التنزيل عليه» (4).

والمتأمّل في هذا النّص يلحظ أنَّ ابنَ هشامٍ يذكر في الآية الكريمة ﴿ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ ﴾، ثلاثة أوجه:

الأوّل: أنّ الفعل الثاني معطوف على الفعل الأوّل، وهو داخل معه في حيّز النفي، والتقدير: لا يُؤْذَنُ لَهُمْ، فلا يَعْتَذِرُونَ. وهذا هو الوجه الذي يرتضيه ابنُ هشام، ويرى بأنّه أشهر الأوجه في الآية الكريمة.

^{(1) -} وهو يقصد ابنَ ابنِ مالكٍ، واسمه بدر الدّين.

^{(2) -} هذا المثال يُمكن تخريجُهُ على الاستئناف عند ابن هشام، لأنّ المعنى مستقيمٌ، وتقدير الكلام: ما تؤذينا فنحنُ نُحبُّكَ، ومثلُهُ: ما تأتينا فتجهلُ أمورَنا.

^{(3) -} كان ابنُ هشام قد تحدث عن تخريج ابن خروف للآية الكريمة (لا يُقضى عليهم فيموتوا) على قراءة عيسى بن عمر (فيموتون)، إذ قال: إنّه يجوز في (يموتون) الاستئناف على معنى السّببيّة، والتقدير: لا يُقضى عليهم فهم لا يموتون.

^{(4) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج5، ص499-502.

والثاني: أنّ الفعل الثاني مُسْتَأَنفٌ، وهو مثبتٌ، والتقدير: لا يُؤْذَنُ لَهُمْ، فَهُمْ يَعْتَذِرُونَ، ونسبه اللي بدر الدين بنِ ابنِ مالك، وابن الحاجب، وقد ضعّفه لأنّه يؤدي إلى ثبوت الاعتذار مع انتفاء الإذن به، كما صرّح بأنّه مشكلٌ على مذهب جمهور المفسّرين⁽¹⁾.

والثالث: أنّ الفعل الثاني مستأنف استئنافا سببيًا، وهو منفيّ، والتقدير: لا يُؤْذَنُ لهم، فَهُمْ لا يَعْتَذِرُونَ، ونسب هذا الوجه إلى الأعلم الشنتمريّ، وابن خروف، وقد ردّه أيضا بالقاعدة الكلّية غير الصريحة، وهي: لا يحسنُ حملُ التنزيل على القليل، وذلك أنّ هذا الاستئناف السّببيّ الّذي يكون معه الفعلُ منفيًا قليلٌ في كلام العرب، فلا يحسن حمل القرآن الكريم عليه⁽²⁾.

ومن هنا يظهرُ أنّ ابن هشام ردّ الوجه القائل بأنّ الفاء للاستئناف السّببيّ بقاعدة كلّية غير صريحة، مكتفيا بها، وهي أنّ الشيء القليل لا يحسن تخريج القرآن عليه، لأنّ مَبْنَى القرآنِ الكريمِ على الكثير الأقصح، ولذا وجب المصيرُ إلى الوجه الكثير الغالب الذي عليه جمهور النّحاة والمفسّرين، وهو كون الفاء للعطف فقط.

وعلَّل محمد الطاهر ابن عاشور رجحان رفع يعتذرون على نصبه، بل إنّ النصب عنده غير جائز، قائلا: «﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ ﴾ أي لا يؤذن إذنا يتفرع عليه اعتذارهم، أي لا يؤذن لهم في الاعتذار. فالاعتذار هو المقصود بالنفي، وجعل نفي الإذن لهم توطئة لنفي اعتذارهم، ولذلك جاء (فيعتذرون) مرفوعا ولم يجئ منصوبا على جواب النفي إذ ليس المقصود نفي الإذن ويترتب نفي اعتذارهم على نفي الإذن لهم إذ لا محصول لذلك، فلذلك لم يكن نصب فيعتذرون مساويا للرفع بل ولا جائزا» (3).

^{(1) –} قال الدسوقي: «والحاصل أنّ ثبوت النون في يعتذرون إمّا للتناسب أو للعطف على اللفظ، ولا يحمل على الاستئناف بتقدير مبتدأ كما قال ابنُ مالك، ولا على الاستئناف على معنى السّببيّة وانتفاء الثاني لانتفاء الأوّل لقلّته». الدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على مغني اللبيب، ج2، 166. ويُنظر: ابن مُعْط، أبو الحسن زين الدين يحيى: الفصول الخمسون، تحقيق: محمود محمد الطناحي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، مصر، (دون تاريخ)، ص205، ومحمّد الأمير: حاشية الشيخ محمّد الأمير على مغني اللبيب، ج2، ص99، والألوسيّ: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسّبع المثاني، ج29، ص177.

^{(2) -} مصطفى الأنطاكيّ: غنية الأريب عن شروح مغني اللبيب، ج3، ص631.

^{(3) -} محمّد الطاهر ابن عاشور: تفسير التحرير والتنوير، ج29، ص440.

فلمّا كان الاعتذار هو المقصود بالنّفي لم يجز جعله مُسبّبا عن نفي الإذن، إذْ يصيرُ تابعًا لما قبله، مُتفرّعا عنه. ولعلَّ القول بعدم جواز نصب (يعتذرون) حجرٌ ومنعٌ لما تُجيزُهُ العربيّة، قال ابنُ عطيّة: «ولم يُنْصَبُ [أي: الفعل يعتذرون] في جواب النّفي لتشابُه رؤوس الآي، والوجهان جائزان [أي: الرّفع والنّصب]»(1).

8- قواعد أمن اللبس:

- يَجُوزُ التَّقدِيمُ لِأَمْنِ الالتباسِ (2):

أوردَ ابنُ هشام الأنصاريّ هذه القاعدة الكلّية غير الصريحة على لسان الكسائيّ، وذلك في مسألة تقديم أو تأخير المحصور فيه بـ(إلّا). قال ابنُ هشام: «اتفقوا على وجوب تأخير المحصور فيه بـ(إنّما)، مرفوعا كان أو منصوبا، ليتضح بذلك المحصور فيه من غيره، واختلفوا في المحصور فيه بـ(إلّا)، فقال المتأخرون: وهو كذلك حملا لأحد الحصرين على الآخر، ولأنّ المحصور في نحو: ما ضرب زيد إلّا عَمْرًا، ضرب وَقَعَ من زيد لا مطلق الضرب، وفي: ما ضرب عَمْرًا إلّا زيد، ضرب وقع على عمرو لا مطلق الضرب، فلو قدمت المحصور فيه في المثالين لحصرت الصفة قبل تمامها.

وقال الكسائي: يجوز تقديمه لأمن الالتباس.

وقال البصريّون والفرّاء وابن الأنباريّ من الكوفيين: (إن كان مفعولا جاز تقديمه...، وإن كان فاعلا وجب تأخيره)»(3).

والملحوظ في هذه المسألة أنَّ ابنَ هشام حكى فيها خلافا، بين ثلاثة أطراف، فالطّرف الأوّل يُمثّله النحاة المتأخّرون الذي قالوا بوجوب تأخير المحصور فيه بـ(إلّا) حملا على وجوب تأخيره بـ(إنّما)، وحجّتهم في ذلك أنّ تقديمه يُوقِعُ في محظور، وهو حصر الصّفة قبل تمامها⁽⁴⁾.

^{(1) -} ابن عطية: المُحرّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ص1937.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، ص485.

^{(3) –} المصدر نفسه، ص485–486.

^{(4) –} المصدر نفسه، ص 485. وقد قال أحمد مطلوب في معجم المصطلحات البلاغية: «الحصر هو القصر، وهو تخصيص شيء بشيء بطريق مخصوص، وله طرفان: المقصور [المحصور]: وهو الشّيء المخصّص، والمقصور عليه [المحصور فيه]: وهو الشّيء المخصّص به، ففي قولنا: ما شاعرٌ إلّا المتنبّي، حصرنا صفة =

وقد مثّل ابنُ هشام لذلك بمثالين اثنين، وهما: ما ضربَ زيدٌ إلّا عَمْرًا، وما ضربَ عَمْرًا إلّا زيدٌ، فالمحصور فيه في المثال الثاني هو (زيدٌ)، وتأخيرهما دالٌ عليهما، ولو قدّمناهما، فقلنا في الأوّل: (ما ضربَ عَمْرًا إلّا زيدٌ)، وفي الثاني: (ما ضربَ زيدٌ إلّا عَمْرًا) لكنّا قد حصرنا الصّفة قبل تمامها، لأنّ الأمر، كما قال ابنُ هشام: «المحصور في نحو: ما ضرب زيدٌ إلّا عَمْرًا، ضربّ وقع من زيد لا مطلق الضرب، وفي: ما ضرب عَمْرًا إلّا زيدٌ، ضرب وقع على عمرو لا مطلق الضرب» (أ). وتقديم (عمرو) يقتضي تأخير (زيد) في المثال الثاني، وهذا يُوقِعُ في المحظور الذي ذُكِرَ اللّهُ ولك، وتقديم (زيد) يقتضي تأخير (عمرو) في المثال الثاني، وهذا يُوقِعُ في المحظور الذي ذُكِرَ

والطّرف الثاني يُمثّله الكسائي، إذ قال: يجوز تقديمه [أي: تقديم المحصور فيه، مرفوعا كان أو منصوبا] لأمن الالتباس، وممّا يشهد لرأيه قول الشاعر:

ترودتُ مِنْ لَيْلَى بِتَكْلِيمِ ساعَةِ فما زادَ إلَّا ضِعْفَ ما بي كَلامُها

إذ قالوا بأنّ المحصور فيه هنا قد تقدّم، وهو فاعل.

وقول الشاعر:

وما عابَ إِلَّا لَئِيمٌ فِعْلَ ذِي كَرَمِ ولا جَفَا قَطُّ إِلَّا جُبًّا بطللا

إذ قالوا أيضا بأنّ المحصور فيه هنا قد تقدّم، وهو مفعول به، وقد ناقشَ النّحاةُ القائلين بتقدّم الفاعل والمفعول به حالة كونهما محصورا فيه⁽²⁾.

والطرف الثالث يُمثّله البصريّون والفرّاءُ وابن الأنباريّ من الكوفيين، وقد قالوا: يجوز تقديمه إنْ كان مفعولا، ويجب تأخيره إنْ كان فاعلا، لأنّه إن كان مفعولا به فهو في نيّة التأخير وإن كان مقدّما، فصار تقديمُهُ كلا تقديم، «وإن كان فاعلا وجب تأخيره لأنّه في حالة التقدّم حالٌ في محلّه، فلا يجوز أن يُنْوَى به غيرُ ذلك المحلّ [أي: محلّ التقدّم، فهو ليس مقدّما في نيّة التأخير، كما قيل

- 149 -

الشّاعريّة في المتنبّي وحدَهُ، ف(شاعر) مقصور [محصور]، والمتنبيّ مقصور عليه [محصور فيه]». أحمد مطلوب: معجم المصطلحات البلاغية وتطوّرها، ج2، مطبعة المجمع العلمي العراقي، 1406ه/1986م، ص448-451.

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، ص485.

^{(2) –} المصدر نفسه، ص486–487.

في المفعول به] وحينئذٍ فيكون تقديمه من جهتي اللفظ والتقدير، وذلك غير لائق بالمحصور فيه»(1).

ويتضح من خلال نصّ ابن هشام أنّه لم يَمِل إلى رأيٍ بعينه، وإنّما اكتفى بنقل الخلاف، وجاء بالقاعدة الكلّية غير الصريحة على لسان عَلَم من أعلام النحو الكوفي، وهو الكسائي، مكتفيا بنسبتها إليه دون مناقشة، وهذا على خلاف معهود صنيعه، إذ منهجُهُ مناقشة النحاة وأقوالهم، ثمّ ترجيح ما يَقْوَى دليلُهُ عنده.

ويبقى أن نُشيرَ إلى أنّ تقديمه لرأي النّحاة المتأخّرين، وهو وجوب تأخير المحصور فيه بـ(إلّا) حملا على المحصور فيه بـ(إلّا) وبسطَ القول فيه وشرحَ وجهِ وجوبِهِ يُشعرُ بتفضيلِهِ، وإن لم يُوجَد نصٌّ منه على ذلك.

9- قواعد التقديم والتأخير:

- الأصل عدم التقديم والتّأخير⁽²⁾:

أوردَ ابنُ هشامٍ هذه القاعدة الكلّية غير الصريحة على لسان سيبويه، وهو يُناقش النحاة في توجيه قولهم: (فداء لَكَ أبي) فإنّه يُروى بالرّفع والنّصب والكسر. وبالأوجه الثلاثة يُروى قولُ نابغة بني ذُبيان في معلّقته المشهورة:

مه لَا فداء لكَ الأقوامُ كلُّهُ مُ وما أَثمَّ رُمِنْ مالِ ومِنْ وَلَدِ

فأمّا الرّفع، فعلى الابتداء أو الخبر، والأَوْلى أن يكون (فداءٌ) هو الخبر، و(الأقوام) هو المبتدأ، وكذلك (أبي) في المثال، لأنّ المعرفة أولى بالابتداء من النكرة هذا قول حذّاق المعربين، وخالف سيبويه في مثل ذلك، فأعرب النّكرة المتقدّمة مبتدأ، والمعرفة المتأخّرة خبرا، بناءً على الأصل، مِنْ أنّ كلّا منهما حالٌ في محلّه، ولا تقديم ولا تأخير، وعلى أنّ النكرة التي لها مُسوِّغ بمنزلة المعرفة، والمعرفتان إذا اجتمعتا كان المقدّمُ منهما هو المبتدأ»(3).

(2) - جلال الدين السيوطيّ: الأشباه والنظائر في النحو (رسالة لابن هشام، في قوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾، ج4، ص58.

^{(1) –} المصدر السابق، ص486.

^{(3) –} المرجع نفسه، ص57–58.

ونحن نلحظ، في هذا النّصّ، أنّ ابنَ هشام اختار كون (فداءٌ) خبرا مقدّما، و(أبِي) مبتدأ مؤخّرا، ونسب هذا القول إلى حُذّاق المُعْرِبين، ودليلهم في ذلك: أنّ المعرفة أولى بالابتداء من النكرة، وذلك أنّ الأصل في المبتدأ التعريف، ولا يُبتدأ بالنّكرة إلّا لمسوّع. قال ابنُ مالك:

ولا يج وزُ الابتدا بالنَّكره ما لم تُفِدْ، كعند زيدٍ نَمِرَه

ثم ذكر بأنّ سيبويه خالف في ذلك فرأى بأنّ العبارة على أصلها ف(فداء) مبتدأ، و(أبي) خبرٌ، لأنّ الأصل عدم التقديم والتأخير، ثمّ إنّ النكرة التي لها مسوِّغ –والمسوِّغ هنا وصفها بالجارّ والمجرور – بمنزلة المعرفة، والمعرفتان إذا اجتمعتا كان المقدّم منهما هو المبتدأ⁽¹⁾.

فسيبويه هنا استدلّ بقاعدتين إحداهما كلّية غير صريحة، وهي الأصل عدم التقديم والتأخير، والثانية قاعدة تفصيلية، تتدرج ضمن باب المبتدأ والخبر، وهي أنّ المعرفتين إذا اجتمعتا كان المقدَّم منهما هو المبتدأ.

والمستدلّ بهذه القاعدة الكلّية غير الصريحة هو سيبويه، وقد خالفه ابنُ هشام وارتضى رأي من سمّاهم حُذّاق المُعربين الذين يرون بأنّ العبارة على التقديم والتأخير، ولكنّه، مع ذلك، لم يُناقش سيبويه فيما ذهب إليه. وهذا الصنيع مِن ابنِ هشام يتكرّر في مؤلّفاته كثيرا، فهو يُجلّ سيبويه وأقواله إجلالا كبيرا، وقلّما يُخالفه أو يحشد الأدلّة للردّ عليه، وهو ما لحظناه هنا، ومن أوجه إجلال ابن هشام لسيبويه أنّا وجدناه قلّما يغفلُ كما حصل له هنا عن إتباع اسم سيبويه بالدّعاء له والترجّم عليه.

والرأيُ الذي نعتقده، بعد سوق هذا الخلاف، بين سيبويه وحُذّاق المُعرِبين هو أنّ الأمر على تعدّد الأوجه، فكلا الوجهين جائزٌ لا إشكال فيه، مع رجحان قول سيبويه، إذ تعضده قاعدة كلّية قويّة، وهي: الأصلُ عدم التقديم والتأخير.

^{(1) –} وقد جعل سيبويه قولهم: (فداء لك أبي وأمّي) في باب النكرة الذي يجري مجرى ما فيه الألف واللام من المصادر والأسماء... المصادر والأسماء. قال سيبويه: «هذا بابٌ من النّكرة يَجري مجرى ما فيه الألفُ واللّام من المصادر والأسماء... ومن هذا الباب: فداءٌ لك أبي وأمّى، وحِمّى لك أبي، ووقاءٌ لك أمّى». سيبويه: الكتاب، ج1، ص330 و332.

10- قواعد الاستدلال:

- لا يَنْبَغِي الاستدلالُ بالإنشاءِ على الخَبر (1):

أوردَ ابنُ هشام هذه القاعدة الكلية غير الصريحة أثناء الحديث عن جواب شرط (لو) الأولى، في قول كَعْب بْن زُهَيْر:

أَكْسِرِمْ بِهِا خُلِّةً لِو أَنَّهِا صَدَقَتْ مَوعُودَها أو لَوَ انَّ النُّصْحَ مَقْبُولُ

قال ابنُ هشام: «قوله: (لو أنّها صدقت موعودها)، فيه أربع مسائل: المسألة الأولى: في (لو). وهي محتملة لوجهين: أحدهما: التّمنّي، مثلها في: ﴿لَوْ أَنَّ لَنَا كُرَّةٌ﴾ [البقرة:167]. والثاني: الشرط. ويُرجِّحُ الأوّل سلامته من دعوى الحذف، إذ لا يحتاج حينئذٍ لتقدير جواب، بل سلامته من دعوى كثرة الحذف، إذا قيل إنّ في الكلام حذف فعل الشرط أو خبر المبتدأ، كما سيأتي. ويُرجِّح الثاني أنّ الغالب على (لو) كونها شرطيّة، ثمّ الجواب المقدَّر محتملٌ لأن يكون مدلولا عليه باللهعنى، أي: لو صدَقَتْ لتمت خِلالها، ولأِنْ يكون مدلولا عليه باللهظ، أي: لكانت كريمة. ويُرجَّحُ التقديرُ الثاني في البيت بأنّه استدلال باللهظ وبأنّ فيه ربطا لـ(لو) بما قبلها، لأنّ دليل الجواب جوابّ في المعنى، حتّى ادّعى الكوفيّون أنّه جوابّ في الصَناعة أيضا، وأنّه لا تقدير. وقد يُقال إنّه يُبعده أمران[أي: يُبعدُ الاستدلال على جواب شرط (لو) بلفظ ما قبلها، وهو (أَكْرِمْ بِها)]: أحدهما: أنْ فيه استدلالا بالإنشاء على الخبر. والثاني: أنّ الكرم إنْ كان المراد به الشرف مثله في: ﴿إِنِّي فيه استدلالا بالإنشاء على الخبر. والثاني: أنّ الكرم إنْ كان المراد به الشرف مثله في: ﴿إِنِّي سيّما شرط معلوم الانتفاء، وهو شرط (لو)، وإنْ كان المراد به مقابل البخل لم يكن (أَكْرِمْ بِها) سيّما شرط معلوم الانتفاء، وهو شرط (لو)، وإنْ كان المراد به مقابل البخل لم يكن (أَكْرِمْ بِها) مناسبا لمقام التَشْبيب، بل لمقام الاستعطاء»(٤).

فابنُ هشام يذكر هنا أنّ (لو) في الشطر الأوّل تحتمل وجهين اثنين: التمنّي، والشرط، ولكلً منهما مُرَجِّحٌ، فَمُرَجِّحُ التمني سلامة الكلام من دعوى الحذف، إذ القول بشرطيتها داعٍ إلى تقدير جواب شرط، وقد قدّره ابنُ هشام بتقديرين محتملين، سيردان بعد، ومُرَجِّحُ الشرطية أنّ الغالب على (لو) كونها شرطا.

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: شرح بانت سعاد، ص149.

⁻¹⁴⁹ – المصدر نفسه، ص-148

ثم أضاف ابنُ هشام، فقال بأنّ جعلها شرطية سيُحوِجُ إلى تقدير جواب، ويمكن أن يكون هذا الجواب مدلولا عليه باللفظ، فعلى المعنى يكون التقدير: لو الجواب مدلولا عليه باللفظ، فعلى المعنى يكون التقدير: لو صدقت لتمّت خِلالها، وذلك مثل الآية الكريمة: ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُو رُءُوسِهِمْ ﴾ [السجدة:12] (1)، والتقدير: أي: لرأيتَ أمرًا عظيمًا، ويُمكن أن يكون الجواب مدلولا عليه باللفظ، فيكون التقدير: لو صدقت لكانت كريمة، لأنّ قبلها قول الشاعر: أكْرِمْ بها خُلَّةً. وتقدير الجواب بِحَسَبِ اللفظ يكون الكلام فيه مثل الآية الكريمة: ﴿ وَلَوْ أَنَّ قُرْلَنًا سُيِّرَتْ بِهِ الجِبَالُ ﴾ [الرعد:31]، فالتقدير: ولو أنّ قرآنا سُيِّرت به الجبال لكفروا به، بدليل قول الله عز وجلّ قبل هذه الآية: ﴿ وَهُمْ فَالتَقدير: ولو أنّ قرآنا سُيِّرت به الجبال لكفروا به، بدليل قول الله عز وجلّ قبل هذه الآية: ﴿ وَهُمْ فَالتَقدير: ولو أنّ قرآنا سُيِّرت به الجبال لكفروا به، بدليل قول الله عز وجلّ قبل هذه الآية: ﴿ وَهُمْ

ثمّ أكملَ ابنُ هشام نقاشه مؤكِّدا بأنّ الاستدلال على الجواب باللّفظ يُرجِّحُهُ أمران اثنان: أوّلهما: أنّه استدلالٌ باللّفظ، والاستدلالُ باللّفظ أظهر (3).

وثانيهما: حِفْظُ اتساق الكلام وترابطه. قال ابنُ هشام: «ويُرَجَّحُ التقدير الثاني في البيت بأنّه استدلالٌ باللفظ، وبأنّ فيه ربطا لـ(لو) بما قبلها، لأنّ دليل الجواب جوابٌ في المعنى، حتّى ادّعى الكوفيون أنّه جوابٌ في الصناعة أيضا، وأنّه لا تقدير »(4).

وبعد هذا، أوردَ ابن هشام اعتراضين على هذا الترجيح.

^{(1) -} والآية بتمامها هي قوله تعالى: ﴿ ولَوْ تَرَى إِذِ المُجْرِمُونَ ناكِسُو رُؤُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ رَبَّنا أَبْصَرْنا وسَمِعْنا فارْجِعْنا نَعْمَلْ صَالِحًا إِنّا مُوقِنُونَ ﴾ [السجدة: 12].

^{(3) -} اكتفى ابنُ هشام بقوله: «لأنّه استدلالٌ باللّفظ» وكان قبل هذه العبارة قد أورد القاعدة الكلّية الصريحة بتمامها، وهي: الاستدلال باللّفظ أظهر، وقد رجّح بها كون جواب شرط (لو) في الآية الكريمة ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ》 هو: (لكفروا به)، والدليل على هذا التقدير وُرُودُ لفظ (يكفرون) قبله، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَكُفُرُونَ بِالرَّحْمَن》. ابن هشام الأنصاري: شرح بانت سعاد، ص149.

^{(4) –} المصدر نفسه، ص149.

أوّلهما: أنّ في تقدير جواب الشّرط على حسب اللّفظ استدلالا بالإنشاء على الخبر، فقد تم الاستدلال بقول الشاعر: (أَكْرِمْ بِها)، وهو أسلوب إنشائي غير طلبي، لأنّه تعجّب.

وثانيهما: أنّ الكرم إن كان مقصودا به الشرف فلا يحسن بالمحبّ تعليق كرم محبوبته بشرط معلوم الانتفاء، وإن كان المقصود بالكرم ضدّ البخل لم يكن المُسْتَدَلُّ به (أَكْرِمْ بها) مُناسبا للتشبيب بل هو مناسب للاستعطاء، فإن هي أعطت وواصلت فهي كريمة، وإلّا فهي بخيلة (1).

ثمّ عاد ابن هشام مرّة أخرى وأجاب عن هذين الاعتراضين:

فأمّا إجابتُهُ عن الاعتراض الأوّل فقال بأنّه لا تسليم بأنّ التعجّب إنشاء بل هو خبر. وأنّ المراد من الدليل (أَكْرِمْ بِها) كونُهُ مُلَوِّحًا بالمعنى المقصود، وإنْ لم يصلح أن يَسدّ مسدّ المحذوف. فكذلك عبارة (أَكْرِمْ بها) تُلوِّحُ بأنّ الجواب المحذوف تقديره: (لكانت كريمة)، ولكنّ هذا الأسلوب (أكرمْ بها) لا يصلح أن يكون جوابا(2).

وأمّا عن الاعتراض الثاني فالكرم في البيت «مرادٌ به ضدّ البُخل، وهو أعمُّ من الكرم بالمال والوصال» (3)، ولا بأس من إرادته في البيت، إذ لا مانع منه (4).

أحدهما: مَنْعُ كون التعجّب إنشاء، وإنّما هو خبرٌ، وإنّما امتنع وصل الموصول بما أفعله لإبهامه، وبأفعل به، كذلك مع أنّه على صيغة الإنشاء، لا لأنّهما إنشاء.

الثاني: أنّ المراد من الدّليل كونه ملوّحا بالمعنى المراد، وإن لم يصلح لأن يسدّ مسدّ المحذوف، ألا ترى إلى قول الحماسيّ:

إذًا لقام بنصرى معشر خُشُانٌ عند الحفيظة إن ذو لَوْتَهِ بانا

إذ المراد: إن لان ذو لوثة خَشنُوا، فاستدلّ بالمفرد على الجملة، ومثله: مررتُ بمحسن إذا سئل أي: إذا سئل أحسن. واللَّوْتَة، بالفتح: القوّة.

وعن الثاني: أنّ المراد به ضدّ البُخل، وهو أعمّ من الكرم، بالمال والوصال، ولو قال قائل: لو وفت لي لكانت أكرم النّاس، أو لكانت في جود حاتم، لم يمتنع ذلك». ابن هشام الأنصاري: شرح بانت سعاد، ص149–150.

^{(1) –} المصدر السابق، ص149.

^{(2) –} المصدر نفسه، ص149.

^{(3) –} المصدر نفسه، ص149.

^{(4) -} قال ابنُ هشام الأنصاريّ: «وقد يُجاب عن الأوّل بأمرين:

والناظر في جوابي ابن هشام يجد أنّ الأوّلَ مَحَلُّ نظر وتوقّف، فهو يرى بأنّ عبارة (أَكْرِمْ بها) ليست إنشاء، وفي هذا القول إشكالٌ، فمعلوم أنّه تعجب، والتعجب إنشاء غير طلبي⁽¹⁾. وأما الجواب الثاني فمقبول وله شواهدُ تَعْضُدُهُ، وهو أنّ الدليل قد يُؤيّد أمرًا ولا يُشْتَرَطُ أن يَحُلَّ مَحَلً ما أَيّدَهُ.

وبهذا يَخْلُصُ ابنُ هشام إلى أنّ (لو) في البيت تحتمل التمني والشرط، ولم يُرجّح وجها على آخر، وهذا فعله في كثير من المرّات إذ يتساوى عنده الدليلان، فيوردهما من دون ترجيح أحدهما على الآخر. ولكنْ إنْ قُلنا بشرطيّتها فالرّاجح أنّ جوابَها محذوفّ، وهو مدلول عليه باللفظ، وهو ما قبل (لو)، أي: (أَكْرِمْ بِها)، ولا بأس في الاستدلال به وإنْ كان إنشائييّا، لأنّه ملوّح بالجواب وليس جوابا، وتقدير جواب الشرط هنا متسق مع المعنى الذي يَرمي إليه الشّاعر.

هذا ما ذهب إليه ابنُ هشام، وذهب البغداديُ وإبراهيمُ الباجوري، في حاشيتيهما على (شرح بانت سعاد) إلى أنّ الأحسن في (لو) كونها للتمنّي. قال البغداديّ: «قوله: (الأوّل التمنّي) هذا هو الجيّد لسلامته ممّا ورد على الشّرطيّة» (2). وهو يقصد بما يرد على الشرطيّة: التقدير. وقال الباجوريّ: «وقوله: (لو أنّها صدقت موعودها) أيْ: أتمنّى أنّها صدقت موعودها فلو للتمنّي كما هو الأقرب لاستغنائه عن التقدير إذ لا جواب لها»(3). ولكنّ الباجوري سها عن هذا الترجيح فشرح معنى البيت إجمالا في نهاية الحديث عنه بما يؤدّي إلى أنّ (لو) شرطيّة. قال الباجوريّ: «وحاصلُ معنى البيت أنّها كريمة من جهة كونها صديقة، ولو أنّها صدقت في الوعد وقبلت النّصح لكانت على أنّم الخِلال وأكمل الأحوالي» 4. فقد شرح البيت، وجعل لـ(لو) شرطًا وجواب شرطٍ.

^{(1) –} قال عبد القادر البغدادي: «قوله: (منع كون التعجّب إنشاء) هذا مخالف لقولهم إن هاتين الصيغتين لإنشاء التعجّب، ولما قدّمه من أنه قد ضُمِّنَ معنى التّعجّب، ولما استظهره [يقصد: لما استظهره أبن هشام] في شرح التسهيل من أن التعجّب استعظام وذلك انفعال نفسيّ ليس لنسبته خارج»، فإن قيل فإنّه يصدق ويكذب فممنوع». عبد القادر بن عمر البغداديّ: حاشية على شرح بانت سعاد، ج1، ص648. ويُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: شرح بانت سعاد، ص145.

^{(2) –} عبد القادر بن عمر البغدادي: حاشية على شرح بانت سعاد،+1، - (2)

^{(3) -} إبراهيم الباجوري، ابن محمد بن أحمد الشافعيّ: حاشية الإمام الشيخ إبراهيم الباجوري على شرح قصيدة بانت سعاد لابن هشام، المطبعة الميمنية، مصر، 1307هـ، ص37.

^{(4) -} المرجع نفسه، ص37.

ونحن نرى بأنّ الوجهين (الشرط، والتمنّي) محتملان، مع رُجحان كون (لو) شرطية، فالقاعدة الكلّية تقول: الحمل على الغالب الأشهر أولى، والغالب في (لو) الشرط، ثمّ إنّ حذف جواب الشرط ممّا كثر وشاع في كلام العرب شيوعا جعله مُستساغا مَأنوسا، ثمّ إنّ معنى البيت العام يُسْعِفُ بجعل (لو) شرطيّة أكثر منها للتمنّي.

ومناقشة أبنِ هشام للأقوال المحفوظة في هذا الشطر تُظهرُ أنّه ساق القاعدة الكلية غير الصريحة التي هي محلّ حديثنا (لا ينبغي الاستدلال بالإنشاء على الخبر)، على لسانِ مُعْتَرِضٍ على ترجيحه أنّ الإنشاء التعجبي (أكرم بها) دالٌ على الجواب المحذوف، ثمّ سارع في ردّها، بما سبق بيانُهُ.

وصنيعُ ابنِ هشامٍ هُنا من المواطن القليلة التي يَسوق فيها القاعدة على لسان مخالفيه، ثم يتولّى الردّ عليها بأدلة قد تكون كلّية أو تفصيليّة. ويجدر التنبيه على أنّ نقاشه في البيت حول معنى (لو) وجوابها مشتملٌ على قاعدة كلّيّة غير صريحة، وهي قوله: «إنّه استدلالٌ باللّفظ»، وكان ابنُ هشام قد صاغها في موطن آخرَ مشابهٍ صياغةً قواعديّة صارمة، وهذه القاعدة الكلّيّة الصريحة هي: الاستدلالُ باللّفظ أظهر.

11- قواعد العمل:

- إعْمالُ المُتَصَرِّفِ أَوْلَى مِنْ إعْمالِ الجامِدِ⁽¹⁾:

أوردَ ابنُ هشام الأنصاريّ هذه القاعدة الكلّيّة غير الصريحة في سياق الحديث عن شروط عمل زال وأخواتها، وهي بَرِحَ، وفَتِئَ، وانْفَكَّ، إذ يُشترط في عملها أن تقع بعد نفي أو نهي أو دعاء⁽²⁾، ثم أورد ابنُ هشام شاهدا للفعل (انفك)، وقع فيه الخلافُ.

قال ابنُ هشام: «إنّما تُستعمل زال وأخواتها ناقصة بعد نفي أو نهي أو دعاء، فشاهد النّفي قوله: [الخفيف]

لَـــيْسَ يَنْفَـــكُ ذَا غِنَــــى واعْتِـــزازِ كُــلُّ ذِي عِفَّـــةٍ مُقِــلٌ قَنُـــوع

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، ص230.

^{(2) –} الأشمونيّ، أبو الحسن نور الدين علي بن محمّد بن عيسى بن يوسف: شرح الأشموني على ألفية ابن مالك المسمّى منهج السالك إلى ألفيّة ابن مالك، ج1، تحقيق: محمّد محيي الدّين عبد الحميد، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1375هـ/1955م، ص109.

تتازع ليس وينفك في قوله: (كلُّ ذي عِفَّةٍ)، والأرجح إعمال الثاني لقربه، وليتخلّص به من فصل العامل من معموله بجملة، وهو مُخَلِّصٌ هنا من تقدّم خبر ليس على اسمها، ومن ترجيح الجامد على المتصرّف. ويترجّح عند الكوفيّ إعمال الأوّل لسبقه، وليتخلّص به من الإضمار قبل الذكر، ولك أن تقول: لا تتازع بينهما، إمّا على أنّ في ليس ضمير الشأن، أو على أتها مهملة، حملا على ما، والوجهان مذكوران في قولهم: ليس خلق الله مثله، وقول الشاعر:

هَـي الشِّفاءُ لِـدائِي لـو ظَفِرْتُ بِهـا وَلَـيْسَ مِنْها شِـفاءُ الـنَّفْسِ مَبْدُولُ

وليس لك تقدير ضمير الشأن في (ينفك)، لأنّ خبره مفرد، و (مقلّ وقنوع) صفتان لذي $^{(1)}$.

نلحظ هنا أنّ ابنَ هشام يسوقُ الخلافَ الواقع بين البصريين والكوفيين، إذ قال البصريّون إنّ (ليس) و (انفك) تنازعا في قوله: (كلُّ ذِي عِفَّةٍ)، والعامل فيه (انفك)، وقال الكوفيون العامل فيه (ليس)، ولكلّ فريق أدلّته، وأمّا ابنُ هشام فقد رجّح قول البصريّين لأمور أربعة:

أوّلها: قرب العامل من المعمول (2).

وثانيها: أنّ إعمال العامل الثاني (ينفك) يُجنّبنا الفصل بين العامل (ليس) والمعمول (كلُّ ذي عفّة) بجملة (ينفكُ ذا غِنًى واعْتِزاز).

وثالثها: إعمال الثاني (ينفك) يُجنّب تقدّم خبر ليس (ينفك ذا غنًى واعتزاز) على اسمها (كُلُّ ذِي عِفَّةٍ).

ورابعها: إعماله يجنبنا ترجيح الجامد على المتصرّف، فراليس) فعلٌ جامدٌ، و(ينفكٌ) متصرّف، ولا شكّ أنّ إعمال المتصرّف أولى من إعمال الجامد.

وأمّا الكوفيّون فقد استدلّوا لِرُجحان إعمال الأول (ليس) بأمرين اثنين:

أوّلهما: سبقُ العامل الأول، وهو (ليس).

وثانيهما: تجنّب الإضمار قبل الذكر، وهذا يؤدّي إليه إعمال (ينفك)، إذ سنضطر إلى إضمار ضمير في (ليس)، ولم يسبق له ذِكْرٌ.

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، ص230.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاريّ: شرح قطر الندى وبلّ الصدى، ص199.

والملحوظ أنَّ ابنَ هشام رَجَّحَ قولَ البصريّين في إعمال الثاني (ينفك)، بأدلة أربعة، كلِّ منها يُشيرُ إلى قاعدة كليّة، فجاز لنا أن نقول بأنّه ارتكز في ترجيحه إعمالَ الثاني على أربع قواعد كليّة غير صريحة، وهي: إعمال الأقرب أولى من إعمال الأبعد، والأصل عدم التقديم والتّأخير، ولا يحسنُ فصلُ العامل عن معموله بجملة، وإعمال المتصرّف أولى من إعمال الجامد.

وبهذا يكونُ ابنُ هشامٍ قد رجَّحَ إعمال الثاني (ينفك) بارتكازه على قاعدة كليّة غير صريحة (إعمال المتصرّف أولى من إعمال الجامد)، وعضدتها ثلاث قواعد كليّة غير صريحة، ووَقَفَتْ في وجه هذا الترجيح قاعدتان كليّتان غير صريحتين، ولكنّهما لم تقويا قوّة القواعد الأربع. ولذا نرى بأنّ الأرجح إعمال الثاني، إذ يُرجَّحُ عند تعارض الأدلّة أقواها وأكثرها عددًا.

وأمّا الكوفيّون فقد ساق لهم دليلين كلّيين، وهما: إعمال الأسبق أولى من إعمال اللاحق، والإضمار قبل الذّكر لا يُصارُ إليه، ولكنّه لم يُعقّب على هذا الرأي، وكأنّه اكتفى بقوّة الأدلّة الأربعة المسوقة قبلُ عن تعقّب قول الكوفيين وردّه، بل ما زاد على أن ذكر وجهين آخرين محتملين، وهما إمكانُ أن يُضمَر في (ليس) ضميرُ الشأن، أو أنْ تكون (ليس) مهملة حملا لها على (ما) أختها في النفي.

ويجدر التنبيه على أنّ مَيْلَ ابنِ هشام إلى البصريّين، يظهر هُنا بجلاء، فهو يعدّ نفسه بصريّا، إذ تبنّى قولهم، وأوردَهُ أوّلا، ثُمَّ أشار إلى خلافه، وهو رأي الكوفيّين قائلا: «ويترجّج عند الكوفيّ إعمال الأوّل...»(1).

12- قواعد التقدير:

- ما لا يُحْوِجُ إلى تَقْديرِ أَوْلَى مِمَّا يُحْوِجُ إلى تَقْدِيرِ (2):

ارتكزَ ابنُ هشامِ الأنصاريِّ على هذه القاعدة الكلّيّة غير الصريحة، وهو يُعدّد الأقسام الخمسة التي تعرض للاسم المشغول عنه، في باب الاشتغال، في القسم الثاني الذي يترجّح فيه الرّفعُ على الابتداء. قال ابنُ هشام: «ثمّ الاسم الّذي تقدّم، وبعده فعلٌ أو وصفٌ، وكلّ منهما ناصبٌ لضميره أو لسببيّه ينقسم خمسة أقسام⁽³⁾: الثاني: ما يترجَّحُ رفعه بالابتداء، وذلك فيما لم يتقدّم عليه ما

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: تخليص الشّواهد وتلخيص الفوائد، ص230.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص434.

^{(3) -} وهذه الأقسام الخمسة هي: =

يطلب الفعل وجوبا أو رُجحانا، نحو: (زيدٌ ضربتُهُ)، وذلك لأنّ النّصب محوجٌ إلى التقدير ولا طالبَ له، والرّفع غنيّ عنه، فكان أولى، لأنّ التقدير خلافُ الأصل، ومن ثَمَّ منعه بعض النحويين، ويردّه أنّه قُرِئَ ﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ [الرعد: 23]، ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا﴾ [النور: 1]، بنصب (جنّات)، و(سورة)»(1).

ومن خلال كلام ابنِ هشام نلحظ أنَّ شرط القسم الثاني، أي الذي يترجّح فيه الرفعُ بالابتداء ألّا يتقدّم عليه ما يطلب الفعل وجوبا، ك(إنْ) الشّرطيّة، أو رجحانا، كهمزة الاستفهام، وقد مثّل ابنُ هشام لِما يترجّحُ فيه الرّفع على الابتداء، ب: (زيدٌ ضربتُهُ)، ف(زيد): مبتدأ مرفوع، والجملة الفعليّة (ضربتُهُ): في محل رفعٍ خبرٌ. ولو نصبتَ زيدا، لاضطُرِرْتَ إلى التقدير، فقُلتَ: (زيدا): مفعول به منصوب، بفعل محذوف، تقديره: ضربتُ، والفعل الثاني (ضربتُهُ) دالٌ عليه مُفَسِّرٌ له.

والمتأمّل في ترجيح ابنِ هشام لرفع زيد يجد أنّه ارتكز على قاعدتين كلّيتين، إحداهما صريحة، وهي: التقدير خلافُ الأصل، والأخرى غير صريحة، وهي: ما لا يُحوج إلى تقدير أولى ممّا يُحوج إلى تقدير، ومضمونهما واحد، وهو تفضيل الوجه الذي لا تقدير فيه، وهو الرّفع على الابتداء، وترجيحُهُ ظاهرٌ لا يكادُ يُناقش فيه مناقشٌ، لا سيّما ابتداءُ الجملة بمرفوع صالح لأن يكون

أ- ما يترجّحُ نصبُهُ.

ب- ما يترجّحُ رفعه بالابتداء، وهو الذي عليه الكلامُ فوقُ.

ج- ما يجبُ نصبُهُ.

د- ما يجبُ رفعهُ.

ه - ما يستوي فيه الأمران.

ابن هشام الأنصاري: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص434-435.

^{(1) –} ابن هشام الأنصاري: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص434. قال عبد اللطيف الخطيب عن كلمة (جنّات): «وقرأ الحسن والمطوعي (وجنّاتٍ)». عبد اللطيف الخطيب: معجم القراءات، ج4، ص376. وقال عن كلمة (سورة): «وقرأ عمر بن عبد العزيز ومجاهد وعيسى بن عمر الثقفي البصري، وعيسى بن عمر الهمذاني الكوفي وأبو رزين وابن أبي عبلة وأبو حيوة ومحبوب عن أبي عمرو وأمّ الدّرداء وابن محيصن وطلحة بن مُصرّف (سُورَةً) بالنّصب، على تقدير: أنزلنا سورةً، أو اذكر سورةً، أو اتلوا سورةً، و (أنزلناها) صفة، أو هو نصب على الإغراء، أو الاشتغال». عبد اللطيف الخطيب: معجم القراءات، ج6، ص221.

مبتداً، ولا عامل قبله يطلبُه إلّا عاملا معنويّا هو الابتداء، ثمّ إنّ القرّاء السبعة أجمعوا على رفع ما جاء على هذا الأسلوب، وذلك مثل قوله تعالى: ﴿جَنَّاتُ عَدْنِ يَدْخُلُونَهَا﴾ [الرّعد:23](1).

هذا، ومن القواعد الكليّة غير الصريحة التي لها اتصالٌ بالقاعدة السالفة القاعدة الآتية: الوجهُ السّالمُ من التّقدير أولى من الوجهِ الذي فيه تقديرٌ (2).

وقد أوردَ ابنُ هشامٍ هذه القاعدة في سياق عرض الأوجه التي ذُكِرَت في إعراب جملة (لا تُصِيبَنَّ)، في قوله تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ﴾ [الأنفال: 25]، إذْ كان فيها وجهان: الأول: أن تكون جملة مقولِ القولِ، لقول محذوف، وتقدير الكلام: فتنة مقولًا فيها: لا تُصيبنَّ، وهذا بناءً على جعل (لا) ناهية.

والوجه الثاني: أن تكون صفة، وعلى هذا الوجه ف(لا) نافية لا ناهية، والذي يُرجِّح هذا الوجه هو سلامته من التقدير، إذ الوجه السالم من التقدير أولى من الوجه الذي فيه تقدير (3).

قال ابنُ هشام: «ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ﴾، فإنّه يجوز أن تقدّر (لا) ناهية، ونافية، وعلى الأول فهي مقولة لقول محذوف هو الصفة، أي: فتنة مقولا فيها ذلك، ويرجّحه أنّ توكيد الفعل بالنون بعد (لا) الناهية قياسٌ نحو: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللّهَ عَافِلًا ﴾. وعلى الثاني فهي صفة لفتنة، ويرجّحه سلامته من تقدير »(4).

والملحوظ أنّ ابن هشام ذكر وجهين، لكلِّ منهما مرجِّح، الأوّل مُرجِّحُه ضابط تفصيليّ، والثاني مُرَجِّحُه قاعدة كلّية غير صريحة، ولم يُرجِّح ابنُ هشام قولا على آخر، وإذا أردنا أن نرجّح أحد الوجهين على الآخر فإنّنا سنُرجّح كونها صفة، لسلامتها من التقدير حينئذٍ، ولأنّه إذا تعارض ضابطٌ تفصيليّ مع قاعدة كلّية رُجِّحَت القاعدة الكلّية.

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: شرح قطر النّدى وبلّ الصّدى، ص196. ويُنظر: عبد اللطيف الخطيب: معجم القراءات، ج4، ص411.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج5، ص258.

^{(3) –} المصدر نفسه، ص257–258.

^{(4) -} المصدر نفسه، ص257-258.

ويبقى أنّ القول بكون (لا) نافية، والجملة صفة لـ(فتتة) يُوقعُ في الضّرورة، إذ إنّ توكيد المضارع في غير قسم أو طلب أو شرط ضرورة عند جمهور النّحاة⁽¹⁾، وقد قال قباوة بأنّ «نون التوكيد يجوز دخولها على المنفيّ خلافا لجمهور النّحاة»⁽²⁾. ولكنّ هذا يحتاج إلى إثبات بشواهد قطعيّة صحيحة.

(1) – المصدر السابق، ج5، ص258.

^{(2) -} جلال الدين السيوطي وجلال الدين المحلّي: المفصل في تفسير القرآن الكريم المشهور بتفسير الجلالين، ص 644.

● خلاصة الفصل:

تبيّن لنا في هذا الفصل بأنّ مرجّحات التحليل الإعرابي تتمحور في أمور أربعة، وهي: الأدلّة الحاليّة (مقتضى المقام)، والأدلّة المعنويّة (مقتضى المقال)، والأدلّة اللفظيّة، والأدلّة التركيبيّة، وكلّها ساهمت، مع القواعد الكلّيّة، في ترجيح بعض الأوجه الإعرابية على بعض.

وقد بلغت عدّة القواعد الكلّية الإعرابيّة المُعالَجَة في هذا الفصل خمسا وعشرين قاعدة، ثلاث عشرة منها قواعد كلّيّة صريحة، واثنتا عشرة غير صريحة، بالإضافة إلى بعض القواعد الكلّيّة الّتي عرّج عليها لمناسبة بينها وبين القواعد المدروسة.

وهذا العدد ما اقتُصر على إيراده ومعالجته في هذا الفصل، توضيحًا لمنهج الدراسة، وكشفًا عن أهدافها، وإلّا فعدد القواعد المندرجة تحت مستوى التحليل الإعرابيّ كثيرة جدّا، وهذا يرجع إلى اهتمام ابن هشام الكبير بالقضايا الإعرابيّة، وتركيزه عليها أكثرَ مِنْ غيرها.

واتضح لنا، بعد تتبّع استدلال ابن هشام بهذه القواعد الكلّية، أنّه كان لها دورٌ كبير في ترجيح الأوجه الإعرابية، في المفردات والجمل وأشباه الجمل، وقد كان عملُ هذه القواعد متبدّيًا في ثلاثة أشكال: فإمّا أن تستقلّ القاعدة الكلّية مرجّحة لوجه إعرابي على آخر، وإمّا أن تعمل متآزرة مع قاعدة كلية أخرى أو أكثر، وإمّا أن تعمل متآزرة مع قواعد تفصيلية أخرى. ومن الأمور التي وجدنا ابن هشام يرتكز عليها مع القواعد الكلية: إجماع النّحاة، والشواهد القرآنية والحديثية والشعرية المسموعة، بالإضافة إلى معاني المفردات والجمل، وضوابط الأداء القرآني (القراءات القرآنية).

ولَفَتَ انتباهَنا أنّ هذه القواعد الكلية، كانت في بعض الأحيان، تتعارض مع قواعد تفصيلية أخرى أو قواعد كلّية مثلِها، فإنْ تعارضَتْ مع التفصيلية رُجِّحَت الكلّيّة، وإنْ تعارضَتْ مع الكلّيّة لُجئَ إلى القرائن والأدلّة المساعدة.

ثمّ إنّ هذه القواعد الكلّيّة كانت فيصلا حاسما بين الآراء والأقوال، في غالب الأحيان، وقلّما تبقى الأوجه معها متساوية، مُحْتَمَلَةً غيرَ مُرَجَّح بعضُها على بعضٍ.

وقد وجدنا ابنَ هشام يُنوِّعُ في طريقة توظيفه للقاعدة الكليّة، فهو في مرّات كثيرة يختم بها استدلاله ونقاشه، وفي مرات أخرى قليلة يذكرها ابتداءً، مع الحُكْم على القضية، ثم يُباشر الشرح والتفسير والاستدلال.

هذا، وظهر لنا، من خلال نصوص ابن هشام الاستدلاليّة، ميلُهُ الكبيرُ إلى المدرسة البصرية، فرغم الإقرار بأنّه كان مجتهدا، يدور مع الدليل والحجّة أينما دارا إلّا أنّ انتصارَهُ لآراء نحاة البصرة أكثرُ من انتصاره لغيرهم.

الفصل الرَّابع: القواعد الكلّيّة ودورها في الترجيح بين معاني الأدوات والمفردات والجمل

- توطئـة:
- أدلّة ومُرجّحات تحليل معاني الأدوات:
 - أوَلا: القواعد الكلية الصريحة
 - 1- قواعد الزيادة:
 - 2- قواعد الحذف:
 - 3- قواعد الأصل والفرع:
 - 4- قواعد الحمل والإلحاق:
- 5- قواعد طرائق العرب في الخطاب:
 - 6- قواعد الكتاب العزيز:
 - 7- قواعد الاستدلال:
 - 8- قواعد التقدير:
 - خلاصة الفصل:

- ثانيا: القواعد الكلّيّة غير الصريحة
 - 1- قواعد الحذف:
 - 2- قواعد الأصل والفرع:
 - 3- قواعد الحمل والإلحاق:
- 4- قواعد طرائق العرب في الخطاب:
 - 5- قواعد الكتاب العزيز:
 - 6- قواعد أمن اللبس:
 - 7- قواعد الاستدلال:
 - 8- قواعد التقدير:

● توطئــة:

سيتولّى هذا الفصلُ البحثَ في استدلال ابنِ هشام بالقواعد الكليّة، في مجال الأدوات النحوية، وذلك من حيث بيانُ طبيعتها وتركيبها ومعناها، وإعرابها وعملها، وبعض أحكامها، ثم البحث فيما يتصل بها من معاني المفردات والجمل.

وقبل الشروع في عرض استدلاله بها سنُوردُ حديثا مُوجَزًا عن أدلّة ومرجّحات تحليل معاني الأدوات، لكي يتبيّن لنا موقعُ القواعد الكلّية من هذه الأدلة، ومدى مساهمتها في عمليّة الترجيح بين الأوجه الأداتيّة والمعنويّة.

أدلّة ومرجّحات تحليل معاني الأدوات:

تحليل معاني الأدوات هو تمييز الأدوات في العبارة، وتحديد أنواعها، وعلاقاتها التركيبيّة، ومعانيها النحويّة (1).

وأمّا أدلّةُ التّحليل المرجّحة فهي قرائنُ معنوية وتركيبيّة يستند إليها محلّلُ معاني الأدوات للوصول إلى الحكم الأداتيّ السديد⁽²⁾، وهي تتقسم إلى قسمين: أدلّة معنويّة، وأدلّة لفظيّة.

أمّا الأدلة المعنوية فتتمثل في الأدلّة الحاليّة (معطيات المقام)، وينضوي تحت الأدلة المعنويّة المعنويّة أيضًا معنى الجملة العام أو الأسلوبُ النحويُّ لها، وذلك ك(النفي، والاستفهام، والدعاء، والتمنّي، والترجي، والتعجّب...إلخ).

وأمّا الأدلة اللفظية فهي أكثر من أن تُحْصرَ وتُعدّ، ولكنّ أشهرها: أدلة الرتبة، والاقتران، والروابط، والعلامة الإعرابية لضميماتها، ولفظ الأداة، ورسمها، وأداؤها(3).

وقد استعان ابنُ هشام بأكثر هذه الأدلّة، إذ عملت متآزرة مع القواعد الكلّية في ترجيح الأوجه الأداتية في كثير من الأحيان، وسيتضح لنا مدى مساهمة كلّ طرف وحجمه الحقيقي في عمليّة التحليل والترجيح.

^{(1) -} فخر الدين قباوة: التحليل النحوى أصوله وأدلّته، ص239.

^{(2) -} المرجع نفسه، ص259.

^{(3) -} يُنظر: فخر الدين قباوة: التحليل النحوي أصوله وأدلّته، ص259 وما بعدها، ومحمّد خير الدين كرموش: منهج التحليل النحوي عند فخر الدين قباوة من خلال كتابه التحليل النحوي أصوله وأدلّته، ص77.

● أوّلا: القواعد الكلّية الصريحة:

1- قواعد الزيادة:

القاعدة الأولى: زيادة الحرف بمنزلة إعادة الجملة ثانية(1).

القاعدة الثانية: القول بزيادة الحرف أولى من القول بزيادة الاسم(2).

القاعدة الثالثة: زيادة الاسم لم تثبت(3).

أوردَ ابنُ هشام هذه القواعد الكلّية الصريحة الثلاث، في سياق مناقشة الأقوال التي ذُكِرَتْ في توجيه الآية الكريمة: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: 11]. قال ابنُ هشام: «الخامس [أي: الخامس من معاني الكاف]: التوكيد، وهي الزائدة نحو: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾. قال الأكثرون: التقدير: ليس شيءٌ مثلًه، إذ لو لم تُقدَّر زائدة صار المعنى ليس شيءٌ مثلَ مثله، فليزم المحال، وهو إثبات المثل، وإنّما زيدت لتوكيد نفي المثل، لأنّ زيادة الحرف بمنزلة إعادة الجملة ثانية، قاله ابن جنّي...، وقيل: الكاف في الآية غير زائدة، ثمّ اختلف، فقيل: الزائد (مثل)، كما زيدت في: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا المحرف في البقرة: 137] قالوا: وإنّما زيدت هنا لتفصل الكاف من الضمير. انتهى والقول بزيادة الحرف أولى من القول بزيادة الاسم، بل زيادة الاسم لم تثبت. وفي الآية قولٌ ثالث، وهو أنّ الكاف اسم ومثلا لا زائد منهما، ثمّ اختلف، فقيل: (مثل) بمعنى الذّات، وقيل: بمعنى الصّفة، وقيل الكاف اسم مؤكّد بمثل»(4).

نلحظ من خلال كلامِ ابنِ هشام هنا أنّ الكاف في الآية الكريمة ذُكرت فيها ثلاثة أقوال:

الأوّل: أنّ الكاف زائدة لتوكيد نفي المثل، والتقدير: ليس شيءٌ مثله.

والثاني: أنّ لفظ (مثل) زائدٌ، وإنّما زيد ليفصل الكاف من الضمير.

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج 3، ص19.

^{(2) -} المصدر نفسه، ص20.

^{(3) -} المصدر نفسه، ص20. والقواعد الثلاث تدور حول الكاف في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءً﴾. [الشّورى:

^{(4) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج3، ص19-22.

والثالث: أنّ كليهما غير زائد، ثمّ اختلفوا، فبعضهم قال (مثل) بمعنى الذات، أي: ليس كذاته شيءٌ، وبعضهم قال (مثل) بمعنى الصفة، أي: ليس كصفته شيءٌ. وبعضهم قال: الكاف اسمٌ مؤكّدٌ بمثل⁽¹⁾.

وقد نَصرَ ابنُ هشام القول الأوّل، وردّ الثاني، وترك الثالث غُفلا من النقاش، فاستدلّ ابنُ هشام على زيادة الكاف بجملة أمور، وهي: استقامة المعنى عند القول بزيادتها، إذ المعنى حينئذٍ: ليسَ شيءٌ مثلّهُ، وإن لم تُقدَّر زائدةً صار المعنى: ليسَ شيءٌ مثلَ مثلهِ، فحصل إثبات المِثْلِ له، تعالى ربّنا عن ذلك.

ثمّ ذكر أنّ زيادتها إنّما كانت لغرض تأكيد نفي المثل، لأنّ زيادة الحرف بمنزلة إعادة الجملة ثانية (2)، وهذا الدّليل كليّ، إذْ هو قاعدة كلّية صريحة.

ثمّ زاد، فأورد نظائر من كلام العرب تؤكّد زيادتها للغرض المقصود، وذلك قولهم إذا أرادوا أن يؤكّدوا نفي صفة عن شخص: مثلك لا يفعل كذا، والمقصود أنتَ لا تفعل كذا (3).

وأمّا القول الثاني الذي يرى أصحابه بأنّ (مثل) زائدة فقد ردّه ابنُ هشام بقاعدتين كلّيّتين، وهما: أنّ القول بزيادة الحرف أولى من القول بزيادة الاسم (4)، وبأنّ زيادة الاسم لم تثبُت (5).

^{(1) -} المصدر السابق، ص21-22.

^{(2) -} قال الدسوقي: «فالحرف الزائد مفيد لتوكيد الجملة كانت تلك الجملة منفية أو مثبتة، وقوله بمنزلة إعادة الجملة أي وبإعادة الجملة أي وبإعادة الجملة يحصل التأكيد». الدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب، ج1، ص261. ويُنظر: مصطفى الأنطاكي: غنية الأريب عن شروح مغني اللبيب ج2، ص348.

^{(3) -} أبو حيّان الأندلسي: تفسير البحر المحيط، ج7، ص488.

^{(4) - «}هذا ردّ من جانب الأكثرين القائلين بالزيادة». الدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب، ج1، ص262.

^{(5) –} قال محمد الأمير: «أي: خلافا لمن زعم زيادة أسماء الزّمان في نحو حينئذٍ قائلا أنّ إذ تؤدّي معناها». محمّد الأمير: حاشية الشيخ محمّد الأمير على مغني اللبيب، ج1، ص153. ويُنظر: ابن جنّي: سرّ صناعة الإعراب، ج1، تحقيق: حسن هنداوي، ط2، دار القلم، دمشق، 1413ه/1993م، ص301.

ثمّ توجّه إلى مناقشة الآية التي استدلّ بها القائلون بزيادة (مثل)⁽¹⁾، بذكر الأوجه المحتملة فيها، ليُسقط لهم استدلالَهم بها، إذ سَبَقَ لنا في بعض القواعد الكلّيّة أنّ الدليل إذا دخله الاحتمالُ سقط به الاستدلالُ⁽²⁾.

وأمّا القول الثالث فقد عرضه دون مناقشة، وهذا صنيعُهُ في الكثير من المواطن في مغني اللبيب.

هذا، وقد قال الدسوقي: «وحاصلُ ما في الآية خمسة أقوال قيل الكاف زائدة وقيل مثل بمعنى الذات وقيل بمعنى الصفة وقيل مثل توكيد للكاف وبقي قول سادس وهو الكناية وليس هذا من تتمة أقوال الخلاف على القول الثالث»(3).

والملحوظ أنّ ابنَ هشام ارتكز في هذه المسألة على ثلاث قواعد كلّية صريحة، واحدةً في نصرة القول بزيادة الكاف، واثنتان في ردّ القول بزيادة (مثل)، وردّ هذا القول يؤكّد ما ذهب إليه، مع أدلّة تفصيليّة، واتّكاء على استقامة المعنى.

ولا شكّ أنّ القول بزيادة الكاف، في الآية الكريمة، أصحّ الأقوال، إذ اجتمعت على نصرته وتأييده أدلّة ومرجّحات كثيرة، وأمّا غيرُ ذلك فمُخرَّجٌ على آراء ضعيفة غير كثيرة ولا غالبة في كلام العرب.

وممّا يُلحظ أيضا أنّ القاعدة الكلّيّة الأولى مأخوذة من كلام أبي الفتح عثمان بن جنّي، مع تغيير يسير في العبارة (4)، وقد كان ابنُ هشام يصنع هذا في بعض الأحيان، إذ يأتي ببعض قواعده الكلّيّة مسندةً إلى أئمّة النحو الذين سبقوه كسيبويه وابن جنّي، وابن مالك، وغيرهم.

^{(1) -} قال محمّد على طه الدُّرة: «وقيل: المثل زائدة للتوكيد، وهو قول ثعلب». محمّد على طه الدُّرة: تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، ج8، ص496.

^{(2) -} مصطفى الأنطاكى: غنية الأريب عن شروح مغنى اللبيب، ج2، ص350 و 351.

^{(3) -} الدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب، ج1، ص262.

^{(4) –} قال ابن جنّي: «وإذا ثبت ذلك فلا يجوز أن تكون (مثل) هي الزائدة لأنّها اسم والأسماء لا تزاد. وإنّما تزاد الحروف، فإذا لم يجز أن تكون (مثل) هي الزائدة ولم يكن بدّ من زائد ثبت أنّ الكاف هي الزائدة». ابن جنّي: سرّ صناعة الإعراب، ج1، ص301.

2- قواعد الحذف:

- الأصل عدم الحذف⁽¹⁾.

أوردَ ابنُ هشام هذه القاعدة الكلّية الصريحة خلال الحديث عن مُتَعَلَّق شِبْهَي الجملة (في مُسْوَدِّهِ)، و (في جَزْلِ الغَضي)، في قول ابن دريد:

واشْتَعَلَ المُبْيِضُ في مُسْوَدِّهِ مِثْلَ اشْتِعالِ النَّارِ في جَزْلِ الغَضي

قال ابن هشام: «وقول ابن درید:

واشْتَعَلَ المُبْيَضُ في مُسْوَدِّهِ مِثْلَ اشْتِعالِ النّارِ في جَزْلِ الغَضي

وقد تقدّر (في) الأولى متعلّقة بـ(المبيض)، فيكون تعلّق الجارّين بالاسم، ولكن تعلّق الثاني بالاشتعال يُرجّح تعلّق الأوّل بفعله، لأنّه أتمّ لمعنى التشبيه، وقد يجوز تعلّق (في) الثانية بكون محذوف حالا من (النار). ويُبعده أنّ الأصل عدم الحذف»(2).

فقد ذكرَ ابنُ هشام أنّ الأرجح في (في) الأولى أن تُعلَّق بالفعل (اشتعل)، وقد تُعلَّق بالاسم (المبيض) بمرجوحيّة. وعلّة أرجحيّة التعليق بالفعل (اشتعل)، أنّ الأصل في العمل والتعلّق للأفعال، ولا يُعلّق من الأسماء إلّا ما كان فيه شَبَه بالفعل، وإذْ أمكن هُنا التعلّق بالفعل (اشتعل) فلا موجب للتعلّق بما دونه، وهو الاسم (المبيضّ)، ثمّ إنّ معنى التشبيه -كما قال ابنُ هشام لا يتمّ إلّا بالتعلق بالفعل، لأنّ الشاعر قد شبّه اشتعالا باشتعال، فكان الأولى أن يُعلّق الجارّ الأولى بالفعل الشتعل كما تعلّق الجارّ الثاني بمصدره (الاشتعال).

وأمّا (في) الثانية فقد ذكر أنّ تعلُّقها بالمصدر (الاشتعال)، ومن جوّز تعلّقها بكون محذوف حالا من النار -والتقدير: مثل اشتعال النّار كائنةً في جزل الغضى (4) فإنّه يُرَدُ عليه بأنّ في هذا

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج 5، ص274.

^{(2) –} المصدر نفسه، ص273–274.

^{(3) -} يُنظر: الدّسوقي: حاشية الدسوقي على متن مغني اللبيب، ج2، ص114، إذ جاء فيه: «وقول ابن هشام: لأنّه أتمّ لمعنى التشبيه أي لأنّه شبّه اشتعال شيء في شيء وهو البياض في السواد باشتعال شيء كالنّار في شيء وهو جزل الغضي».

^{(4) -} الدّسوقي: حاشية الدسوقي على متن مغني اللبيب، ج2، ص114.

الوجه قولا بالحذف، والأصل عدم الحذف(1).

والملحوظ أنّ ابنَ هشام ارتكز على القاعدة الكلّية الصريحة (الأصل عدم الحذف) وحدها في ردّه على الوجه القائل بأنّ شبه الجملة (في جزل الغضى) متعلّق بكون محذوف حالا من النّار، وبهذا تكون القاعدة الكلّية قد استقلّت مرجّحة للوجه الذي يرتضيه ابنُ هشام.

وهو الوجه الذي نراه أصوبَ، فتعلّق شبه الجملة (في جزل الغضى) بحال محذوفة يُبعده ما استدلّ به ابنُ هشام، وتبعده القاعدة الكلّيّة التي تقول: إذا استوى التقدير وعدم التقدير فعدم التقدير أولى، وقد سبقت قاعدة كلّيّة في بحثنا هذا تقول: الوجه السالم من التقدير أولى من غيره.

وحديثنا عن القواعد التي تنصّ على استبعاد الوجه الذي فيه تقدير يؤدّي بنا إلى ذكر أمر لَفَتَ انتباهنا في استقراء القواعد الكلّية عند ابن هشام، وهو كثرة أصناف معيّنة من القواعد على حساب غيرها، وهي: قواعد الأصل والفرع، وقواعد الزّيادة، وقواعد الحذف، وقواعد التقدير، وقواعد العمل، وقواعد الكتاب العزيز، وقواعد التقديم والتأخير. وهذا يجعلنا ندعو الباحثين إلى مزيد نظر فيها، لأنّها في اعتقادنا من أهم القواعد الكلّية في عمليّة التحليل النحويّ، ومن أكثرها دورانا فيه.

3- قواعد الأصل والفرع:

- الأصل عدم التخصيص (2):

أوردَ ابنُ هشام هذه القاعدة الكلّيّة الصريحة في سياق الفهم الصحيح لقول النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: (لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافرٍ)⁽³⁾، وقد ساقَ ابنُ هشام الخلاف أوّلا دون نظر إلى الزيادة الواردة في نصّ الحديث، وهي: (ولا ذو عهد في عهده)، ثمّ أورد نقاشا، مع اعتبار هذه الزيادة.

^{(1) -} يُنظر: ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج 5، ص273-274، والخطيب التبريزي، أبو زكريّاء يحيى بن علي بن محمّد: شرح مقصورة ابن دريد، تحقيق: فخر الدين قباوة، مكتبة المعارف، بيروت، لبنان، 1414ه/1994م، ص14، وعز الدين بن جماعة: إعراب مقصورة ابن دريد، لوحة 1.

^{(2) -} جلال الدين السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو (رسالة لابن هشام الأنصاري بعنوان: رسالة في قوله صلّى الله عليه وسلّم: «لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافر»)، ج4، ص 72.

^{(3) -} ورد هذا الحديث في صحيح البخاري، تحت باب لا يُقتل المسلم بالكافر. محمّد بن إسماعيل البخاري: الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وسننه وأيّامه، ج4، ص277، رقم الحديث:6915.

قال ابنُ هشام: «فطائفةٌ أجابوا عن ذلك مع قطع النظر عن الزيادة الواردة في الحديث فقالوا: أو قوله (بكافر) عامٍّ أريد به خاصٍّ. واختلفوا في توجيه ذلك على قولين: أحدهما: أنّ المعنى: لا يقتل مسلم بكافر قتله في الجاهلية. وذلك أنّ قوما من المسلمين كانوا يُطالبون بدماء صدرت منهم في الجاهلية، فلما كان يوم الفتح قال عليه السّلام: (كلّ دم في الجاهلية فهو موضوع تحت قدميً لا يُقتل مسلم بكافر) (1). والثاني: أنّ المراد بالكافر الحربيّ، فإنّ غيره قد اختصَّ في الإسلام باسم وهو الذّمِّي. ولنا أن نمنع الأوّل بأنّ العبرة بعموم اللّفظ، لا بخصوص السّبب، والثاني بأنّ الكافر لغةً وعُرفًا من قام به الكفرُ حربيًا كان أو ذِمِّيًا، لأنّه اسم فاعل من (كَفَرَ)، والأصلُ عدم التّخصيص. ويُؤيّده أنّ الوعيد الوارد في التنزيل للكافرين ليس مخصوصا بالذّمِّي (2) بالاتفاق» (3).

يتضح من خلال نصّ ابنِ هشام أنّهم اتّفقوا في امتناع قتل المسلم بالكافر الحربيّ، واختلفوا في قتله بالذّميّ، فقال الفريق الأول: لا يُقتَل المسلم بالذّميّ، ودليل ذلك قوله صلّى الله عليه وسلّم: «لا يُقتل مسلمٌ بكافر»، والذّميّ كافر، ثمّ إنّ لفظة (كافر) نكرة في سياق النفي، فتعمّ الحربيّ وغيره.

وقال الفريق الثاني: بل يُقتَلُ المسلم بالذّمّي، لأنّ لفظة (كافر) من العامّ الذي أريد به الخاصّ، وهذا الخاصّ قُدِّر بتقديرين مختلفين:

أوّلهما: أنّ المقصود بالكافر هو الذي قتل في الجاهلية، فمعنى الحديث: «لا يُقتل مسلم بكافر قَتَلَهُ في الجاهلية، لأنّ قوما من المسلمين كانوا يُطالبون بدماءٍ صدرت منهم في الجاهلية، فلمّا كان يوم الفتح قال عليه السّلام: كلّ دم في الجاهلية فهو موضوع تحت قدمَيَّ لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافرٍ»⁽⁴⁾. فتبيّن أنّ الكافر المذكور في صدر الحديث إنّما هو الكافر المقتول في الجاهليّة، وبما أنّ الدّماء قد وُضِعَت بمجيء الإسلام فلا يُقتلُ مسلمٌ قتل كافرًا في الجاهليّة.

وثانيهما: أنّ المقصود بالكافر الكافرُ الحربيُّ، لا مُطلقُ الكافر.

^{(1) -} الذي في صحيح البخاري قوله صلّى الله عليه وسلّم: «ألا كلّ شيء من أمر الجاهليّة تحت قَدَمَيَّ موضوع. ودماء الجاهلية موضوعة». من غير لفظ (لا يقتل مسلم بكافر)، وإنما أورد هذا اللفظ في مكان آخر، سبق تعيينه. يُنظر: محمّد بن إسماعيل البخاري: الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وسننه وأيّامه، ج1، ص889، رقم الحديث:1218.

^{(2) -} سياقُ الكلام يقتضي أن يكون اللَّفظ الصحيح (بالحربيّ).

^{(3) -} جلال الدين السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو (رسالة لابن هشام الأنصاري بعنوان: رسالة في قوله صلّى الله عليه وسلّم: «لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافرِ»)، ج4، ص71-72.

^{(4) -} المصدر نفسه، ص71-72.

وبناءً على هذا فالذي لا يُقتل المُسْلِمُ به هو الكافر الذي قُتِل في الجاهلية أو الكافر الحربيّ.

وقد ردّ ابنُ هشام هذين التقديرين بقاعدتين كلّيتين، فأمّا الوجه الأوّل الذي يجعل المقصود بالكافر الذي قُتِل في الجاهلية مستندا إلى واقعة يوم الفتح، فقد ردّه ابنُ هشام بأنّ العبرة بعموم اللفظ [لفظ الكافر] لا بخصوص السّبب [الكافر الذي قُتِلَ في زمن الجاهليّة].

وأمّا الوجه الثاني الذي خصّص معنى الكافر بالحربيّ فقد ردّه ابنُ هشام بالقاعدة الكلّية المثبتتة أعلاه التي تقول:"الأصل عدم التّخصيص، أي لا مُوجب هنا لتخصيص الكافرِ بالكافرِ الحربيّ.

ويُلْحَظُ هنا أنّ ابن هشام استند في تحديد مفهوم الكافر، وهو مطلق الكافر حربيًا كان أو ذمّيًا، على جملة من الأدلة: دليل تفصيليّ، وهو معنى الكافر في اللغة وعُرْف الشّريعة، ودليلين كلّيّين، وهما القاعدتان الصريحتان: العبرةُ بعموم اللّفظ لا بخصوص السّبب، والأصل عدم التخصيص.

هذا، وممّا يسترعي الانتباه في كلام ابنِ هشام عن هذا الحديث النبويّ الشّريف أنّه تضمّن ستّ قواعد كلّيّة، خمسٌ منها صريحٌ، وهي: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب⁽¹⁾، والأصل عدم التخصيص⁽²⁾، والحمل على فائدة جديدة أولى⁽³⁾، وتقليل المحذوف أولى⁽⁴⁾، والعطف يقتضي المغايرة⁽⁵⁾، وقاعدة كلّيّة غير صريحة، وهي: إخراج الحرف عن أصله لا يُصار إليه ⁽⁶⁾.

وهذا صنيعُ ابن هشام في كثيرٍ من مواطن الاستدلال، إذْ كانت القواعد الكلّيّة الصريحة تتعاون مع القواعد غير الصريحة ومع القواعد التفصيليّة، لترجيح وجهٍ على آخَرَ.

^{(1) -} المصدر السابق، ص72. وسبق الذكر بأنّها استعملت في ترجيح كون المقصود بالكافر في الحديث مُطلق الكافر، وليس الكافر الذي قُتِل في الجاهليّة.

^{(2) -} جلال الدين السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو، ج4، ص72.

^{(3) –} المصدر نفسه، ص74.

^{(4) -} المصدر نفسه، ص77.

^{(5) -} المصدر نفسه، ص76.

^{(6) -} المصدر نفسه، ص74.

4- قواعد الحمل والإلحاق:

- إذا أمكن الحملُ على العامّ لا يُعْدَلُ إلى الخاصِّ(1).

أوردَ ابنُ هشام هذه القاعدة الكلّية الصريحة في سياق توجيه تذكير لفظ (قريب)، في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: 56]، مع أنّه وصف لـ(رحمة)، وهي مؤنّنة. وقد ذكر ابنُ هشام أنّ للعلماء فيه أربعة عشر وجها(2)، وسيكون توقّفنا عند الوجه الثالث عشر.

قال ابنُ هشام: «الثالث عشر: أنّ المراد بالرحمة هنا المطر، والمطر مذكّر، وهذا القول يُؤيده عندي ما يتلوه من قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ﴾ [الأعراف:57]، وهذه الرّحمة هي المطر، فهذا تأنيث معنويّ، إلّا أنّه قد يُعترض عليه من أوجه: أحدها أن يُقال: لو كانت الرحمة الثانية هي الرحمة الأولى لم تُذكر ظاهرة، لأنّ هذا موضعُ الضمير، فإنْ قيل: إنّ ذلك ليس بواجب، قُلتُ: نعم، ولكنّه مُقتضى الظاهر، وبهذا القَدْر يصحُ الترجيحُ. الثاني: أنّه إذا أمكن الحملُ على العامّ، وهو مطلق الرّحمة لا يُعدلُ إلى الخاصّ، لا يُقال هذا إذا لم يُعارض معارضٌ يقتضي الحملُ على الخاصِ كالتّذكير هنا، لأنّا نقول هذا إذا لم يكن للتذكير وجة إلّا الحملُ على إرادة المطر كما ذكرتُ، وليس الأمر هنا كذلك» (3).

نلحظ من خلال هذا النقل عن ابنِ هشام أنّ الوجه الثالث عشر المذكور في سبب تذكير لفظ (قريب)، في الآية الكريمة، هو كون الرّحمة مرادا بها المطر، وتقدير الكلام: إنّ مطر الله قريبٌ من المحسنينَ.

⁽¹⁾⁻ ابن هشام الأنصاري: مسألة الحكمة في تذكير "قريب" في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾، ص62.

^{(2) –} ولمّا كان ابنُ هشام قد أهمل الوجه الرّابع عشر، عند التفصيل قال محقّق الكتاب عبد الفتّاح الحمّوز: «لعلّ الوجه الرابع عشر الذي أغفلته النسخة الأصل ونسخة الأشباه والنظائر ونسخة الظاهرية هو: أنّ (قريب) مصدرٌ من باب المصادر التي جاءت على (فعيل) نحو: النقيق، والصهيل، وغيرهما، والمصدر يصحّ أن يُخبر به عن المذكّر والمؤتّث ومثنّييهما وجمعَيهما». ابن هشام الأنصاريّ: مسألة الحكمة في تذكير "قريب" في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللّهِ قَريبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾، ص67.

^{(3) -} المصدر نفسه، ص62-63. وقد أكمل ابن هشام اعتراضه على هذا القول بذكر اعتراضين آخرين: الثالث، والرابع.

واستدل من قال بهذا الوجه (1) بقوله تعالى بعد هذه الآية: ﴿ وهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّياحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ﴾ [الأعراف: 57]، والرحمة هنا المطرُ، مثل الرحمة الأولى، أي: في الآية التي قبلها.

واعترض ابن هشام على هذا الوجه بعدة أمور:

أوّلها: أنّ الرحمة الثانية ليست هي الرحمة الأولى، ولو كانت هي لَذُكِرَتْ مضمرة، لأنّ الموضع موضع إضمار.

ثانيها: أنّ الأصل في الرحمة أن يراد بها مطلق مدلولها، أمّا أن يكون المراد بها المطر، فهذا مدلول خاصٌ، وإذا أمكن الحملُ على العامّ وهو مُمْكِنٌ هنا في الآية الكريمة – فلا يُعدَلُ إلى الخاصّ (2).

ثالثها: أنّ الرحمة التي معناها المطر غير مختصّة بالمحسنين، لأنّ الله يُنزّله على الجميع، برًّا وفاجرًا، والآية المذكورة تخصّ الرحمة وقربها بالمحسنين، فتعيّن أنّ الرحمة في الآية الكريمة غير مراد بها المطر (3).

رابعها: أنّ القول بأنّ الرحمة بمعنى المطر يجعل التقدير: إنّ مطر الله قريبٌ من المحسنين، ولا خفاء في أنّ هذه الإضافة ثقيلةٌ تتبو عنها الطباع⁽⁴⁾.

ولمّا ناقش ابنُ هشام هذا الوجهَ المذكورَ وغيرَهُ من الوجوه انتهى إلى خلاصة مُفادها أنّه لا يبعدُ أن يُقال: إنّ التذكير في قوله تعالى: (إنّ رحمة الله قريبٌ) لمجموع أمورٍ، وهي اكتساب المضاف من المضاف إليه التذكير، ومقاربة الرحمة للرحم في اللفظ، وكون الرحمة بمعنى المطر،

^{(1) -} يُنسب هذا القول إلى الأخفش. يُنظر: ابن هشام: مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾، ص62، والأخفش الأوسط، أبو الحسن سعيد بن مَسْعدة: كتاب معاني القرآن، ج1، تحقيق: هدى محمود قراعة، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1411ه/1990م، ص327. والألوسيّ: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسّبع المثاني، ج8، ص143.

^{(2) -} قد يُعدَلُ إلى الخاصّ إذا لم يكن هناك وجه ممكنّ غيرُهُ، ولمّا كان تذكيرُ لفظ (قريب) له أوجه أخرى يُخرَّجُ عليها فلا إلزام للقول بهذا المدلول الخاصّ. ابن هشام الأنصاريّ: مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾، ص63.

^{(3) -} وقد ذكر ابنُ هشام جوابا لاعتراضه هذا، يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾، ص64.

^{(4) -} وقد أورد ابنُ هشام جوابين على هذا الوجه، يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾، ص 64-65.

وكون قريب على صيغة فعيل، وفعيل الذي بمعنى فاعل قد يُحْمَل على فعيل الذي بمعنى مفعول، ولكلّ هذه الأمور مجتمعة جاز التذكير⁽¹⁾.

والوجه المُحتمَلُ قد يقوى مع غيره، فلا بأس إذًا من القول: إنّ مجموع هذه الاعتبارات سَهّلَ تذكير لفظ (قريب)، في الآية الكريمة.

ويُلحظ أنّ ابنَ هشام استعان في ردّه للوجه القائل بأنّ سبب تذكير (قريب) كون الرحمة بمعنى المطر، على جملة من الأدلة، تخلّلتها القاعدة الكلّيّة الصريحة، وهي أنّه إذا أمكن الحملُ على العامّ لا يُعدَلُ إلى الخاصّ، وقد تنوّعت هذه الأدلّة بين دليل تفصيليّ متعلّق بمبحث الإضمار، ودليل منطقيّ، وهو قوله بأنّ الرحمة المراد بها المطرُ ليست خاصّة بالمحسنين، وهي هنا مختصّة بهم، فظهر بأنّ هذا الوجه مرجوحٌ، ودليل تنوّقيّ، وهو أنّ جعل الرحمة بمعنى المطر يُعطينا عبارة تركيبيّة (إضافة) تستثقلها الطباع الأدبيّة السليمة، فلا يحسن تخريج القرآن عليها، إذ القرآن لا يُخرَّجُ إلّا على أحسن الأوجه وأفصحها.

هذا ما ذهب إليه ابنُ هشام، وقد صنع مثل صنيع مَن سبقه، إذ أغلبُ من تعرّض لهذه الآية الكريمة ذكر الأوجه المحتملة في تذكير لفظ (قريب) دون ترجيح وجه على آخر، وذلك صنيعُ الطّبريّ(²⁾، وابن عطيّة⁽³⁾، والزّمخشريّ⁽⁴⁾، وأبي حيّان الأندلسيّ⁽⁵⁾، والسّمين الحلبيّ⁽⁶⁾، والألوسيّ⁽⁷⁾.

أمّا ابنُ القيّم فقد ذكر بأنّ تذكير لفظ (قريب) خُرِّجَ على اثني عشر مسلكا، ولكنّه رجّح المسلك السابع، فرأى بأنّ التوجيه الأمثل أن يُقال ذُكِّرَ لفظ (قريب) للدّلالة على أنّ الله قريبٌ من المحسنين، وقربُهُ يستلزم قرب رحمته، ولو قال قريبة بالتاء لدلَّ على قرب رحمته من المحسنين

^{(1) -} المصدر السابق، ص66-67.

^{(2) -} الطبري: تفسير الطبري، ج12، ص487-489.

^{(3) -} ابن عطيّة: المحرّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ص711-712.

^{(4) -} الزمخشري: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ج2، ص451.

^{(5) -} أبو حيّان الأندلسي: تفسير البحر المحيط، ج4، ص314-315.

^{(6) -} السمين الحلبي: الدّر المصون في علوم الكتاب المكنون، ج5، ص344-345.

^{(7) -} الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ج8، ص141-144.

فقط⁽¹⁾، كما اكتفى الجلالان بتوجيه واحد، لتذكير لفظ (قريب)، وهو أنّ تذكيره لإضافته إلى الله، فاكتسب المضاف تذكيره من المضاف إليه (2).

وأمّا محمّد الطاهر ابن عاشور فاختار قولا كان الفرّاء وأبو عبيدة قد قالا به، وهو «أنّ (قريب) إذا أطلق على قرب المسافة أو بعدها جاز فيه مطابقة موصوفه وجاز فيه مخالفته، أي التذكير مع أنّ الموصوف مؤنّث، وذلك على التأويل بالمكان، وهو الأكثر، ويصير التقدير: إنّ مكان رحمة الله قريبٌ من المحسنين»(3).

وبعدَ هذا العرض لِمُختلِفِ الأقوال في الآية الكريمة نُقر بأنّ من الصعوبة الاقتصارَ على قولٍ واحدٍ، كما ذهبَ إلى ذلك ابنُ هشام، ولكنّا نرى بأنّ من أقوى التوجيهات في تذكير لفظ (قريب) هو ما ذكره الطبريّ، مِنْ أنّ الرحمة مقصودٌ بها الثواب، وهو مذكر، يُطابقُهُ الوصفُ بلفظ (قريب)(4).

5- قواعد طرائق العرب في الخطاب:

- مِنْ مُلَح كلامهم تقارضُ اللّفظين في الأحكام⁽⁵⁾

أوردَ ابنُ هشام هذه القاعدة الكلية الصريحة لترجيح قول البصريين القائل بأنّ (أنْ) المصدرية الناصبة حُمِلَت على (ما) المصدرية في الإهمال، وذلك كما في قول الشاعر:

أَنْ تَقَرَان عَلَى أُسَمَاءَ وَيْدَكُمَا مِنْكِي السَّلَامَ وأَلَّا تُشْعِرا أحدا

^{(1) -} ابن قيّم الجوزيّة، أبو عبد الله محمّد بن أبي بكر بن أيّوب: بدائع الفوائد، ج3، تحقيق: علي بن محمّد العمران، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، (دون تاريخ) ص882-883.

^{(2) -} جلال الدين السيوطي وجلال الدين المحلّي: المفصّل في تفسير القرآن الكريم المشهور بتفسير الجلالين، ص566.

^{(3) -} محمد الطاهر ابن عاشور: تفسير التحرير والتنوير، ج8، ص177.

^{(4) -} الطبري: تفسير الطبري، ج12، ص487.

^{(5) –} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص719. وينظر: ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمُشكلات الجامع الصحيح، تحقيق: محمّد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، دون تاريخ، ص19، وجلال الدين السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو، ج1، ص296، وعبد القادر بن عمر البغدادي: خزانة الأدب ولبّ لباب لسان العرب، ج3، ص561.

وهذه القاعدة التي استدل بها ابنُ هشام رجّحت قول البصريين في إهمال (أن)، وذلك خلافا للكوفيين (1) الذين يقولون بأنّ (أنْ) في قول الشاعر مخفّفة من الثقيلة، ويشذّ اتّصالها بالفعل.

واستدلّ ابن هشام بهذه القاعدة الكلّية أيضا على إعمال (ما) حملًا على (أنْ)، وذلك في قوله صلّى الله عليه وسلّم: «كما تكونوا يُولّي عليكم»⁽²⁾.

قال ابن هشام: «والثاني: إعطاء (أنْ) المصدرية حكم (ما) المصدرية في الإهمال، كقوله: أَنْ تقرران على أسماء وَيْحَكُما مِنِّى السَّلامَ وألّا تُشْعِرا أحداً

الشاهد في (أنْ) الأولى، وليست مخفّفة من الثقيلة؛ بدليل (أنْ) المعطوفة عليها... وإعمال (ما) حملا على (أنْ) كما رُوي من قوله عليه الصلاةُ والسّلامُ: كما تكونوا يُولَّى عليكم (3). ذكره ابن

أبيت أسري وتبيت ي تدلكي [شعرك بالعنبر والمسك الدكي]

الأصل تبيتين وتدلكين ... وفي الحديث: لا تدخلوا الجنّة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتّى تحابّوا، الشاهد فيما بعد لا [أي: في تدخلوا وأصله تدخلون، وتؤمنوا وأصله تؤمنون] وهذا خيرٌ من إثبات حكم لما لا دليل عليه». محمّد=

^{(1) –} هكذا تتسبُ بعض الكتب النحوية الخلاف (ينظر: الأشموني: شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، ج3، ص 45)، فتجعل القائلين بحمل (أن) المصدرية على (ما) البصريين، والقائلين بأن (أن) مخففة من الثقيلة الكوفيين، ولكن البغدادي خطاً هذا، وقال بأن العكس هو الصواب، فالقول بالتخفيف قول البصريين والقول بالحمل قول الكوفيين. قال عبد القادر البغدادي: «هكذا اشتهروا، والصواب العكس، فإن القول بأنها هي المخففة قول البصريين، والقول بأنها الناصبة الخفيفة وقد أهملت قول الكوفيين»، ثمّ استدل بما جاء في الخصائص لابن جني من نسبة القول بالإهمال إلى أحمد بن يحيى ثعلب وهو من أئمة الكوفيين. عبد القادر بن عمر البغدادي: شرح أبيات مغني اللبيب، ج1، ص 135. وقول البغدادي أقرب وأوفق لروح وطبيعة المذهبين، فالقول بالتخفيف تأويل، وهو مناسب لما سار عليه البصريون، والقول بالحمل تتقُل للمعاني والعمل بين الأحرف، وهو ما عُرِفَ من صنيع الكوفيين. ويُنظر: فخر الدين قباوة: فتاوى في علوم العربية، ط1، دار الملتقى، سورية، 1427ه/2007م، ص30، الكوفيين. ويُنظر: فخر الدين قباوة: فتاوى في علوم العربية، ط1، دار الملتقى، سورية، 1427ه/2007م، ص30، الوضع اللغوي النحوي الأدوات فقد حجّر البصريون منها واسعا، وضيقوا مجال الأصول الدلالية لكلّ منها، بلزوم الوضع اللغوي النحوي الأول، ثمّ كان للكوفيين اجتهادات قيمة، ولّدت ما يستوعب الحاجات المستجدة في النصوص القرآنية وغيرها».

^{(2) –} جاء في كشف الخفاء ومزيل الإلباس عمّا اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، للعجلوني، إسماعيل بن محمّد، ج2، تحقيق: يوسف بن محمود الحاج أحمد، مكتبة العلم الحديث، (دون تاريخ)، ص126، رقم الحديث:1997، بأنّ هذا الحديث ضعيفٌ، وكذا في المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، للسخاوي، محمّد عبد الرحمن، تحقيق: محمّد عثمان الخِشت، دار الكتاب العربي، بيروت، 1405هـ/1985م، ص 519، رقم الحديث: 835.

^{(3) -} قال محمّد الأمير: «قيل الأولى تخريج هذا على حذف النّون تخفيفا على حدّ

الحاجب، والمعروف في الرواية: كما تكونون $^{(1)}$.

نلحظ أنّ ابن هشام هنا يرى بأنّ (أنْ) ناصبة بدليل أن المعطوفة عليها في قوله ألّا تُشْعِرا [وقد أدغمت أنْ في لا النافية]، ولكنّها حُمِلَت على (ما) المصدرية فأهملت مثلها، وكذا ما وقع في الحديث الشريف -على رواية ابن الحاجب- ف(ما) المصدريّة عاملة النصب في الفعل المضارع (تكونُوا) حملا على (أنْ) الناصبة.

هذا ما ذهب إليه ابنُ هشام، مُتابِعًا البصريين، وبعض من جاء بعدهم كابن مالك الذي يرى بأنّ رفعَ الفعل المضارع بعد (أنْ) لغة من لغات العرب، فيقول: «لكنّه جاء (2) على لغة من يرفع الفعل بعد (أنْ) حملا على أختها، كقراءة مجاهد: ﴿ لمن أراد أن يُتِمُّ الرضاعة ﴾ بضمّ الميم، وكقول الشاعر:

الأمير: حاشية الشيخ محمد الأمير على مغني اللبيب، ج2، ص 201. وينظر: مصطفى الأنطاكي: غنية الأريب عن شروح مغني اللبيب، ج4، ص 749. حيث قال في جعل (ما) ناصبة: «قيل لا حاجة إلى جعل (ما) ناصبة هنا، فإنّ في ذلك إثبات حكم لها لم يثبت في غير هذا المحلّ، بل الفعل مرفوع، ونون الرفع محذوفة، وقد سمع ذلك نظما ونثرا»، ثم ساق البيت الذي فيه: تبيتي تدلكي، وحديث: لا تدخلوا.

وممن قال بأنّ حذف النون لغير ناصب أو جازم من المعاصرين عباس حسن، في النحو الوافي، ج 1، ص 180.

وحديث: «لا تدخلوا الجنّة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتّى تحابّوا» جاء في صحيح مسلم، وورد الفعل (تدخلون) فيه بالنون، والفعل (لا تؤمنوا) بغير نون، وفي هذا الفعل الثاني يكون الشاهد في لفظ مسلم. يُنظر: مسلم بن الحجّاج: صحيح مسلم، ج1، ص74، رقم الحديث: 54.

(1) - ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج6، ص720.

(2) - كان حديث ابن مالك في هذا السياق عن رفع الفعل المضارع (يرونه) بعد (حتّى)، وذلك في قول البراء بن عازب: «كانوا إذا صلّوا مع النبيّ صلّى الله عليه وسلّم فرفع رأسه من الركوع قاموا قياما حتّى يرونه قد سجد»، فعلّل ابن مالك رفع الفعل (تجدونه) بالقول المنقول أعلاه، والمبدوء بـ (لكنّه).

وتَجدُرُ الإشارةُ إلى أنّ ابنَ مالك ختم استدلاله على هذه المسألة [مسألة رفع الفعل بعد (حتّى)، وكان حقّه أنْ يُنْصَبَ بـ(أنْ) مضمرة وجوبا بعد (حتّى)] بقاعدة محكمة، فقال: «وإذا جاز ترك إعمالها ظاهرة، فترك إعمالها مضمرة، أولى بالجواز». ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمُشكلات الجامع الصحيح، ص181.

وحديث: «كانوا إذا صلّوا...» في صحيح البخاري. يُنظر: محمّد بن إسماعيل البخاري: الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وسننه وأيّامه، ج1، ص244، رقم الحديث: 747.

أنْ تقـــرأان علـــى أســـماءَ وَيْحَكُمـــا مِنِّى السَّلامَ وألّا تُشْعِرا أحدًا»⁽¹⁾.

بيدَ أنّ أكثر النحاة، قبله وبعده يرون خلاف ما ذهب إليه، فابنُ يعيش والأنباريّ يريان بأنّ (أنْ) في قول الشاعر: (أن تقرأان)، مخفّفة من الثقيلة، أمّا ابنُ يعيش فيعلّل كونها مخففة من الثقيلة وبُعْدَها عن الحمل على ما المصدرية بقوله: «لأنّ (ما) مصدر معناه الحال، وأنْ وما بعدها مصدر إمّا ماض وامّا مستقبل على حسب الفعل الواقع بعدها، لذلك لا يصحّ إحداهما بمعنى الأخرى»⁽²⁾.

وأمّا الأنباري فيُعلِّلُ قائلا: «وما ذكرته من قبلُ من أنّها مخفّفة من الثقيلة أولى، وهو مذهب الفارسي وابن جني، لأنّها هي التي استقرّ في كلامهم ارتفاع الفعل المضارع بعدها»⁽³⁾.

والمتأمّل في آراء النحاة الذين خالف رأيهم رأيَ ابن هشامٍ، رافضين أن تكون الشواهد المذكورة من باب حمل (أنْ) الناصبة على (ما) المصدرية وحمل (ما) المصدرية على (أنْ) الناصبة يَلْحَظُ أنّهم يستندون إلى قاعدة موحّدة، وهي أنّ إبقاء الشيء على حكمه الأصليّ أولى، وأنّ القول بالضرورة أو الحذف تخفيفا أولى من إثبات حكم جديد لا دليل قاطعا عليه.

والملحوظ أنّ ابن هشام جعل قاعدته كالعنوان لما بعدها، وما بعدها تمثيلٌ لما قرّرهُ العنوان، وقد استقرّت مُرجّحة لما ذهب إليه، وهذه القاعدة الكلّية هي القاعدة الحادية عشرة من بابه المشهور في المغني، وهو بعنوان: بابٌ في ذكر أمور كلّية يتخرّج عليها ما لا ينحصر من الصور الجزئية⁽⁴⁾.

هذا، ومن القواعد المتصلة بالقاعدة السابقة قاعدة: التجوّز في الفعل أسهل منه في الحرف⁽¹⁾.

^{(1) -} ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمُشكلات الجامع الصحيح، ص180.

^{(2) -} ينظر: ابن يعيش: شرح المفصّل، ج8، ص144، وعبد القادر بن عمر البغدادي: شرح أبيات مغني اللبيب، ج1، ص138.

^{(3) -} عبد القادر بن عمر البغدادي: شرح أبيات المغني، ج1، ص137.

^{(4) -} وفي هذه المسألة قال ابن مالك:

⁽ما) أُخْتِها حَيْثُ اسْتَحَقَّتْ عَمَلا وَيَعْضُ هُمْ أَهْمَ لَ (أَنْ) حَمْ لَا علي

^{(1) -} ابن هشام الأنصاري: مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب، ج 6، ص 562.

وقد أورد ابنُ هشام هذه القاعدة الكلّية الصريحة، وهو يُناقشُ قضية نيابة بعض حروف الجرّ عن بعض، وردّ إطلاق قول من قال بأنّ حروف الجرّ ينوب بعضها عن بعض، حيث ذكر بأنّ الصواب تقييد هذا الإطلاق وتقليله، بإدخال (قد) عليه، لتصير العبارة: قد تنوب بعض حروف الجرّ عن بعض.

وما ورد من شواهد ادُّعِيَ فيها أنّ حرف جرّ أنيب مكان حرف آخر، فالصواب أنّ الحرف باقٍ على معناه، وأنّ الفعل الذي قبله هو الذي ضمّن معنى فعل آخر يتعدّى بذلك الحرف، لأنّ التجوّز في الفعل أسهلُ منه في الحرف.

6- قواعد الكتاب العزيز:

- القرآنُ لا يُخَرَّجُ على الشّاذّ⁽¹⁾.

أوردَ ابنُ هشام هذه القاعدة الكلّية الصريحة في سياق الحديث عن إضافة لفظة (كلّ). قال ابنُ هشام: «واعلم أنّ لفظ (كلّ) حكمه الإفراد والتذكير، وأنّ معناها بحسب ما تُضاف إليه، فإن كانت مضافة إلى منكّر وجب مراعاة معناها، فلذلك جاء الضمير مفردا مذكّرا في نحو: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ ﴾ [القمر:52]... ومفردا مؤنّثا في قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾ [المدّثر:38]... ومثردة :

وكلُّ رَفِية عِيلٌ رحلٍ -وإنْ هما تعاطى القنا قوما هُما - أخوانٍ

ومجموعًا مذكّرًا في قوله تعالى: ﴿ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [المؤمنون: 53]... ومؤنّثا في قول الآخر:

وكان مصيباتٍ تُصيب فإنها سوى فرقة الأحباب هيّنة الخطب

وهذا الذي ذكرنا من وجوب مراعاة المعنى مع النّكرة نصّ عليه ابنُ مالك، وردّه أبو حيّان بقول عنترة:

جادت علیہ کل عین ثرة فترکن کل حدیقة کالدرهم

فقال: تركن، ولم يقل تركث، فدل على جواز (كل رجل قائم وقائمون). والذي يظهر لي خلاف قولهما (1)، وأن المضاف إلى المفرد إن أُريدَ نسبة الحكم إلى كل واحد وجب الإفراد نحو:

^{(1) -} المصدر السابق، ج 3، ص 106.

(كلّ رجل يُشبعه رغيفٌ)، وإلى المجموع وجب الجمع كبيت عنترة، فإنّ المراد أنّ كلّ فرد من الأعيُن جاد، وأنّ مجموع الأعين تركن، وعلى هذا فنقول: (جاد عليّ كلّ محسن فأغناني، أو فأغنوني)، بحسب المعنى الذي تريده.

وربّما جُمِع الضّميرُ مع إرادة الحكم على كلّ واحد كقوله:

م ن ك ل كوم اء كثيرات الوقير

وعليه أجاز ابن عصفور في قوله:

وما كلُّ ذي لبِّ بمؤتيك نصحه وما كلِّ موت نصحه بلبيب

أن يكون (مؤتيك) جمعا حذفت نونه للإضافة... وليس من ذلك: ﴿ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ ﴾ (2)، لأنّ القرآن لا يُخرّج على الشّاذ، وإنّما الجمع باعتبار معنى الأمة. ونظيره الجمع في قوله تعالى: ﴿ أُمَّةُ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ ﴾ [آل عمران: 113] »(3).

يتضح من خلال هذا النصّ المُطَوَّل أنّ النحويين، وعلى رأسهم ابنُ مالك، يَرَون بأنّ (كلّ) معناها بحَسَبِ ما تُضاف إليه، فإن كانت مضافة إلى منكَّر وجب مراعاة معناها، فيعودُ الضمير بعدها بالإفراد إن كانت مضافة إلى مفرد، وبالتثنية إن كانت مضافة إلى مثنّى، وبالجمع إن كانت مضافة إلى جمع...إلخ، وذلك مثل ما ذكره المصنّف ﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ ﴾ [الإسراء: 13]، و ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴾ [آل عمران: 185]، و ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [المؤمنون: 53].

هذا ما ذهب إليه النحاة، وعلى رأسهم ابنُ مالك، أمّا ابنُ هشام فقد خالف في بعض ذلك، وذكر في المسألة تفصيلا، يرجع إلى قصد المتكلّم من كلامه، فقال بأنّ (كلّ) التي أضيفت إلى

^{(1) -} أي: خلاف قول ابن مالك وأبي حيّان، فليس الأمر كما ذَكَرا، وإنّما في المسألة تفصيلٌ سيذكره ابنُ هشام بعدُ.

^{(2) –} علّق الدسوقي على كلام المصنّف قائلا: «اعترض بأنّه لا يُتوهّم أصلا فأمّة كحزب جمع معنًى فيجب جمع الضّميرين من غير إشكال ولا توهّم خلافا للمصنّف». الدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب، ج1، ص287. ويُنظر: الشمنّي: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج1، ص436.

^{(3) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج3، ص95-106.

المفرد المنكَّر (1)، إنْ أُرِيدَ نسبةُ الحكم إلى كُلِّ واحدٍ وجبَ الإفرادُ، مثل: كلُّ رجل يُشبعه رغيف، وإنْ أُرِيدَ نسبة الحكم إلى المجموع وجب الجمع، فإنْ قلتَ: جاد عليَّ كلُّ محسِنٍ، فلك أن تقول بعد ذلك: فأغناني، إنْ أردت نسبة الحكم إلى كلّ واحدٍ، ولك أن تقول: فأغنوني، إن أردت نسبة الحكم إلى المجموع.

ولا شكّ أنّ المعنى يتغيّر، فحين تقول: (فأغناني) يتحصل منه أنّ جود كلّ واحد قد أغناك منفردا، وحين تقول: (فأغنوني) فإنّ الغِنَى حَصَلَ لك باجتماع جودهم جميعًا.

هذا، وقد أشار ابن هشام إلى أنّه قد يُجمع الضمير، أي: يعود الضمير على (كلّ) بالجمع، مع إرادة الحكم على كلّ واحد، وذلك كقول الشاعر:

مـــن كــــلّ كومــاءَ كثيــرات الـــوَبَر (2)

وهذا نادرٌ، وليس منه الي: ممّا عاد فيه الضمير بالجمع مع إرادة الحكم على كلّ واحد قولُهُ تعالى: ﴿ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ ﴾ [غافر: 05]، لأنّ القرآن لا يُخرَّج على الشّاذ، بل

ويجدر التنبيه أيضا على أنّ النحاة يقولون بأنّ (كلّ) إذا أضيفت إلى معرفة، ففيها وجهان، يجوز رجوع الضمير على اللفظ، ولفظ (كلّ) مفرد مذكر، ويجوز رجوعه على حَسَبِ معنى ما أضيفت إليه، وقد اجتمعا في قوله تعالى: ﴿ إِن كُلُّ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمُٰنِ عَبْدًا (93) لَّقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا (94) وَكُلُهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا (95) ﴾ [مريم: 93-95]. يُنظر: ابن مالك: تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، ص158، وابن عقيل: المساعد على تسهيل الفوائد، ج2، ص348-349.

(2) - وجعل ابن عصفور من هذه المسألة قول الشاعر:

وتخريجُ ابن عصفور هنا، وهو جواز أن يكون (مؤتيك) جمعا حذفت نونه للإضافة يُبعده قول الشاعر بعدُ: (نصحَه)، ولو كان (مؤتيك) جمعا لجاء بعده (نصحهم)، وهو بعيد لدليل آخر وهو قوله بعد (بلبيب)، ولدليل آخر وهو أنّ الإتيان بضمير الجمع مع إرادة الحكم على كلّ واحد قليلٌ. يُنظر: الدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب، ج1، ص287، ومصطفى الأنطاكي: غنية الأربيب عن شروح مغني اللبيب، ج2، ص424.

وجاء في المنصف للشمني: «في الشرح: الإتيان بضمير الجمع مع إرادة الحكم على كلّ واحد قليلٌ فالحمل عليه عند وجود مندوحة عنه خلاف الأولى لا سيّما وقد تأيّد الإفراد بقوله نصحه وبقوله في عجز البيت: وما كلُّ مؤتِّ نصحه بلبيب». الشمنّي: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج1، ص436.

^{(1) -} ويُفهم من كلام ابن هشام أنّ (كلّ) إذا أضيفت إلى مثتّى أو جمع فالضمير يرجع إليها بحسب المعنى، أي: بمراعاة المعنى، وإن أضيفت إلى مفرد فحكمها التقصيل الذي سيذكره ابن هشام. يُنظر: الدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغنى اللبيب لابن هشام، ج1، ص286.

عاد الضمير بالجمع، لأنّ الأمّة في معنى الجمع، وأمّا قولهم: (قائمون)، في: (كلّ رجل قائمون) فنظرا لمراعاة المعنى في نفس الأمر إذ المراد من رجل هنا معنى رجال، فهو كالبيت الذي أورده أبو حيّان (1).

وقد علّل الدسوقي ما أجازه ابنُ هشام على ندرة فيه، وهو جمع الضمير، أي: عود الضمير على (كلّ) بالجمع، مع إرادة الحكم على كلّ واحد، فقال: «لأنّ الحكم على كلّ فرد يستلزم الحكم على الجمع فصحّ جمع الضمير»⁽²⁾.

وما يُسجّل هنا أنّ ابنَ هشام قد رفض تخريج الآية الكريمة على هذه التركيب الشاذ، وهو عود الضمير بالجمع مع إرادة الحكم على كلّ واحد، وارتكز في رفضه لهذا التخريج على القاعدة الكلّية الصريحة الكلّية الصريحة الكلّية الصريحة الدي أراده.

7 - قواعد الاستدلال:

- تَفْسِيرُ حَرْفٍ بِحَرْفٍ أَوْلَى مِنْ تَفْسِيرِ حَرْفٍ بِاسْمٍ⁽³⁾.

أورد ابن هشام هذه القاعدة الكلّية الصريحة في سياق الحديث عن معاني (كلّا)، والخلاف الواقع في معناها في آيات عديدة. قال ابن هشام: «وهي عند سيبويه والخليل والمبرّد والزّجّاج وأكثر البصريّين حرف معناه الرّدع والزّجر، لا معنى لها عندهم إلّا ذلك، حتّى إنّهم يُجيزون أبدا الوقف عليها. ورأى الكسائي وأبو حاتم ومن وافقهما أنّ معنى الرّدع والزّجر ليس مستمرّا فيها، فزادوا فيها معنى ثانيا يصحّ أن يُوقَفَ دونها، ويبتدأ بها، ثمّ اختلفوا في تعيين ذلك المعنى على ثلاثة أقوال: أحدها: للكسائي ومتابعيه، قالوا: تكون بمعنى حقّا. والثاني: لأبي حاتم السّجستاني ومتابعيه، قالوا: تكون بمعنى (ألا) الاستفتاحية. والثالث: النّضر بن شُمَيْل، والفرّاء ومن وافقهما، قالوا: تكون حرف جواب بمنزلة: (إي)، و (نَعَمْ)، وحملوا عليه (كلّا والقمر) فقالوا: معناه إيْ والقمر. وقولُ أبي حاتم عندي أولى من قولهما؛ لأنّه أكثر اطرادا؛ فإنّ قول النّضر لا يتأتّى في آيتي

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج3، ص103، الهامش رقم: 06 للمحقّق. ويُنظر: مصطفى الأنطاكي: غنية الأريب عن شروح مغنى اللبيب، ج2، ص425-426.

^{(2) -} الدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب لابن هشام، ج1، ص287.

^{(3) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج 3، ص 65.

المؤمنين والشّعراء على ما سيأتي، وقول الكسائي لا يتأتّى في نحو: (كلّا إنّ كتاب الأبرار)، (كلّا إنّ كتاب الأبرار)، (كلّا إنّ كتاب الفجّار)، (كلّا إنّهم عن ربّهم يومئذٍ لمحجوبون)؛ [و] لأنّ (إنّ) تُكسر بعد (ألّا) الاستفتاحية، ولا تُكْسَرُ بعد (حقّا)، ولا بعد ما كان بمعناها؛ ولأنّ تفسير حرف بحرفٍ أولى من تفسير حرفٍ باسمٍ»⁽¹⁾.

فنحن نلحظ أنّ الخليل وسيبويه والمبرّد والزّجّاج وأكثر البصريين يذهبون إلى أنّ (كلّا) حرف ردع وزجر دائمًا، وقال آخرون قد تخرج عن هذا المعنى، فالكسائي قال بأنّها قد تأتي بمعنى (حقّا)، وأبو حاتم السجستاني قال قد تأتي بمعنى (ألا) الاستفتاحية، والنَّضْر بن شُميل والفرّاء قالا قد تأتي بمعنى (إيُّ) و (نعم) الجوابيّتين (2).

وقد نَصرَ ابنُ هشام قول أبي حاتم السجستاني، وردّ القولين الآخرين اللذين يَرَيَان بأنها قد تأتي بمعنى (حقا) أو بمعنى (نَعَم). وأمّا سبب ردّ ابنِ هشام لمجيئها بمعنى نعم، فهو عدم إمكان تخريج بعض الآيات على هذا المعنى، ومن هذه الآيات، آية سورة المؤمنون، وآية سورة الشعراء (3). ومنه فتفسير كلّ من الكسائيّ والنّضر بن شُميل والفرّاء يفتقد الاطّراد المطلوب في الظواهر اللّغوية الذي تُبْنَى عليه أحكامٌ موحّدة.

وأمّا سببُ ردّه لمجيئها بمعنى (حقّا) فهو عدم إمكان تخريج بعض الآيات على هذا المعنى أيضًا (4)، ومن ذلك قوله تعالى في الآيات الآتية: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيّينَ﴾ [المطقفين: 7]، و﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَهَ وَ﴿كُلَّا إِنَّ كُتَابَ الْفُجَّارِ لَفِي سِجّينٍ﴾ [المطقفين: 7]، و﴿كُلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ [المطقفين: 15]، وقد سبق قبلُ أنّ في هذا عدم اطرادٍ، وهناك مُبْعِدٌ آخرُ، وهو أنّ همزة (إنّ) لا تُكسر بعد (حقّا) فدلّ على أنّ (كلّا) في الآيات ليست بمعنى (حقّا)، والأمر الثالث، وفيه ارتكز ابنُ هشام على قاعدة كلّية صريحة تقول: تفسيرُ حرف بحرف أولى من تفسير حرف باسم، فَلَأَنْ تكون (كلّا) بمعنى (ألّا) الاستفتاحيّة، وهما حرفان، أولى مِن أن تكون (كلّا) بمعنى (حقّا)، و (كلّا) حرفّ، و (حقّا) اسمّ.

^{(1) -} المصدر السابق، ص60-66.

^{(2) -} المرادي: الجنى الداني في حروف المعاني، ص577، ويُنظر: ابن مالك: تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، ص245.

^{(3) -} مصطفى الأنطاكي: غنية الأريب عن شروح مغني اللبيب، ج2، ص391.

^{(4) -} المرجع نفسه، ص391.

والملحوظُ أنّ ابنَ هشام ارتكزَ في ردّ رأي الكسائي خصوصًا على أدلة ثلاث، الأول: رميُ قوله بعدم الاطراد، ثم الاستدلال بقرينة مقالية، وهي سياق الآية، إذْ جاءَتْ (إنّ) بعد (كلّ) مكسورة، ولو كانت (كلّا) بمعنى (حقّا) لفُتِحَت (أ)، والدليل الثالث قاعدة كلّية صريحة، وهي: أنّ تفسير حرف بحرف أولى من تفسير حرف باسم.

وتجدرُ الإشارة إلى أنّ ابن هشام وإنْ نَصرَ قولَ أبي حاتم السّجستانيّ بصريح العبارة، وهو إمكانُ مجيء (كلّا) بمعنى (ألّا) الاستفتاحية، إلّا أنّه يرى أنّ الأرجح أن تكون بمعنى الردع والزجر، لأنّه الغالب فيها، فالحمل على الغالب الأعمّ أرجحُ⁽²⁾، وهذه الأخيرة قاعدة كلّية هشاميّة أيضًا، ولأنّ الأصل عدم الاشتراك، فيحسن حينئذٍ القولُ بأنّ (كلّا) لها معنى واحدٌ وهو الرّدع والزّجرُ.

وما يُسَجَّلُ على كلام ابنِ هشامٍ، في حديثه عن أسلوب الردع بـ(كلا) هو اطّلاعه الواسع والدّقيق على نسبة استعمال الأساليب اللغوية في القرآن الكريم، ويظهر ذلك في قوله إنّ (كلّا) وردت في التنزيل الكريم ثلاثا وثلاثين مرّة، وكلّها في النصف الأخير.

هذا، وقد ردّ ابنُ هشام على مكّي بن أبي طالب حين قال بأنّ (كلّا) حرف ردع وزجر، واسم بمعنى حقّا عند الكسائي، وقال بأنّ هذا الوجه بعيد، وقد ردّه بقاعدة كلّيّة صريحة، وهي أنّ: اشتراك اللفظ بين الاسمية والحرفيّة قليل، ومخالف للأصل ومُحْوجٌ لتكلّف دعوى علّة لبنائها(3).

وانتصار ابنِ هشامِ لقول الخليل وسيبويه وغيرهما، وهو أنّ (كلّا) معناها الزّجر هو ما ارتضاه أيضًا كثيرٌ من المتقدّمين والمتأخّرين، وهو الأولى بالقبول، وأمّا ما قيل في (كلّا) من أوجه

^{(1) –} أجاب الدمامينيّ على كلام ابنِ هشام في هذه المسألة فقال: «إنّما يمتنع كسرها [أي: كسر إنّ] بعد حقّا إذا كانت حقا واقعة في ابتداء الكلام فيكون ما بعدها فاعلا بفعل ناصب لها أو مبتدأ مخبرا عنه بها على أن تكون منصوبة على إسقاط الخافض، أي: في حقّ، وأمّا إذا جعلت حقّا متعلّقة بالكلام السابق عليها لا بما بعدها فلا مانع من كسر (إنّ) حينئذ، بل هو الواجب على هذا التقدير، لأنّها واقعة في محل الجملة، كما إذا قلت: زيد أكرمته، حقّا إنّه فاضل...» الشُّمُنِي: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج1، ص421، ومحمّد الأمير: حاشية الشيخ محمّد الأمير على مغني اللبيب، ج1، ص161، ومصطفى الأنطاكي: غنية الأريب عن شروح مغني اللبيب، ج2،

^{(2) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج3، ص245.

^{(3) -} المصدر نفسه، ص66.

أخرى فَتَرِدُ عليه إيراداتٌ عديدة، ويفتقد الاطّراد، إذ وردَتْ آياتٌ كثيرة لا يمكنُ تخريجها على معنى غير الزّجر والرّدع(1).

8- قواعد التّقدير:

- الأصلُ عدم التّقدير⁽²⁾.

أوردَ ابنُ هشامِ الأنصاريّ هذه القاعدة الكلّية الصريحة في سياق الحديث عن الأحكام التي تنبني على إفادة الحرف (قد) تقريب الماضي من الحال. قال ابنُ هشام: «وانبنى على إفادتها ذلك أحكامٌ: أحدها: أنّها لا تدخل على ليس وعسى ونِعْمَ وبئس، لأنّهنّ للحال، فلا معنى لذكر ما يُقرّب ما هو حاصل، ولذلك علّة أخرى، وهي أنّ صيغهن لا يُؤِدْنَ الزّمان، ولا يتصرّفن، فأشبهن الاسم. والثّاني: وجوب دخولها عند البصريين إلّا الأخفش على الماضي الواقع حالا، إمّا ظاهرة نحو: ﴿ وَمَا لَنُ اللّهُ وَقَدْ أُخْرِجْنا مِنْ دِيارِنا وأَبْنائِنا ﴾، أو مقدرة نحو: ﴿ هَذِهِ بِضاعَتُنا وَرَتْ إِلَيْنا ﴾، ونحو: ﴿ أو جاوُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾ وخالفهم الكوفيّون (3) والأخفش، فقالوا: لا تحتاج لذلك، لكثرة وقوعها حالًا بدون (قد)، والأصل عدم التقدير، لا سيّما فيما كثر استعماله » (4).

يتضح من خلال هذا النّص أنّ من الأحكام المتعلّقة بالحرف (قد) وجوب دخوله عند البصريين (5) إلّا الأخفش، وعند الفرّاء من الكوفيين على الماضي الواقع حالا [أي: جملة فعلية ماضويّة في محل نصب حال]، إمّا ظاهرة، مثل: ﴿ وما لَنَا أَلّا نُقاتِلَ في سبيلِ اللهِ وقَدْ أُخْرِجْنا مِنْ دِيارِنا وأَبْنائِنا﴾ [البقرة: 246]، أو مقدّرة، مثل: ﴿ هَذِهِ بِضاعَتُنا رُدَّتْ إِلَيْنا﴾ [يوسف: 65]، و ﴿ أو جاؤُوكُمْ

^{(1) -} على توفيق الحمد ويوسف جميل الزّعبي: المعجم الوافي في النحو العربيّ، ط1، الدار الجماهيريّة للنشر والتوزيع والإعلان، مصراتة، ودار الآفاق الجديدة، الدار البيضاء، 1336ه/1992م، ص251.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب، ج 2، ص537.

^{(3) –} قال عبد اللطيف الخطيب: «كان على المصنّف [يقصد ابنَ هشام] أن يستثني الفرّاء من جملة الكوفيّين، لأنّه يرى بأنّ الحال لا تكون إلّا بإضمار قد أو إظهارها». يُنظر: ابن هشام: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج2، ص536، الحاشية رقم: 5 للمحقق.

^{(4) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج2، ص534-537.

^{(5) –} واختار الزمخشريّ قول البصريّين، فهو يقول في مفصله: «وكذلك في الماضي ولا بدّ معه من قد ظاهرة أو مقدّرة». وعلّق عليه ابن يعيش فقال: «وكذلك الفعل الماضي لا يجوز أن يقع حالا لعدم دلالته عليها لا تقول جاء زيد ضحك في معنى ضاحكا فإن جئت معه بقد جاز أن يقع حالا لأن قد تقرّبه من الحال ألا تراك تقول قد قامت الصلاة قبل حال قيامها ولهذا يجوز أن يقترن به الآن أو الساعة فيقال قد قام الآن أو الساعة فتقول جاء زيد قد ضحك وأقبل محمد وقد علاه الشيب». ابن يعيش: شرح المفصل، ج2، ص66.

حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ [النساء: 90]⁽¹⁾. فجملة (قد أخرجنا) جملة فعلية في محلِّ نَصْبٍ حالٌ، وكذا جملتا (ردّت إلينا)، و (حَصِرَت صدورهم) جملتان فعليّتان في محلِّ نَصْبٍ حالٌ (2).

وقد علّل الدسوقي وجوب هذا التقدير عند البصريّين فقال: «إنما وجب ذلك لأجل أن تُكسر سَوْرة الماضي المنافي للحال بتقريبه له»(3). إذ يتنافى زمن الفعل الماضي والحال، كما قال ابنُ هشامٍ فوقُ.

وأمّا الكوفيّون والأخفش الأوسط فلم يُوجبوا تقدير (قد) قبل الفعل الماضي، واستدلّوا على ذلك بأمرين، الأوّل: أنّ الجملة الفعلية الماضويّة استعملت كثيرا حالية وهي خالية من (قد)، فوجود نظائر كثيرة لهذا الاستعمال في كلام العرب يُجيزه ويُثبتُهُ، والثاني: قاعدة كلّية صريحة، وهي أنّ الأصل في الكلام عدم التقدير، فلا داعي إلى تقدير (قد).

ويُلحَظُ أنَّ ابنَ هشامٍ أورد القاعدة على لسان الكوفيين والأخفش الأوسط، ولم يُناقش استدلالهم، فدلّ على أنّه يراه قويًا معتبرا، وفي هذا دليلٌ أيضا على ميل ابن هشام مع الدّليل، فهو معه، أينما توجَّه توجَّه معه، سواءٌ وافق البصريّيّن أو خالفهم، فليست أقوال أصحاب المذاهب ممّا طُلِبَ منّا تعبّدها.

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج2، ص536.

^{(2) –} وممّا يقوّي كون جملة (حصرت صدورهم) جملة حالية قراءة الحسن البصريّ وغيره ﴿حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾. يُنظر: الفرّاء، أبو زكريّا يحيى بن زياد: معاني القرآن، ج1، ط3، عالم الكتب، بيروت، لبنان، 1403ه/1983م، ص24، وابن يعيش: شرح المفصل، ج2، ص67، والأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويّين البصريّين والكوفيّين، ج1، ص252–253.

^{(3) -} الدسوقي: حاشية الدسوقي على متن مغني اللبيب، ج1، ص251.

● ثانيا: القواعد الكلّية غير الصريحة:

1- قواعد الحذف:

- السَّلامَة من دَعْوَى الحَذْفِ مُرَجَّحَةً $^{(1)}$.

أوردَ ابنُ هشامِ الأنصاريّ هذه القاعدة الكلّيّة غير الصريحة في سياق ترجيح كون (لو) في قول كعب بن زهير:

أَكْرِمْ بِهِ ا خُلَّةً لَوْ أَنَّها صَدَقَتْ مَوْعُودَها أو لَوَ انَّ النُّصْحَ مَقبولُ

للتمنيّ وليست للشرط. قال ابنُ هشام: «قوله: (لو أنّها صدقت موعودها)، فيه أربع مسائل: المسألة الأولى: في (لو). وهي محتملة لوجهين: أحدهما: التّمنّي، مثلها في: ﴿ لَوْ أَنّ لَنَا كَرَّةً ﴾ [البقرة:167]. والثاني: الشّرط. ويُرجِّحُ الأوّل سلامته من دعوى الحذف، إذ لا يحتاج حينئذٍ لتقدير جواب، بل سلامته من دعوى كثرة الحذف، إذا قيل إنّ في الكلام حذف فعل الشّرط أو خبر المبتدأ، كما سيأتي. ويُرجِّح الثاني أنّ الغالب على (لو) كونها شرطيّة» (2).

يتضح من خلال هذا النّص أنّ ابنَ هشام يذكر بأنّ (لو) في الشطر الأوّل تحتمل وجهين اثنين، هما: التمنّي، والشرط، ولكلّ منهما مرجّح، فمرجّح التمني سلامة الكلام من دعوى الحذف، إذ القول بشرطيتها داع إلى تقدير جواب شرط، ومرجّح الشرطية أنّ الغالب على (لو) كونها شرطا.

والملحوظ هنا أنّ ابن هشام ذكر احتمال (لو) لوجهين، دون أن يُرجّح بصراحة أحد الوجهين، وهذا صنيعه في مواضع غير قليلة من معالجته للمسائل، ولكنّه ما لبث أن اتّجه إلى الحديث عن جواب الشرط المحذوف، وهل هو مدلول عليه باللفظ أو بالمعنى ممّا يُرجّح عندي أنّه يميل إلى شرطيّتها، وهو الجزء الذي بَسَطَ فيه القولَ.

هذا، والناظرُ في كلام ابنِ هشام يلحظ شيئا آخرَ، وهو تعارض قاعدتين كلّيتين غير صريحتين، في توجيه معنى (لو)، في قول كعب، فالمُرجِّح لكونها حرفَ تمنِّ قاعدةُ: السلامة من دعوى الحذف مُرَجَّحةٌ، والمُرَجِّحُ لكونها حرفَ شرطٍ قاعدةُ: الحمل على الأشهر الأغلب أولى.

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: شرح بانت سعاد، ص149.

^{(2) –} المصدر نفسه، ص148–149.

وقد سبق القولُ أنه عند تعارض قاعدتين كليّتين ينبغي النظرُ في القرائن الأخرى المرجّحة، وابنُ هشام هنا ذكر الخلاف دون ترجيح، ولكنّ انتقاله إلى مناقشة جواب شرط (لو) المحذوف يُرجّح ميله إلى الشرطية، وهذا ما نراه قريبا.

وممّا يُرجّح كون (لو) شرطيّة اجتماعُ كثير من النحاة على عدم مجيء لو للتمنيّ قسما قائما برأسه، وإنّما قالوا هي شرطيّةٌ أشربت معنى التّمنّي، ودليلهم في ذلك مجيءُ جوابها بعدها. قال المهلهل:

فمجيء الجواب (لقر عينا) دل على أنها شرطية، ولكن لمّا كان يطلب شيئا مستحيلا، وهو إخبار كليب بعد نبش قبره قيل إنها أُشربت معنى التّمنّي.

2- قواعد الأصل والفرع:

- إخراج الحرف عن أصله لا يُصار إليه(2).

أورد ابنُ هشام هذه القاعدة الكلية غير الصريحة، في سياق الفهم الصحيح لقول النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: «لا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ». وقد سبق أنْ أوردْنا الخلاف في معنى هذا الحديث، كما هو، من دون نظر إلى الزيادة الواردة في نص الحديث، وهي: «ولا ذُو عَهْدٍ في عَهْدِهِ» (3)، وذلك عند مناقشة القاعدة القائلة: الأصل عدم التخصيص (4).

قال ابنُ هشام: «فطائفةٌ أجابوا عن ذلك مع قطع النظر عن الزيادة الواردة في الحديث فقالوا: إنّ قوله (بكافر) عامٌّ أريد به خاصٌّ. واختلفوا في توجيه ذلك على قولين: أحدهما: أنّ المعنى: لا

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج3، ص409-412.

^{(2) -} جلال الدين السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو (رسالة لابن هشام الأنصاري بعنوان: رسالة في قوله صلّى الله عليه وسلّم: «لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافر»)، ج4، ص 75.

^{(3) –} فالحديث مع الزيادة: «لا يُقتل مسلمٌ بكافر، ولا ذو عهد في عهده». يُنظر: محمّد بن إسماعيل البخاري: الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وسننه وأيّامه، ج4، ص277. رقم الحديث: 6915. باب لا يُقتل المسلم بالكافر، وابن حزم، أبو محمّد علي بن أحمد بن سعيد: المحلّى، ج10، تحقيق: محمّد منير الدمشقي، إدارة الطباعة المنيرية، مصر، 1352هـ، ص354.

^{(4) –} سبقت الإشارةُ إلى هذه القاعدة الكلّية الصريحة من غير بيانٍ، تحت قواعد الأصل والفرع، في هذا الفصل.

يقتل مسلم بكافر قتله في الجاهلية. والثاني: أنّ المراد بالكافر الحربيّ، فإنّ غيره قد اختصّ في الإسلام باسم وهو الذّمّي»⁽¹⁾.

وقد سبق توضيح الخلاف بين الفريقين اللذين نظرا إلى الحديث من غير زيادة، عند الحديث عن قاعدة: الأصلُ عدمُ التخصيص، كما أسلفنا، وأمّا الذين اعتبروا هذه الزيادة، فقد كانت لهم في الحديث أربعةُ أوجهٍ.

أوّلها: أنّ هذه الزيادة مفتقرة إلى ما يُتمّم معناها، وتقدير الكلام حينئذٍ: لا يُقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده بكافر. والكافر المقدّر هو الحربيّ لأنّ المعاهد لا يُقتل بالمعاهد، ولمّا كان الكافر المقدر هو الحربيّ وجب أن يكون الكافر الأول مقصودا به الحربيّ أيضًا، لكي يتساوى الدليل (الكافر الثاني) بالمدلول عليه (الكافر الأوّل)⁽²⁾.

ثانيها: «أنّ الأصل: لا يقتل مسلمٌ ولا ذو عهدٍ في عهده بكافرٍ، ثمّ أخّر المعطوف [ذو عهد في عهده] على الجارّ والمجرور وليس في الكلام حذف البتّة، بل تقديم وتأخير، وحينئذٍ فالتقدير: بكافر حربيّ، وإلّا لزم ألّا يُقتل ذو العهد بذي العهد وبالذّمي»(3)، لأنّ التقدير سيصير: لا يُقتل ذو عهد في عهده بذي العهد أو بالذّمّي، ولا شكّ في عدم إرادة هذا المعنى.

ثالثها: - وهو محلّ نقاشنا - «أنّ (ذو عهد) مبتدأ و (في عهده) خبره، والواو للحال أي: لا يقتل مسلمّ بكافر والحال أنّه ليس ذو عهد في عهده. ونحن لو فرضنا خلوّ الوقت عن عهد لجميع أفراد الكفّار لم يقتل مسلمٌ بكافر »(4). ولا شكّ في بُعْدِ هذا المعنى.

رابعها: أنّ (ولا ذو عهد) معطوف، والمعطوف يقتضي المغايرة، فوجب أن يُحمل الكافر الأوّل على غير ذي العهد ليتغايرا.

^{(1) -} جلال الدين السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو (رسالة لابن هشام الأنصاري بعنوان: رسالة في قوله صلّى الله عليه وسلّم: «لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافر»)، ج4، ص 75.

^{(2) –} المرجع نفسه، ج4، ص73.

^{(3) -} المرجع نفسه، ج4، ص75.

^{(4) -} المرجع نفسه، ج4، ص75.

وقد ترك ابنُ هشام الوجه الثاني خِلْوًا من النقاش، وأجاب عن الأوجه الأخرى⁽¹⁾، فممّا أجاب به عن الوجه الثالث الذي رأى فيه بُعدا عن الصواب أنّ القول بحالية الواو فيه إخراج للحرف عن أصله، والمتفق عليه أنّ إخراج الحرف عن أصله لا يُصار إليه، لأنّ الأصل في الواو العطف.

كما أنّ القول بأنّ الواو واو الحال و (ذو عهد) مبتدأ و (في عهده) خبر «مخالفة لرواية الجرّ، وهي (ولا ذي عهد) وهي إمّا أنّها عطفٌ على كافر كما يقول الأكثرون، وإمّا عطف على مسلم، كما قال الحنفية، ولكنّه خفض لمجاورته المخفوض»(2).

والأمر الثالث الذي ردّ به ابنُ هشام الرأيَ المنقولَ عن القُدُوريّ أنّ المفهوم على تخريجهم هو «أنّ المسلم يُقتل بالكافر مطلقا في حالة كون ذي العهد في عهده، وهذا لا يقوله أحد، فإنّه لا يُقتل بالحربيّ اتفاقا»(3).

ويُلْحَظُ أَنَّ ابنَ هشام ردّ الوجهَ الثالث بأمور ثلاث: أوّلها: قاعدة كلية غير صريحة، وهي أنّ إخراج الحرف عن أصله لا يُصار إليه، وثانيها: القولُ بمخالفتهم للمنقول، وهو رواية الجر [ذي العهد]، وثالثها: مصيرُهم إلى مفهومٍ من الحديث لا يقولُ به أحدّ.

3- قواعد الحمل والإلحاق:

- الحَمْلُ على الأشهر أَوْلَى (4).

أوردَ ابنُ هشامٍ هذه القاعدة الكلّية غير الصريحة، وهو يذكرُ الاحتمالين الواردين في معنى حرف الجر (مِنْ)، في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ [البقرة: 178]، أهو السببيّة أم ابتداء الغاية. وقد استشهد ابنُ هشام بالآية الكريمة، في سياق حديثه عن الأشياء التي تتوب عن الفاعل عند حذفه، فأولى الأشياء بالنّيابة المفعول به، فإنْ لم يُوجَدْ أُقيمَ المصدر، أو ظرف الزّمان، أو ظرف المكان، أو الجارّ والمجرور.

^{(1) -} أجاب ابنُ هشام عن الوجه الأوّل بجوابين اثنين، ثمّ ناقشهما، وأجاب عن الوجه الرابع بجوابين اثنين.

^{(2) -} جلال الدين السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو (رسالة لابن هشام الأنصاري بعنوان: رسالة في قوله صلّى الله عليه وسلّم: «لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافرٍ»)، ج4، ص75.

^{(3) -} المرجع نفسه، ج4، ص73.

^{(4) -} ابن هشام الأنصاري: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص192.

قال ابنُ هشام: «فالمصدر كقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا نُفِحَ فِي الصُّورِ نَفْخَةً وَاحِدَةً ﴾ [الحاقة:13] وقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ عُفِي لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءً ﴾ [البقرة:178] وكون (نفخة) مصدرا واضحّ، وأمّا (شيء) فلأنّه كناية عن المصدر، وهو العفو، والتقدير والله أعلم فأيُ شخص من القاتل عُفِي له عفو ما من جهة أخيه، والأخ هنا محتمل لوجهين: أحدهما: أنّ يكون المراد به المقتول ف(مِنْ) للسببيّة، أي بسببه، وإنّما جعل أخًا تعطيفًا عليه وتنفيرًا عن قتله، لأنّ الخلق كلّهم مشتركون في أنّهم عبيدُ الله، فهم كالإخوة في ذلك، ولأنّهم أولاد أبٍ واحدٍ وأمّ واحدة؛ والثاني: أنّ المراد به وليُ الدّم، وسُمّيَ أخًا ترغيبًا له في العفو، و (مِنْ) على هذا لابتداء الغاية، وهذا الوجه أحسن، لوجهين: أحدهما: أنّ كَوْنَ (مِنْ) لابتداء الغاية أشْهَرُ من كونها للسببيّة، والثاني: أنّ الضمير في قوله تعالى: (وأداءٌ إليه) راجعٌ إلى مذكور في هذا الوجه دون الأوّل» (1).

نجدُ أَنَّ ابنَ هشام هُنا ذكرَ بأنّ (مِنْ) تحتمل أن تكون للسّببيّة أو أنْ تكون لابتداء الغاية، فإنْ كانت للسّببيّة كان التقدير: فأيُّ شخصٍ مِنَ القاتل عُفِيَ له عفو ما بسببِ قَتْلِهِ أخاهُ، والأخ يكون معناه المقتول، وإنْ كانت لابتداء الغاية كان التقدير: فأيُّ شخصٍ مِنَ القاتل عُفِي له عفو ما مِنْ جهة أخيه، والأخ هنا يكون معناه وليُّ الدّم، أي قريبُ المقتول.

ثم ذكرَ ابنُ هشام أنّ كون (مِنْ) لابتداء الغاية أحسنُ، واستدلَّ على ذلك بأمرين: أحدهما ارتكازٌ منه على قاعدة كلّية غير صريحة، وهي أنّ الحمل على الأشهر أولى، وكونُ (مِنْ) لابتداء الغاية أشهرُ من كونها للسّببيّة (2). فابتداء الغاية معنى أساسيّ لها، والسّببيّة معنى إضافيّ عارض لها (3).

^{(1) -} المصدر السابق، ص192.

^{(2) -} ومن القواعد الكلّية المشابهة لهذه القاعدة قولُهم: الحمل على الغالب الأعمّ أولى. وقال ابنُ مالك: بعّ ض وبَ ين وابْتَ دِئ في الأَرْمِنَ لُهُ عَلَى المُكانِفَ في الأَرْمِنَ في المُكانِفَ في المُكانِفَ في المُكانِفَ في المُكانِفَ في المُكانِفِ في المُكانِفِقِ في المُكانِفِ في المُكانِفِقِ في المُكانِفِقِ

يُنظر: ابن عقيل: شرح ألفية ابن مالك، ج3، ص15.

^{(3) –} عبد الكريم محمّد الأسعد: الحاشية العصريّة على شرح شذور الذهب، ج1، ط1، دار الشّوّاف، المملكة العربيّة السعوديّة، 1416هـ/1995م، ص412.

ثانيهما: «أنّ الضمير في قوله تعالى بعد ذلك: (وأداءٌ إليه) راجعٌ إلى مذكور في هذا الوجه دون الأوّل» (1)، وتمام الآية الكريمة قولُهُ تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ وأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ قَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [البقرة:178].

وقد نَصرَ ابنُ هشامِ الوجهَ الثاني، وهو كون (مِنْ) لابتداء الغاية، مرتكزا كما قلنا على قاعدة كلّية غير صريحة، وعلى دليل اتساق النظم الكريم وترابطه، فقد استدلّ بما جاء بعد في النظم الكريم من إشارة إلى أنّ الأخ ليس المقتول بل وليّه، وهو الذي يكون الأداء إليه بإحسان. وبهذا تكون القاعدة الكليّة قد استعانت بدليل آخر لترجيح كون معنى الأداة (مِن) ابتداءَ غايةٍ.

وهذا الذي رجّحه ابنُ هشام قال به كثيرٌ من المفسّرين والمعربين قبله، وتبعه فيه كثيرون أيضا. قال الزمخشريّ: «وأخوه: هو وليّ الدم»⁽²⁾، ثم قال: «فاتباع بالمعروف: فليكن اتباع، أو فالأمر اتباع، وهذه توصية للمعفو عنه والعافي جميعا، يعني فليتبع الولي القاتل بالمعروف بأن لا يعنف به ولا يطالبه إلا مطالبة جميلة، وليؤدّ إليه القاتل بدل الدم أداء بإحسان، بأن لا يمطله ولا يبخسه»⁽³⁾. وظاهرٌ أنّه اختار كون الأخ مقصودا به ولي المقتول، وأنّ الضمير في قوله تعالى (أداء إليه) يرجع إليه أيضا، وبهذا يتّسق النظم الكريم.

وقال الألوسيّ: «والمراد بالأخ وليّ الدّم سمّاه أخا استعطافا بتذكير إخوة البشرية والدين، وقيل: المراد به المقتول، والكلام على حذف مضاف أي من دم أخيه، وسماه أخا القاتل للإشارة إلى أنّ أخوّة الإسلام بينهما لا تنقطع بالقتل»(4).

والذي يؤكّد متابعة الألوسيّ لابن هشام إيراده بعد قوله المراد، والإشارة إلى الوجه المرجوح عند ابن هشام بصيغة التمريض، وهي قيل.

^{(1) –} ابن هشام الأنصاري: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص192. ويُنظر: الطبري، إذ يقول: «فاتبّاعٌ من العافي للقاتل بالواجب له قبلَه من الدية، وأداءٌ من المعفوّ عنه ذلك إليه [أي: إلى وليّ المقتول] بإحسان». الطبريّ: تفسير الطبري، ج3، ص366. وعبد الكريم محمّد الأسعد: الحاشية العصريّة على شرح شذور الذهب، ج1، ص412.

^{(2) -} الزمخشري: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ج1، ص370.

^{(3) -} المرجع نفسه، ص371.

^{(4) -} الألوسي: روح المعانى في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ج2، ص50.

وتجدر الإشارة إلى أنّ الباحث فخر الدين قباوة قد اختار كون (من) في الآية الكريمة للتبعيض، قال: «ومِن: للتبعيض حرف جرّ يتعلّق بحال مقدّمة محذوفة عن: شيء. وأخي: مجرور بالياء لأنّه من الأسماء الخمسة ومضاف. وشيء: نائب فاعل مرفوع للفعل (عفي)، لتضمّنه معنى: ثرِكَ» (أ). والذي جعل قباوة يَعُدُّ (مِنْ) تبعيضيّة هو اختياره للرأي الذي يقول بتضمين (عُفِيَ) معنى (تُرِكَ).

والراجح أنّ (مِنْ) لابتداء الغاية، لما ذُكِر من الأدلّة، ولكثرة من اختار هذا الوجه من المفسّرين الأثبات والمعربين الحذّاق.

4- قواعد طرائق العرب في الخطاب:

- الواقع موقع شيءٍ يأخُذُ حكمه⁽²⁾.

أوردَ ابنُ هشام الأنصاريّ هذه القاعدة الكلّيّة غير الصريحة، في سياق الحديث عن (إنّما)، وتأكيد تركيبِها، وإفادتِها الحصرَ، لوقوعها موقعَ (ما) و (إلّا)، وحملها عليهما. يقول ابنُ هشام: «وإنّما الأمر في ذلك أنّ العرب استعملوا (إنّما) بعد تركيبها من الحرفين في موطن الحصر (3)، وخصتوها بذلك لمشاركتها لـ(ما) و (إلّا) في الحكم، لأنّهم استعملوها استعمالها وألزموها موضعها، لا لأنّ (ما) من (إنّما) نافية، كما أنّه ليس ذلك لأجل أنّ (إنّما) مأخوذة من (إلّا)»(4).

ذكرَ ابنُ هشام هنا بأنّ (إنّما) مركّبة من (إنّ) التوكيديّة التي تنصب المبتدأ اسمًا لها، وترفع الخبر خبرًا لها، و(كأنّ)، و(كأنّ)، و(لكنَّ)، و(لكنَّ)، و(ليتَ)، و(لعلَّ)، ثمّ قال بأنّها تغيد الحصر، لأنّ العرب استعملوها في المكان الذي استعملوا فيه

^{(1) -} جلال الدين السيوطي وجلال الدين المحلّي: المفصل في تفسير القرآن الكريم المشهور بتفسير الجلالين، ص86.

^{(2) -} جلال الدين السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو (رسالة لابن هشام في الكلام على إنّما)، ج4، ص247.

^{(3) -} يرى ابنُ هشام بأنّ القولَ بإفادتها الحصر قولُ المحقّقين، قال: «ولهذا قال المحقّقون: والأكثر أنّها للحصر». جلال الدين السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو (رسالة لابن هشام في الكلام على إنّما)، ج4، ص247.

^{(4) -} المرجع نفسه، ص247.

^{(1) -} حين تتصل (ما) الزائدة بإنّ وأخواتها تكفّها عن العمل، ولهذا يُقال لها: (ما) الكافّة إلّا مع (ليت) فيجوز الإعمال والإهمال. يُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج4، ص81، والمُرادي: الجنى الداني في حروف المعاني، ص395.

(ما)، و(إلّا)، والواقع موقع شيء يأخذ حكمه، ولذا أخذت (إنّما) حكم (ما) و(إلّا) في أسلوب الحصر.

ويُلحظ أنّ ابنَ هشام استدلّ على كون (إنّما) للحصر حملا على (ما) و(إلّا) بقاعدة كلّية غير صريحة، وهي أنّ الواقع موقع شيء يأخذ حكمه، ولا يُشترط في الآخذِ حكمَ غيره أنْ يكونَ مركّبا منه أو من شيءٍ يُشبهه، ف(إنّما) أخذت حكم الحصر مِن (ما) و(إلّا)، مع كون (ما) في (إنّما) ليست نافية، بل هي زائدة، وليست (إنّما) مأخوذة من (إلّا)، ومن الشواهد العربية الصحيحة الفصيحة التي بُنيت عليها هذه القاعدة الكلّية غير الصريحة، وجُرّدَت منها قولُ الشاعر:

أنا الضّامِنُ الرّاعِي عَلَيْهِم، وإنَّما يُدافِعُ عَنْ أَحْسابِهِم أنا أَو مِثْلِي

فنجد أنّ (إنّما)، في هذا البيت، أفادت حصرَ المُدافِع عن الأحساب في ضمير المتكلّم (أنا). قال المُرادي: «لمّا كان غرضه أن يحصر المُدافِع لا المدافَع عنه فصل الضمير، ولو قال (وإنّما أدافع عن أحسابهم) لأفهم غيرَ المراد، فدلّ ذلك على أنّ العرب ضمّنت (إنّما) معنى (ما) $e(|\tilde{Y}|)^{(1)}$.

والذي جوّز هذا الحمل، أو التضمين باصطلاح المُرادي، هو ظهور الضمير وانفصاله مع (إنّما)، كما يظهر وينفصل مع (ما) و (إنّا) تماما، وكأنّ الشاعر قال: ما يُدافع عن أحسابهم إنّا، أو مَنْ هو مثلى في إحراز الكمالات⁽²⁾.

وبعد هذا، يتضح لنا بأنّ ما رجّحه ابنُ هشام، وغيرُهُ من النحاة والمفسّرين، كالفراء، والرّماني، وابن عطية، والزّمخشري، من إفادة (إنّما) للحصر مُتَوَجّه ظاهرٌ، وتؤيّده نصوص عربيّة غفيرة، فَهِمَ منها النحاة وأهلُ اللسان العربيّ قبلَهم الحصرَ، فوجب التسليم لهم بما قالوه، ومن الشواهد التي

^{(1) -} المرادي: الجنى الداني في حروف المعاني، ص397. ويُنظر: بدر الدين العيني: المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية، ص283، وجلال الدين السيوطي: شرح شواهد المغني، ص719، وجلال الدين السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو، ج4، ص242.

^{(2) -} جلال الدين السيوطي: شرح شواهد المغني، ص719.

فهموا منها الحصر بيتُ الفرزدق السابق، وقولُهُ صلّى الله عليه وسلّم: «إنّما الماء من الماء»، وقولُهُ: «إنّما الولاء لمَنْ أعتَقَ» (1).

هذا، ومسألةُ أخذ الشّيء حكم غيره إذا وقع موقعه قال بها النّحاةُ في مواضعَ عديدةٍ، منها أنّ (مِنْ) الجارّة قد تقع موقع الاسم فتصير اسمًا، و(الكاف) حين تقع موقع (مثل) -كما مرّ معنا في الآية الكريمة التي يقول فيها تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ - تصيرُ اسما أيضًا.

5- قواعد الكتاب العزيز:

- لا يَليقُ تخريج التنزيل على ما هو في غاية الشذوذ(2).

أوردَ ابنُ هشام الأنصاريّ هذه القاعدة الكلّيّة غير الصريحة في سياق الحديث عن اللام غير العاملة، ومن أقسامها اللام الزائدة، وذلك في ثنايا النقاش الدائر حول اللام، في قوله تعالى: ﴿ يَدْعُو لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهُ ﴾ [الحج:13]. قال ابنُ هشام: «وممّا زيدت فيه [يقصد اللام] أيضًا خبرُ (زال) في قوله:

وما زِلْتُ مِنْ لَيْلَى لَدُنْ أَنْ عَرَفْتُها لَكَالهائِمِ المُقْصَى بِكُلِّ مَرادِ

وفي المفعول الثاني في قول بعضهم (أراك لَشاتمي)، ونحو ذلك. قيل: وفي مفعول (يدعو) من قوله تعالى: ﴿ يَدْعُو لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهُ ﴾. وهذا مردودٌ؛ لأنّ زيادة هذه اللّم في غاية الشّذوذ، فلا يليق تخريج التنزيل عليه»(3).

نرى هنا أنَّ بعضَ المُعرِبين ذهب إلى أنّ اللام في (لَمَن)، من قوله تعالى:(يَدْعُو لَمَنْ ضَرَّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ) [الحجّ: 13] زائدة، كما زيدت في خبر (أنّ)⁽⁴⁾، و(لكنّ)⁽⁵⁾، و(زال)⁽¹⁾، وفي المفعول الثاني لِرَاًى⁽²⁾.

^{(1) –} عبد القادر بن عمر البغدادي: شرح أبيات مغني اللبيب، ج5، ص249 – 250. والحديثان الشريفان في صحيح مسلم، فحديث: «إنّما الماء من الماء» يُنظر في: مسلم بن الحجّاج: صحيح مسلم، ج1، ص269، رقم الحديث: 343. وحديث: «إنّما الولاء لمَنْ أعتَقَ»، يُنظر في المرجع نفسه، ج2، ص1141، رقم الحديث: 1504.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج3، ص266.

^{(3) -} المصدر نفسه، ص266.

^{(4) -} وذلك كقراءة سعيد بن جُبير لقوله تعالى: ﴿إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْ كُلُونَ الطَّعَامَ ﴾ [الفرقان:20]، بفتح همزة أنّهم.

^{(5) -} وذلك كقول الشاعر: =

وقد ردّ ابن هشام هذا التخريج⁽³⁾، لأنّ زيادة اللام في مفعول (يدعو) في غاية الشذوذ، فلا يليق تخريج التنزيل عليه، وارتضى ابنُ هشام كونها لام ابتداء، قال: «وقِيلَ: إنّها [أي اللام] في موضعها، وإنّ (مَنْ) مبتدأ، و (لبئس المولى) خبره⁽⁴⁾، لأنّ التقدير: لبئس المولى هو، وهو الصّحيح»⁽⁵⁾.

ولكنْ يبقى إشكالٌ على هذا الوجه الذي ارتضاه ابنُ هشام، وهو أينَ معمول (يدعو)؟ وهنا يذكر ابنُ هشام أربعة آراء في تحديد معموله، يَرُدُ الأوّل منها، ويترك الثلاثة خِلْوًا من النّقاش. وهذه الآراء الأربعة هي:

الأوّل: أنّه لا معمول له، وإنّما هو توكيد، لـ: (يدعو) (6)، في الآية السابقة، وهي قوله تعالى: ﴿ يَدْعُو مِن دُونِ اللّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنفَعُهُ ذَٰلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ ﴾ [الحج: 12]. وقد رّد ابنُ هشام

يَلُومُ ونَنِي في حُبِّ لَيْلَ ي عَواذِلِي وَلَكِنَّ ي مِنْ خُبِّها لَعَمِيدُ

(1) - كما في قول الشاعر فوق:

لَكَالَهِ الْمُقْصَ عِي بِكُ لِنَّ مُ رادِ

وما زِلْتُ مِنْ لَيْلَى لَدُنْ أَنْ عَرَفْتُها

- (2) كما في قول من قال: أراك لَشاتمي، وإنّي رأيته لَسمحا. يُنظر في هذا المثال وما قبله: ابن جنّي: سرّ صناعة الإعراب، ص379، وابن عصفور الإشبيلي: ضرائر الشّعر، تحقيق: السّيّد إبراهيم محمّد، ط2، دار الأندلس، لبنان، 1402هـ-1982م، ص57-59، وأبو حيّان الأندلسي: ارتشاف الضّرب من لسان العرب، تحقيق: رجب عثمان محمّد ورمضان عبد التوّاب، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1418هـ/1998م، ص1269-1270، و 2397-2398.
- (3) وابنُ هشام هنا يتبعُ ما ذهب إليه قبله أبو حيّان، وابنُ جنّي، وأبو عليّ الفارسيّ. يُنظر: ابن جنّي: سرّ صناعة الإعراب، ج2، ص402، وأبو حيّان الأندلسي: تفسير البحر المحيط، ج2، ص332، والسّمين الحلبيّ: الدرّ المصون في علوم الكتاب المكنون، ج8، ص240، والألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسّبع المثاني، ج17، ص125.
- (4) اعترض بعضُ الشرّاح على ابن هشام، في جعله (لبئس المولى) هو الخبر، والأدق أنّه جملة جواب القسم، لا محل له من الإعراب، فالخبرُ هو مجموعُ الجملة القسمية: القسم وجوابه. واعتذر الشّمنّي لابن هشام بأنّ المقصود من الجملة القسمية هو جوابها فجاز القول بأنّه هو الخبر. يُنظر: الشُّمنّي: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج1، ص495، ومصطفى الأنطاكي: غنية الأريب عن شروح مغني اللبيب، ج2، ص557، والدسوقى: حاشية الشيخ الدسوقى على متن مغنى اللبيب، ج1، ص334.
 - (5) ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الاعاريب، ج3، ص266.
- (6) قال مصطفى الأنطاكي: «فلا معمول له مع أنّه متعدّ؛ لأنّ الفعل إذا وقع توكيدا أو تفسيرا لآخر لا يُلاحَظُ فيه معمول». مصطفى الأنطاكي: غنية الأريب عن شروح مغني اللبيب، ج2، ص557.

هذا الرأي، لأنّ فيه خلافَ الأصل مرّتين: الأول: أنّ الأصل عدم التوكيد، وفي هذا الوجه توكيد، والثانية: أنّ الأصل ألّا يُفصل المُؤكَّد من توكيده، ولا سيّما في التوكيد اللّفظي، وفي هذا الوجه فصلٌ (1).

الثاني: أنّ معموله مقدّم عليه، وهو قوله تعالى: (ذلك هو الضّلال البعيد)، وتقدير الكلام: يدعو الذي هو الضلال البعيد، و (ذلك) على هذا الوجه اسم موصول⁽²⁾.

الثالث: أنّ معموله محذوف، والأصل: يدعوه، والجملة في محل نصب حال من الداعي، فالتّقدير: داعِيًا، أو من المَدْعُوِّ الذي هو الصَّنم، فالتّقدير: مَدْعُوًّا، فهو حال مؤكِّدة (3).

الرابع: أنّ معموله الجملة بعده، وهنا يجوز وجهان في الفعل يدعو، إمّا أن يكون بمعنى يقول، أو بمعنى فعلِ من أفعالِ القلوب (يظنّ) أو (يزعم)⁽⁴⁾.

وصنيعُ ابن هشام هنا شبيهٌ بصنيعه في مواطع أخرى، مرّت بنا إذ كان يردُّ، في بعض الأحيان، أوجُها بما استقرّ عنده من قواعد كلّيّة، ولكنّه لا يذكر أوجها بديلة عنها، بل يكتفي بعرضها وذكر ما يَرِدُ عليها، دون اقتراح بديلٍ منه.

والملحوظُ أنّ ابنَ هشام ارتكز في ترجيح كون اللام ابتدائية لا زائدة، على قاعدة كلّية غير صريحة واحدة، استقلّت رادَّةً للوجه المرجوح، ويُلْمَحُ رَدُّهُ قبل إيراد القاعدة الكليّة في استعماله للفعل قال بصيغة التمريض (البناء للمجهول)، إذْ أورد هذا الوجه مسبوقا بـ: قِيلَ (5).

^{(1) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب، ج3، ص268.

^{(2) -} ابن جنّى: سرّ صناعة الإعراب، ج2، ص403.

^{(3) -} يُنظر: أبو إسحاق الزّجّاج: معاني القرآن وإعرابه، ج3، ص415-416، والدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغنى اللبيب، ج1، ص334.

^{(4) –} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج3، ص267–270. ويُنظر: أبو إسحاق الزّجّاج: معاني القرآن وإعرابه، ج3، ص416، وابن جنّي: سرّ صناعة الإعراب، ج2، ص403، وأبو حيّان الأندلسي: تقسير البحر المحيط، ج2، ص331–331.

^{(5) -} ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج3، ص266.

والناظر في هذا الوجه الذي ردّه ابنُ هشام وهو كون اللام زائدة - يجد بأنّ له ما يقوّيه، فالقول به (1) موافق لمعنى الآية الكريمة، فزيادة اللام هنا حكما يقول فخر الدين قباوة -: «للتقوية والتوكيد، فكأنّ العبارة كرّرت مرّتين» (2)، وهو يحفظ اتساق النظم الكريم، وتَعْضُدُ هذا الوجة أيضًا قراءة ابن مسعود، إذْ قرأ: (يدعو مَنْ ضرّه أقرب من نفعه)، بحذف اللام (3). هذا مع ما له من نظائر في القرآن الكريم، فزيادة اللام هنا كزيادتها في قوله تعالى: ﴿ رَدِفَ لَكُمْ ﴾ [النّمل:72] (4).

وقد أورد هذا الوجه السمينُ الحلبي، ضمن ما أورد من أوجه عشرة قيلت في توجيه (يدعو) وما بعده من قوله تعالى. قال السمين الحلبيّ: « الخامس: أنّ (يَدْعُو) بمعنى يُسمّي، فتكون اللّام مزيدةً في المفعول الأوّل وهو الموصول وصلته، ويكون المفعول الثاني محذوفا تقديره: يُسمّي الّذي ضرّه أقربُ من نفعه إلها ومعبودا ونحو ذلك» (5).

6- قواعد أمن اللَّبس:

- ما يؤدي إلى فساد المعنى مردود $^{(6)}$.

أوردَ ابنُ هشام هذه القاعدة الكلّية غير الصريحة، في سياق الحديث عن أشباه الجمل ومتعلّقاتها، وفي ثنايا مناقشة الأوجه المذكورة، في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّماءِ إِلَهُ وفي اللّهَ اللّهُ وَاللّهُ اللّهُ اللّهُ الرّخِرف: 84].

^{(1) -} وقد قال به جماعة من المتقدّمين والمتأخّرين، ومن أشهرهم الجلالان. يُنظر: جلال الدين السيوطي وجلال الدين المحلّي: المفصّل في تفسير القرآن الكريم المشهور بتفسير الجلالين، ص1229. وإذا قلنا بهذا الوجه فلا ينبغي استعمال لفظ (زائدة) تأدّبا مع القرآن الكريم، بل نقول: صلة وتوكيد.

^{(2) -} جلال الدين السيوطي وجلال الدين المحلّي: المفصّل في تفسير القرآن الكريم المشهور بتفسير الجلالين، ص1229.

^{(3) –} قال أبو حيّان الأندلسي: «الخامس: أن تكون اللام زائدة للتوكيد، و (مَنْ) مفعول بيدعو، وهو ضعيف، لأنّه ليس من مواضع زيادة اللّم، لكن يُقوّيه قراءة عبد الله (يدعو من ضرّه) بإسقاط اللام». أبو حيّان الأندلسي: تفسير البحر المحيط، ج2، 332. ويُنظر: الزمخشري: الكشّاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ج4، ص180، مصطفى الأنطاكى: غنية الأريب عن شروح مغنى اللبيب، ج2، ص557.

^{(4) -} السمين الحلبيّ: الدرّ المصون في علوم الكتاب المكنون، ج8، ص240. ويُنظر: الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسّبع المثاني، ج17، ص126.

^{(5) -} السّمين الحلبيّ: الدرّ المصون في علوم الكتاب المكنون، ج8، ص239.

^{(6) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج5، ص276.

قال ابنُ هشام: «ومثال التعلق بما أُول بِمُشْبِهِ الفعل قولُه تعالى: ﴿ وَهُو الَّذِي فِي السَّماءِ إِلَهُ ﴾ وهو الذي هو إله في السماء، ففي متعلقة بر(إله)، وهو اسمّ غيرُ صفةٍ، بدليل أنّه يُوصَفُ، فتقول: (إله واحد)، ولا يُوصَفُ به، لا يُقال (شيءٌ إلهٌ)، وإنّما صحّ التعلُّقُ به لتأوّله بمعبود، و(إله) خبر لـ (هو) محذوفا، ولا يجوز تقدير (إله) مبتدأ مخبرا عنه بالظرف، أو فاعلا بالظرف لأنّ الصلة حينئذٍ خاليةٌ من العائد، ولا يحسن تقدير الظرف صلة و(إله) بدلا من الضمير المستتر فيه، وتقدير (وفي الأرض إله) معطوفا كذلك؛ لتضمّنه الإبدال من ضمير العائد مرّتين، وفيه بُعدٌ، حتى قيل: بامتناعه، ولأنّ الحمل على الوجه البعيد ينبغي أن يكون سببه التخلُّصُ من محذورٍ، فأمّا أن يكون هو موقعا فيما يُحوجُ إلى تأويلين فلا، ولا يجوزُ على هذا الوجهِ أن يكون (وفي الأرض إله) مبتدأً وخبرًا؛ لئلّا يلزم فسادُ المعنى إن استُؤنِف، وخلوّ الصّلة من عائد إن عُطِفَ» (أ).

يرى ابنُ هشام، في هذا النّصّ، أنَّ الوجة الصحيحَ في هذه الآية أنْ يكونَ التقديرُ: وهو الذي هو في السماء إله (2)، فشِبْهُ الجملة (في السماء) متعلّق براله)، وهو خبر للمبتدأ المحذوف (هو) (3)، وجاز أنْ يتعلّق الجارّ والمجرور براله) لأنّه مؤوّل بما يُشْبِهُ الفِعْلَ، وهو لفظ (معبود)، والواو عاطفة، و (في الأرض إله) مثله، فراله): خبر لمبتدأ محذوف، تقديره: (هو)، والجملة الاسمية الأولى (4).

^{(1) -} المصدر السابق، ص 274-276.

^{(2) –} قال الزمخشري، موضّحا معنى شبه الجملة: «وأنّ كونه في السماء على سبيل الإلهية والربوبية، لا على معنى الاستقرار». الزمخشري: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ج5، ص 460. ويُنظر: أبو حيّان الأندلسي: تفسير البحر المحيط، ج8، ص 29.

^{(3) –} قال الدسوقي: «وحسن حذفه [أي العائد: (هو)] طولُ الصلة بالعطف». الشُّمُني: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج2، ص110. وقال الألوسي: «وهو [يقصد لفظ (إله) خبر مبتدأ محذوف أي: هو إله، وذلك عائدُ الموصولِ وحُذِف لطول الصلة بمتعلق الخبر والعطف عليه]». الألوسي: روح المعاني في تقسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ج25، ص106. ويُنظر: السمين الحلبي: الدّر المصون في علوم الكتاب المكنون، ج9، ص609، والدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب، ج2، ص114، ومصطفى الأنطاكي: غنية الأريب عن شروح مغني اللبيب، ج8، ص504. وقد قال النحاةُ بأنّ الطّولَ مدعاةٌ للحذف.

^{(4) –} يُنظر: أبو البقاء العُكْبَري، محبّ الدّين عبد الله بن الحسين بن عبد الله: النّبيان في إعراب القرآن، تحقيق: على محمّد البجاوي، دار عيسى البابي الحلبي وشركائه، مصر، (دون تاريخ)، ص1142، والسّمين الحلبي: الدّر المصون في علوم الكتاب المكنون، ج9، ص609، ومحمّد على طه الدّرّة: تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، ج8، ص652، ويُنظر في معنى الآية الكريمة: محمد الطاهر ابن عاشور: تفسير التحرير والتنوير، ج25، ص267.

ثمّ حكى ابنُ هشام بعض الأوجه وردّها⁽¹⁾، ومن بين هذه الأوجه المذكورة أنّ الجارّ والمجرور (في السماء) صلة موصول، و(إله) بدل من الضمير المستتر فيه، و(الواو) حرف استئناف، و(في الأرض إله) مبتدأ وخبر.

وقد ردَّ ابنُ هشام هذه الوجه بقاعدة كلّية غير صريحة، وهي: أنّ ما يؤدّي إلى فساد المعنى مردود، إذ إنَّ هذا الوجه فيه فساد في المعنى وخلاف للمقصود، لأنّ المعنى عليه يصير: في السماء إله وفي الأرض إله آخرُ، وهذا مردود، وكما قال الدسوقي: «لأنّه يلزم عليه التعدّد في الألهة»(2).

هذا إنْ جُعِلَت الواوُ استئنافيّةً (3)، فإن جُعِلَتْ عاطفةً فإنّ الوجه مردودٌ أيضًا، لانخرام شرط جملة صلة الموصول، إذ يُشترَطُ فيها اشتمالٌ على ضميرٍ عائدٍ على الموصولِ، ولا عائدَ هُنَا.

= هذا، ويرى الباحث فخر الدين قباوة بأنّ ما ذهب إليه ابنُ هشام من أنّ (إله) جامد مؤوّل بمشتق غير صحيح، بل هو اسم مشتق على وزن فِعال، فهو من أُلِهَ بمعنى عُبِدَ، فهو إِلَهٌ، أي: مَألوهٌ. يُنظر: جلال الدين السيوطي وجلال الدين المحلّى: المفصل في تفسير القرآن الكريم المشهور بتفسير الجلالين، ص1746.

(1) - الأوجه مع ردودها مذكورة، في كلام ابن هشام المسوق في المتن، ولكن سنوردها مفصلة لتتضم أكثر. الوجه الأول: أن يكون (إله) مبتدأ مُخْبَرًا عنه بالظرف، أو أن يكون فاعلا بالظرف.

ووجه ردّه خلّو صلة الموصول من العائد، وهذا ممنوع، إذْ يُشترط في صلة الموصول أن تتضمّن ضميرا عائدا على الموصول.

الوجه الثاني: أن يكون الظرف صلة و (إله) بدلا من الضمير المستتر فيه.

ووجه ردّه أنّه تضمّن الإبدال من ضمير العائد مرّتين، وهذا تخريج بعيدٌ، ثمّ إنّ الحمل على الوجه البعيد -كما قال ابن هشام- ينبغي أن يكون سببه التخلّص من محذور، فأمّا أن يكون هو مُوقِعًا فيما يُحْوجُ إلى تأويلين فلا.

يُنظر: الشُّمُنِي: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج2، ص111، والدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب، ج2، ص114، ومصطفى الأنطاكي: غنية الأريب عن شروح مغني اللبيب، ج3، ص50-504، ومحمّد الأمير: حاشية الشيخ محمّد الأمير على مغنى اللبيب، ج2، ص75.

- (2) الدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب، ج2، ص115. ويُنظر: أبو البقاء العُكْبَري: النّبيان في إعراب القرآن، ص1142.
- (3) نقل الشمني عن شرح الدماميني تعقيبا مُفاده أنّ «فساد المعنى بتقدير الاستثناف لا خصوصية له بهذا الوجه [وهو جعل الظرف صلة، وإله بدل من الضمير المستتر فيه] الذي فرّع عليه إذ لو جعل إله خبر مبتدأ محذوف، وفي السماء متعلق به أي: وهو الذي هو إله في السماء وجعل وفي الأرض إله استئنافا لفسد المعنى = أيضًا». الشُّمني: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج2، ص111. ويُنظر: ومحمد الأمير: حاشية الشيخ محمد الأمير على مغني اللبيب، ج2، ص75.

ومن هنا نلحظ أنّ ابن هشام ردّ وجه جعل الواو استئنافية، و (في الأرض إله) مبتدأ وخبر بقاعدة كلّية غير صريحة واحدة استقلّت مُرَجِّحًا عِنْدَهُ. وهذا الوجه الذي رجّحه ابنُ هشام تؤيّده قراءة بعضهم (1): (وهو الذي في السّماء اللهُ وفي الأرض اللهُ)(2).

7- قواعد الاستدلال:

- المرجوح لا يُصارُ إليه إلّا بدليل⁽³⁾.

أوردَ ابنُ هشام هذه القاعدة الكلّيّة غير الصريحة، وهو يُوضّح المعنى المُتبادِر والراجح من العبارة الآتية: (ما جاءَنِي رجلٌ شاعِرٌ)، وقد جاء هذا المثال في سياق تخريج قولهم: فلانٌ لا يملك درهما فضلًا عن دينار.

قال ابنُ هشام: «القاعدة الثانية: إنّ القضية السالبة المشتملة على مقيّد نحو: ما جاءني رجلٌ شاعرٌ يحتمل وجهين: الأوّل: أن يكون نفي المسند باعتبار المقيّد فيقتضي المفهوم في المثال المذكور وجود مجيء رجلٍ ما غير شاعر، وهذا هو الاحتمال الراجح المتبادر، ألا ترى لو كان المراد نفيه عن الرجل مطلقا لكان ذِكْرُ الوصف ضائعا ولكان زيادة في اللفظ ونقصا في المعنى المراد. الثاني: أن يكون نفيه باعتبار المقيّد وهو الرجل، وهذا احتمال مرجوح لا يُصار إليه إلّا بدليل» (4).

ذكر ابن هشام أن هذه العبارة محتملة لوجهين: «الأوّل أن يكون نفي المسند (المجيء) باعتبار المقيد (الشاعر)، وحينئذ فإنّ مفهوم هذه العبارة هو نفي مجيء رجل شاعر، أمّا غير الشاعر فلم يُنفَ، أي يحتمل أنّه جاءه رجل غير شاعر، وقد صرّح ابن هشام بأنّ هذا المعنى هو

^{(1) –} قرأ بهذا الوجه: عمرُ بن الخطاب، وابن مسعود، وأبيُّ بن كعب، والحكم بن أبي العاص، وجابر بن زيد، وأبو شيخ، وبلال بن أبي بردة، ويحيى بن يَعمر، وابن السميفع. يُنظر: ابن عطيّة: المُحرّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ص1688. ويُنظر: أبو حيّان الأندلسي: تفسير البحر المحيط، ج8، ص29.

^{(2) -} الشُّمُنِّي: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج2، ص110. ويُنظر: ومحمّد الأمير: حاشية الشيخ محمّد الأمير على مغني اللبيب، ج2، ص74.

^{(3) -} ابن هشام الأنصاري: المسائل السفرية، ص18.

^{(4) -} المصدر نفسه، ص17-18.

الرّاجح المتبادر إلى الذهن. الثاني: أن يكون نفي المسند باعتبار المقيّد (الرجل)، فيكون معنى العبارة نفي مجيء الرجل سواءً الشاعر وغير الشاعر، وحينذاك لا مفهوم للتقييد»⁽¹⁾.

وهذا [أي: المعنى الثاني] معنى مرجوح، لا يُصار إليه إلّا بقرينة، كَأَنْ يُراد بالقيد (الشاعر) مناقضة من أثبت لذلك الرجل شاعريّة، أو كأنْ يُراد التعريض بمن جاءه رجلٌ شاعرٌ (2).

والملحوظ هُنا أنَّ ابنَ هشام ارتكز على قاعدة كلّية غير صريحة واحدة استقلّت في توضيح المعنى الراجح المتبادر من الجملة، وفي ردّ الاحتمال الثاني –وهو أن يكون نفي المجيء باعتبار المقيّد وهو الرجل – وقد عَضدَ القاعدة باستدلالٍ عقلي منطقيّ، وهو قوله: «ألا ترى لو كان المراد نفيه [أي: المجيء] عن الرّجل مطلقا لكان ذِكْرُ الوصف ضائعا ولكان زيادةً في اللفظ ونقصا في المعنى المراد»(3)، فاتضح بذلك أنّ الاحتمال الأرجح كونُ النفيّ مسلّطا على المسند إليه (الرّجل) باعتبار مُقيِّده وهو لفظ الشاعر، وأمّا غير الشاعر فممكن أنّه جاءَ.

8- قواعد التقدير:

- لا ينبغى تقديرُ ما الكلامُ مُسنتَغْن عنه (4).

أوردَ ابنُ هشامِ الأنصاريّ هذه القاعدة الكلّيّة غير الصريحة، في سياق عرض أحرف الجرّ الزائدة، ومنها الحرف (رُبَّ)، وذلك في مثل: رُبَّ رَجُلٍ صالِحٍ لَقِيتُهُ، أو رُبَّ رَجُلٍ صالِحٍ لَقِيتُهُ، أو رُبَّ رَجُلٍ صالِحٍ لقيتُهُ، أو لقيتُ)؛ لأنّ مجرورها مفعولٌ في ابنُ هشام: «والرّابع: رُبَّ، في نحو: (رُبَّ رَجُلٍ صالِحٍ لقيتُهُ، أو لقيتُ)؛ لأنّ مجرورها مفعولٌ في الثاني، ومبتدأ في الأوّل، أو مفعولٌ على حدّ (زيدًا ضربته)، ويُقدَّر النّاصب بعد المجرور به، لا قبلَ الجارّ؛ لأنّ (رُبَّ) لها الصّدرُ من بين حروف الجرّ، وإنّما دخلت في المثالين لإفادة التكثير أو النقليل؛ لا لتعدية عاملٍ.

هذا قولُ الرّماني وابن طاهر.

^{(1) –} المصدر السابق، ص18.

^{(2) -} المصدر نفسه، ص18.

^{(3) -} المصدر نفسه، ص18.

^{(4) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج5، ص313.

وقال الجمهورُ: هي فيهما حرف جرّ مُعَدِّ، فإن قالوا: إنّها عدّت العاملَ المذكورَ فخطأً؛ لأنّه يتعدّى بنفسه. ولاستيفائه معمولَه في المثال الأوّل، وإن قالوا: عَدَّت محذوفا تقديرُهُ: حصل أو نحوه (1) كما صرّح به جماعة ففيه تقديرٌ لِما معنى الكلام مُسْتَغْنِ عنه، ولم يُلْفَظُ به في وقت» (2).

ذهب الرّمانيُّ وابنُ طاهر، وارتضى قولَهما ابنُ هشام، إلى أنّ حرف الجرّ الزائد (رُبَّ) غيرُ مُعَدِّ، فلا يتعلّق بما بَعْدَهُ، ومجروره لفظا مبتدأ في المثال الأول⁽³⁾، ومفعول به في المثال الثاني⁽⁴⁾، فهو منصوب بـ(لقيتُ)، أو بفعل محذوف يُفسِّره المذكور، في المثال الذي فيه (لقيتُهُ)، فيكون التركيبُ مِن باب الاشتغال⁽⁵⁾.

وأمّا الجمهور فقد قالوا بأنّ (رُبّ) في المثالين حرف جرّ مُعَدِّ⁽⁶⁾، وهذا خطأ عند ابنِ هشام، لأنّهم إنْ قالوا عدَّى الفعل المذكور (وهو لقيتُ) فخطأ، لأنّه يتعدّى بنفسه، وإن قالوا عدّى الفعل المذكور (وهو لقيتُه) فخطأ أيضًا، لأنّه استوفى مفعوله، وإنْ قالوا عدّى محذوفا تقديره: حَصلَ أو غيره فخطأ، لأنّهم قدّروا حينئذٍ ما يستغني الكلامُ عنه، ولا ينبغي تقدير ما الكلامُ مُستغنِ عنه. ويُضاف إلى هذا أنّ الذي قدّروه لم يظهر في كلامِ العرب أبدًا، فدلَّ على بُعْدِ تقديرِهِم. ولو ظهر هذا الّذي قدّروه مرّةً واحدةً لاستُنسَ به، ولكنّه لم يظهر.

والملحوظ أنّ ابن هشام استبعد قول الجمهور بأمرين اثنين، أوّلهما: قاعدة كلّية غير صريحة، وهي: لا ينبغي تقدير ما الكلامُ مستغنٍ عنه، وثانيهما: استنادٌ منه إلى ما أثرَ من كلام العرب، وذلك انعدام نظائر في شعرهم ونثرهم تعضد ما ذهبوا إليه.

^{(1) -} ويكون التقدير إذ ذاكَ: رُبَّ رَجُلٍ صالحٍ حَصَلَ لقيتُهُ. الدسوقي: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب، ج2، ص123.

^{(2) -} ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ج5، ص311-313.

^{(3) -} أي في قولهم: رُبَّ رَجُلٍ صالِحِ لقيتُهُ.

^{(4) -} أي في قولهم: رُبَّ رَجُلٍ صالِح لقيتُ.

^{(5) -} ووجه الاشتغال يصح في قولهم: رُبَّ رَجُلٍ صالِحٍ لقيتُهُ. ويُنظر: ابن هشام الأنصاريّ: مغني اللبيب، عن كتب الأعاريب، ج2، ص331.

^{(6) -} المرادي: الجنى الداني في حروف المعاني، ص453.

وهذه المسألةُ من المسائل الكثيرة التي خالفَ فيها ابنُ هشامٍ رأي الجمهور، وقد سبق القولُ بأنّ ابنَ هشام نحويٌّ مُجتهدٌ يميلُ مع الدليل حيثما مال، فإن أدّاه إلى موافقة الجمهور وافقهم، وإنْ أدّاهُ إلى مُخالفتهم خالفهم.

● خلاصة الفصل:

تبيّن لنا، من خلال عرض مباحث هذا الفصل أنّ الأدلّة المُرجِّحة لتحليل معاني الأداوت تتوزّع على قسمين، وهما الأدلة المعنوية، والأدلة اللّفظية.

فأمّا الأدلّة المعنوية فتتمثل في الأدلّة الحاليّة (معطيات المقام)، وينضوي تحت الأدلةِ المعنويّةِ أيضًا معنى الجملة العام أو الأسلوبُ النحويُّ لها، وذلك ك(النفي، والاستفهام، والدعاء، والتمنّى، والترجى، والتعجّب...إلخ).

وأمّا الأدلة اللفظية فهي أكثر من أن تُحْصرَ وتُعَدّ، ولكنّ أشهرها: أدلة الرتبة، والاقتران، والروابط، والعلامة الإعرابية لضميماتها، ولفظ الأداة، ورسمها، وأداؤها.

وقد بلغت عِدَّةُ القواعد الكلّية المعروضة ثمانيَ عشرة قاعدة، عشرٌ منها صريحة، وثمانٌ منها غير صريحة، وكانت قواعدُ الزّيادة، والحذف، والتّقدير، والعمل، والكتاب العزيز أكثرَها حضورًا.


وظهر لنا بأنّ لابن هشام اهتمامًا بالغًا بالأدوات النحوية، كيف لا؟ وكتابُه (مغني اللبيب عن كتب الأعاريب) يُعدُّ عُمدةَ المتأخّرين، في بحث مسائل الأدوات ومعانيها، وكلّ ما يتصل بها، كما وجدناه يُكثر النقل من أبي حيّان والمرادي، ولا عجب في ذلك فأبو حيّان شيخه، والمرادي صاحب (الجَنَى الدَّاني في حروف المعاني) الذي قيل بأنَّ ابنَ هشام قد تَبَطَّنَهُ، وجعلَهُ في حَشْوِ (مُغْنِيهِ).

واتضح لنا بأنّ لهذه القواعد الكلّية الصرفيّة دورًا مُهمًّا في عملية التحليل النحوي، إذ كثيرا ما كانت مُرجّحة لوجه أداتي على آخرَ، إمّا منفردة أو متآزرة مع غيرها من الأدلة المقالية أو التفصيليّة، ولعل نقاشه للمعربين في قوله صلّى الله عليه وسلّم: (لا يُقتل مسلمٌ بكافر) خيرُ شاهد على ذلك، إذ تضمّن ستَّ قواعد كلّية.

ومن بين السمات التي طَبَعَت القاعدة الكلّية الهشامية أنه كان يعمد، في كثير من الأحيان، إلى نقل القاعدة من نصوص النحاة القدامي كسيبويه وابن جنّي ثمّ يدخل عليها تغييرا يسيرا في الصياغة.

كان ابنُ هشامٍ يُناقش جميع النحاة، وهو يستدل بالقواعد الكلّيّة، ويميلُ مع الدليل حيثما مال، وكان ذلك ربّما أدّاه إلى مخالفة الجمهور، أو مخالفة البصريّين أو الكوفيّين.

كثيرا ما كانت القاعدةُ الكلّيةُ المُوَظَّفَةُ من قِبَل ابن هشام مُرجِّحة للوجه الذي يرتضيه، وفي مقابل هذا الكثير وجدناه يورد بعض القواعد الكلّية دون أن تكون حاسمة للنقاش الدائر بل تبقى الأوجه معها قائمة على وجه التعدّد والتساوي.



وفي ختام هذا البحث يُمكن أن نُجْمِلَ أهمَّ ما توصَّلنا إليه في النقاط الآتية:

- يُعدُّ ابنُ هشام نحويًّا كبيرًا، مُشاركًا في علوم عديدة، مُجتهدًا غيرَ مُقلّد، ينقلُ من جميع المدارس، ويُناقشُ جميع النحاة، مُرتكزا في ذلك على الحُجّة والدّليل، إلّا أنّ ميلَهُ إلى أقوال البصريين أكثرُ من ميله إلى غيرهم.

- تبيّن لنا أنّ تراثَ ابنِ هشامِ النحويّ تراث غنيّ واسع الأطراف، وما ذلك إلّا لأنّ صاحبه ذو عقل فذّ، وثقافة متسعة، ورواية مستفيضة، وحافظة قويّة ضابطة، ودائرة مصادره واسعة جدّا، فهو يرجعُ إلى طائفة كبيرة جدّا من العلماء القدامي والمُعاصرين له، البصريّين والكوفيّين والبغداديّين، والأندلسيّين، من النحاة والمُعْرِبين واللّغويين والمفسّرين والفقهاء، وإنّ نظرة عَجْلي إلى بعض مؤلّفاته تكشف هذا بوضوحٍ.

- تبيّن لنا أنّ كثيرا من تراث ابن هشام الأنصاريّ يحتاج تحقيقا جديدا، إذ عَبَثَ بعضُ أشباه المحقّقين بنصوصه عبثا كبيرًا، والناظر في تحقيق (تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد)، و (شرح بانت سعاد)، وما طُبعَ ضمن (ثلاث رسائل في النحو)، على سبيل المثال يجد صدق ما قُلناه.

- اتضح لنا أنّ القواعد الكلّية تختلف عن قواعد الأبواب (الضوابط أو القواعد التفصيلية)، حيث إنّ الأولى شاملة، مُنسحبة على أبواب كثيرة، والثانية مُنْدَرِجَة ضمن بابٍ واحد لا تتعدّاه إلى غيره، ثمّ إنّ الأولى يكثر استعمالها في كتب الخلاف والنحو العالى، أمّا الثانية فتكثر في النحو التعليميّ الخالي من الخلاف وإيراد الأوجه المختلفة.

- عرفنا أنّ القواعد الكلّية تنقسم إلى قسمين، فهي إمّا قواعد كلّية صريحة، أي ذات صياغة قواعديّة صارمة بألفاظ العموم غالبًا، ومضمونها وصياغتها مِن ابن هشام، وإمّا قواعد كلّية غير صريحة، أي غير مصوغة صياغة قواعديّة دقيقة موجزة، مضمونُها لابن هشام إلّا أنّ صياغتها من الباحث.

- وعرفنا أيضا أنّ القواعد الكلّية تنقسم باعتبار مجال تطبيقها إلى ثلاثة أقسام، فهي قواعد كلّية صرفيّة، أو قواعد كلّيّة أداتيّة، فالأولى مجال تطبيقها الصّرف، والثانية الإعراب، والثالثة معاني الأدوات. وهذا تبعًا لانقسام مستويات التحليل النحويّ إلى ثلاثٍ: صرفيً، وإعرابيًّ، وأداتيًّ،

- انكشف لنا أنّ القاعدة الكلّية عند ابن هشام لها إطلاقات عديدة، فهو يُسمّيها (أمورًا)، و (أمورًا كلّية)، و (قواعدَ كلّية)، أمّا طريقة عرضه لها، ففي مرّات قليلة كان يُصدّرُ بها حديثه عن المسألة، فتكون كالعنوان لِما بعدها، وأمّا في الغالبِ فكان يأتي بها في ثنايا نقاشه للنّحاة الآخرين أو في ختامه.
- بلغ عدد القواعد الكلّية الواردة في كتبِ ابنِ هشامٍ كلّها مائتين وإحدى وثمانين قاعدة كلّية (281 قاعدة كلّية)، مائتان واثنتان وعشرون منها صريحة (222 قاعدة كلّية صريحة)، وتسعّ وخمسون منها غير صريحة (59 قاعدة كلية غير صريحة).
- تبيّن لنا أنّ النحاة على اختلاف مدراسهم كانوا يُوظّفون هذه القواعد الكلّية، ويَستدلّون بها، ويُذعنون لها في حواراتهم ونقاشاتهم، لما تتمتّع به من صحّة ودقّة وشموليّة، فهي -في الغالب- محلّ إجماع ضِمْنيّ بينهم.
- كما رأينا بأنّ القواعد الكلّية كانت متفرّقة في كتبهم، تجري عفويّة في نصوصهم، ابتداءً بكتاب سيبويه وما دار حوله، مرورا بالمبرّد، وأبي عليّ، وتلميذه ابن جنّي، وصولا إلى ابنِ مالكِ وما دار حول كتبه، ولم تكن هذه القواعد ذات صياغات موحّدة بين جميع النّحاة، بل كانوا في أحيان كثيرة يتّققون في مضمون القاعدة ويختلفون في التعبير عنه.
- كان حضورُ القواعد الكلّية في كتب التراث النحوي حُضُورًا مُفَرَّقًا، إلى أنْ جاء ابنُ هشام في (مُغْنِيهِ)، وحاول تجميعها والتنظير لها، وأكثرُ كتب ابن هشام تضمّنا للقواعد الكلّية هي الكتب المطوّلة التي بَسَطَ فيها الخلاف والجدل، وعرض فيها الآراء مع الترجيح، كرمغني اللبيب عن كتب الأعاريب)، وأمّا الكتب التعليمية الصغيرة كرالإعراب عن قواعد الإعراب) و (المسائل السّقريّة) فقد كانت شبه خالية من هذه القواعد.
- تبيّن لنا أنّ للقواعد الكلّيّة أهميّة كبيرة، إذْ عملت على تلخيص مُعظم القواعد النحوية العامة، والمرتكزات الكبرى التي كانت مُتَّكاً النحاة في حواراتهم ونقاشاتهم، بعبارات دقيقةٍ مُوجزةٍ، كما أبرزتِ الاختياراتِ النّحويّة لجمهور النحاة، وأشارت إلى الآراء الصحيحة المُؤيَّدة بالدّليل، والقليلة المهجورة، كما سهّلت للقارئ تصوّرَ النحو العربيّ، وقدّمت للمُحَلِّلِ النّحويّ أدواتٍ بحثيّة ومنهجيّة مُهمّة.

- ظهر لنا أنّ للقواعد الكلّية مكانة جليلة ضمن مرجّحات التحليل النحوي الأخرى المتمثّلة في المُرجّحات المقالية (اللفظية والمعنويّة)، والمُرجّحات الحاليّة، والمُرجّحات التفصيلية، وكانت لهذه القواعد مساهمة كبيرة جدّا في الترجيح بين الأوجه النحويّة: الصرفيّة، والإعرابيّة، والأداتيّة.
- كان اعتدادُ ابنِ هشام بهذه القواعد الكلّية كبيرًا، وكان توظيفهُ لها توظيفا واعيا مقصودا، إذ كثيرا ما وجدناه يختم بها استدلاله ونقاشه لرأيٍ نحويً، مُشْعِرًا القارئ بأنّه حسم الخلاف بإيراده لتلك القاعدة الكلّية.
- كانت هذه القواعد الكليّة تأتي في كثير من الأحيان مُتآزرة مع الأدلة الترجيحيّة الأخرى، واستقلّت بترجيح وجه على وجه آخر في مرّات قليلة.
- بان لنا بأنّ هذه القواعد الكلّيّة غالبا ما تأتي غُفلا من الإسناد إلى مصدر معيّن، مِن مدرسةٍ، أو نحويِّ بعينه، كأن يُقال: الأصلُ كذا، أو الغالب كذا، أو لا ينبغي كذا، وفي حالات قليلة جدّا يُوردها مسندة إلى مدرسة أو نحوي، ومثال ذلك قوله في إحدى القواعد: زيادة الأسماء لا تجوز عند البصريّين.
- رأينا أنّ ابن هشام كان يقتبسُ صياغات قواعده الكلّيّة، في مرّات قليلة، من كلام الأئمّة السّابقين، ثمّ يُعدّل فيها بحَسَبِ السّياق الّذي يُوردُها فيه.
- تبين لنا أنّ القواعد الكلّية التي مرّت بنا مَرَّدُها إلى الأمور الآتية: المنطق العقلي واللغوي، والسماع، وإجماع النّحاة. وهي تنشُدُ الخفّة والبعد عن الثقل، وتهدف إلى تحقيق الجمال الصوتي، والاتساق (الاطراد)، كما أنّها ترمي إلى تنزيه القرآن الكريم، وحمله على أحسن الوجوه، كما تهدف إلى دقة المعنى وأمن اللّبس.
- كان ابنُ هشام في مرّات قليلة جدًّا يُوردُ القاعدة الكلّية لا لِيُرجّج بها وجهًا بل لِيُرجّح عليها وجهًا آخرَ، مُستعينا بأدلة ومرجّحات أخرى، قد تكون تفصيليّة أو حاليّة، وهو ما يُمكن أن نُسمّيه بالاستدلال العكسي، أيْ: ترجيح غير القاعدة الكلّيّة على القاعدة الكلّيّة، وذلك كما رأينا في قاعدة الجوار (الشَّيْءُ يُعْطَى حُكْمَ الشَّيْءِ إِذَا جَاوَرَهُ)، إذ ارتكز على صحة المعنى، في ترجيح رفع (حُورٌ عِينٌ)، وعطفها على (ولْدانٌ مُخَلَّدُون).

- اتضح لنا بأن القواعد الكليّة الصرفيّة كانت أقل القواعد الكلية حضورا، أمّا القواعد الأداتية فقد كانت متوسّطة الحضور، وأمّا القواعد الإعرابية فقد كانت الأكثر وفرة، والأغزر عددًا. وهذا الحضور يكشف عن التوجّه الرئيس في فكر ابنِ هشام النحوي، ألا وهو التوجّه الإعرابي، إذ إنّ اعتناءه بالمسائل الإعرابيّة كان أظهر بكثير من اعتنائه بمسائل الصرف والأدوات.
- كان عملُ القواعد الكلّية النّحويّة متبدّيًا في ثلاثة أشكال: فإمّا أن تستقلّ القاعدة الكلّية مُرجّحة لوجه نحويّ على آخر، وإمّا أن تعمل متآزرة مع قاعدة كلية أخرى أو أكثر، وإمّا أن تعمل متآزرة مع قواعد تقصيلية أخرى. ومن الأمور التي وجدنا ابن هشام يرتكز عليها مع هذه القواعد الكلية: إجماع النّحاة، والشواهد القرآنية والحديثية والشعرية المسموعة، بالإضافة إلى معاني المفردات والجمل، وضوابط الأداء القرآني (القراءات القرآنية).
- كانت القواعد الكلّية النّحويّة الهِشاميّة، في بعض الأحيان، تتعارض مع قواعد تفصيلية أخرى أو قواعد كلّية مثلِها، فإنْ تعارضَتْ مع التفصيلية رُجِّحَت الكلّيّة، وإنْ تعارضَتْ مع الكلّيّة لُجِئَ إلى القرائن والأدلّة المساعدة التي قد تكون حاليّة، أو معنويّة أو تفصيليّة.
- كانت القواعد الكلّيةُ النّحويّة المُوَظَّفَةُ من قِبَل ابن هشام، في الغالب، مُرجِّحة للوجه الذي يرتضيه، وفي مقابل هذا الغالب وجدناه يُورد بعض القواعد الكلّية دون أن تكون حاسمة للنقاش الدائر بل تبقى الأوجُهُ معها قائمة على وجه التعدّد والتساوي.

هذا، وإنْ كان لصاحب البحث أن يقترح، فهو يقترح على الباحثين المشتغلين بالتحليل النحوي ما يأتي:


أَوّلا: استقراء القواعد الكلّية في كتب التراث النحويّ، وجمعها في مؤلّف واحد، حتّى يَسهُلَ على على الدّارسين الرجوعُ إليها، ويُمْكِنُ أَنْ يكونَ العملُ في هذا بجمع القواعد عند كلّ نحويّ على حِدَةٍ، ثم تُجْمَعُ فيما بعدُ.

<u>ثانيا:</u> جمع القواعد الكلّية الأكثر دورانًا في ميدان التحليل النحوي، في مستوياته الثلاث: مستوى التحليل الصرفي، والإعرابيّ، والأداتيّ، في مكان واحد. والقواعد التي لاحظنا ورودها بكثرة في التحليل النحوي هي: قواعد الزيادة، وقواعد الحذف، وقواعد التقدير، وقواعد التقدير، وقواعد العرير، وقواعد العمل.

ثالثا: تخصيص مقياس مستقل أو محاضرات عديدة ضمن مقياس نحوي معيّن، لهذه القواعد الكلّية لكي يطلع عليها الطلبة والباحثون، ويستعين بها المُعْرِبون والمُحلّلون في أعاريبهم وتحليلاتهم.

الفهارس الفنية

- فهرس الآيات القرآنية الكريمة:
- فهرس الأحاديث النّبويّة الشّريفة:
 - فهرس الأمثال:
 - فهرس الأبيات الشّعريّة:
- فهرس القواعد الكلّية الواردة في كتب ابن هشام الأنصاري:
 - فهرس المصادر والمراجع:
 - فهرس المحتويات:



سورة البقرة:

رقم الصفحة	الآية
- 121 -	﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ ﴾ [البقرة: 25]
- 142 -	﴿ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا ﴾ [البقرة: 35]
- 142 -	﴿ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا ﴾ [البقرة:35]
خطأ! الإشارة	
المرجعية غير	خطأ! لم يتم العثور على مصدر المرجع.
معرّفة.	
- 167 -	﴿ فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ ﴾ [البقرة: 137]
- 153 -	﴿ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً ﴾ [البقرة:167]
- 189 -	﴿ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً ﴾ [البقرة:167]
- 192 -	﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءً﴾ [البقرة: 178]
- 193 -	﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءً ﴾ [البقرة:178]
- 194 -	﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفُ مِنْ رَبِّكُمْ
177	وَرَحْمَةً فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [البقرة:178]
- 52 -	﴿ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾ [البقرة: 237]
- 134 -	﴿ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا ﴾ [البقرة: 246]
- 187 -	﴿ وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ وقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيارِنَا وأَبْنَائِنا﴾ [البقرة:246]
- 188 -	﴿ وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيارِنَا وَأَبْنَائِنا﴾ [البقرة: 246]

سورة آل عمران:

رقم الصفحة	الآية
- 142 -	﴿ وَاذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا ﴾ [آل عمران:41]
- 113 -	﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ﴾ [آل عمران: 81]
- 113 -	﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولُ مُصَدِّقُ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ [آل عمران:81]

- 113 -	﴿ إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ ﴾ [آل عمران: 81]
- 113 -	﴿ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ ﴾ [آل عمران:81]
- 113 -	﴿لِمَا مَعَكُمْ ﴾ [آل عمران: 81]
- 114 -	﴿ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ ﴾ [آل عمران: 81]
- 115 -	﴿ لَمَا آتَيْتُكُم ﴾ [آل عمران: 81]
- 28 -	﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِبُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ [آل عمران: 97]
- 29 -	﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ [آل عمران:97]
- 123 -	﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ [آل عمران:97]
- 151 -	﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ [آل عمران: 97]
- 182 -	﴿ أُمَّةً قَائِمَةً يَتْلُونَ ﴾ [آل عمران: 113]
- 182 -	﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴾ [آل عمران: 185]

سورة النساء:

رقم الصفحة	الآية
- 187 -	﴿ أُو جَاؤُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾ [النساء: 90]
- 188 -	﴿ أُو جاؤُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾ [النساء: 90]
- 188 -	﴿ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾ [النساء: 90]

سورة المائدة:

رقم الصفحة	الآية
- 82 -	﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ [المائدة: 02]
- 83 -	﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: 02]
- 108 -	﴿ فَاغْسِلُوا وُجوهَكُمْ وأَيْدِيَكُمْ إلى المَرافِقِ وامْسَحُوا بِرُؤوسِكُمْ وأَرْجُلَكُمْ إلى
	الكَعْبَينِ﴾ [المائدة:06]
- 62 -	﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ [المائدة: 64]

سورة الأنعام:

رقم الصفحة	الآية
- 69 -	﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام: 101]

سورة الأعراف:

رقم الصفحة	الآية
- 28 -	﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: 56]
- 28 -	﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: 56]
- 50 -	﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: 56]
- 90 -	﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف:56]
- 90 -	﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: 56]
- 91 -	﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: 56]
- 91 -	﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: 56]
- 174 -	﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: 56]
- 174 -	﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: 56]
- 174 -	﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: 56]
- 175 -	﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: 56]
- 175 -	﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: 56]
- 175 -	﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: 56]
- 175 -	﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: 56]
- 174 -	﴿ وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ﴾ [الأعراف:57]
- 175 -	﴿ وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّياحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ﴾ [الأعراف: 57]
- 73 -	﴿مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيةٍ ﴾ [الأعراف: 132]
- 73 -	﴿مَهْما تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ ﴾ [الأعراف: 132]
- 73 -	﴿مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ لِتَسْحَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: 132]

- 75 -	﴿ مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ ﴾ [الأعراف: 132]
--------	---

سورة الأنفال:

رقم الصفحة	الآية
- 161 -	﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ﴾ [الأنفال: 25]
- 161 -	﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ﴾ [الأنفال: 25]

سورة التوبة:

رقم الصفحة	الآية
- 81 -	﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ ﴾ [التوبة: 129]

سورة هود:

رقم الصفحة	الآية
- 81 -	﴿ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ ﴾ [هود: 03]
- 82 -	﴿ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ ﴾ [هود: 03]
- 59 -	﴿ وَإِنَّهُمْ آتِيهِمْ عَذَابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ ﴾ [هود: 76]

سورة يوسف:

رقم الصفحة	الآية
- 187 -	﴿هَذِهِ بِضاعَتُنا رُدَّتْ إِلَيْنا﴾ [يوسف: 65]
- 188 -	﴿هَذِهِ بِضَاعَتُنا رُدَّتْ إِلَيْنا﴾ [يوسف: 65]

سورة الرعد:

رقم الصفحة	الآية
- 128 -	﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ [الرّعد:23]
- 128 -	﴿جَنَّاتِ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ [الرّعد:23]
- 160 -	﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ [الرعد: 23]
- 161 -	﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ [الرّعد:23]

- 154 -	﴿ كَذَلِكَ أَرْسَلْنَاكَ فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهَا أُمَمُ لِتَتْلُوَ عَلَيْهِمُ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَهُمْ يَكُفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُو رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُو عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ (30) وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجَبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ الْمَوْتَى بَلْ لِلّهِ الْأَمْرُ جَمِيعًا أَفَلَمْ يَيْئَسِ سُيِّرَتْ بِهِ الْجَبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ الْمَوْتَى بَلْ لِلّهِ الْأَمْرُ جَمِيعًا أَفَلَمْ يَيْئَسِ سُيِّرَتْ بِهِ الْجَبَالُ أَنْ لَوْ يَشَاءُ اللّهُ لَهَدَى النَّاسَ جَمِيعًا وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُمْ بِمَا الَّذِينَ آمَنُوا قَارِعَةٌ أَوْ تَحُلُ قَرِيبًا مِنْ دَارِهِمْ حَتَى يَأْتِي وَعْدُ اللّهِ إِنَّ اللّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ (31)﴾ والرعد: 30-31]
- 154 -	﴿ وَهُمْ يَكُفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ ﴾ [الرعد: 30]
- 154 -	﴿ وَهُمْ يَكُفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ ﴾ [الرعد:30]
- 154 -	﴿ وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْحِبَالُ ﴾ [الرعد:31]
- 154 -	﴿ وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْحِبَالُ ﴾ [الرعد:31]

سورة إبراهيم:

رقم الصفحة	الآية
- 119 -	﴿ أَفِي اللَّهِ شَكُّ ﴾ [إبراهيم: 10]
- 161 -	﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا ﴾ [إبراهيم: 42]

سورة الإسراء:

رقم الصفحة	الآية
- 182 -	﴿ وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ ﴾ [الإسراء: 13]

سورة الكهف:

رقم الصفحة	الآية
- 124 -	﴿هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحُقِّ ﴾ [الكهف: 44]
- 124 -	﴿ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ فِئَةٌ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مُنْتَصِرًا (43) هُنَالِكَ ﴾ [الكهف: 44-43]
- 124 -	

سورة مريم:

رقم الصفحة	الآية
- 59 -	﴿ وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ القِيامَةِ فَرْدًا ﴾ [مريم: 95]
- 183 -	﴿ إِن كُلُّ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَٰنِ عَبْدًا (93) لَّقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا (94) وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا (95) ﴾ [مريم: 93-95]

سورة طه:

رقم الصفحة	الآية
- 92 -	﴿ إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ ﴾ [طه: 63]
- 96 -	﴿ إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ ﴾ [طه: 63]

سورة الحج:

رقم الصفحة	الآية
- 97 -	﴿ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ (12) يَدْعُو لَمَنْ
	ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لَبِئْسَ الْمَوْلَى وَلَبِئْسَ الْعَشِيرُ (13)﴾ [الحجّ:12-13]
- 96 -	﴿ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ ﴾ [الحج:12]
- 198 -	﴿ يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنفَعُهُ ذَٰلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ ﴾ [الحج:12]
- 96 -	﴿ يَدْعُو لَمَنْ ضَرَّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ ﴾ [الحجّ: 13]
- 197 -	﴿ يَدْعُو لَمَنْ ضَرَّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهُ ﴾ [الحج:13]
- 197 -	﴿ يَدْعُو لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهُ ﴾ [الحج:13]

سورة المؤمنون:

رقم الصفحة	الآية
- 181 -	﴿ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [المؤمنون: 53]
- 182 -	﴿ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [المؤمنون: 53]

سورة النُّور:

رقم الصفحة	الآية
- 129 -	﴿ سُورَةً أَنْزَلْنَاهَا ﴾ [النّور:1]
- 160 -	﴿ سُورَةً أَنْزَلْنَاهَا ﴾ [النور: 1]
- 80 -	﴿ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكً ﴾ [النّور:03]
- 81 -	﴿ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكً ﴾ [النور: 03]
- 81 -	﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ ﴾ [النور: 54]
- 82 -	﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا مُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا مُمِّلْتُمْ ﴾ [النور: 54]

سورة الفرقان:

رقم الصفحة	الآية
- 69 -	﴿ لَكَ قُصُورًا ﴾ [الفرقان: 10]
- 197 -	﴿ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْ كُلُونَ الطَّعَامَ ﴾ [الفرقان:20]

سورة النَّمل:

رقم الصفحة	الآية
- 153 -	﴿ إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتابٌ كَرِيمٌ ﴾ [النّمل:29]
- 60 -	﴿ قَالَ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ ﴾ [النّمل: 38]
- 58 -	﴿ أَنَا آتِيكَ بِهِ ﴾ [النّمل: 39]
- 59 -	﴿ أَنَا آتِيكَ بِهِ ﴾ [النمل: 39]
- 200 -	﴿ رَدِفَ لَكُمْ ﴾ [النّمل:72]

سورة الستجدة:

رقم الصفحة	الآية
- 154 -	﴿ وَلَوْ تَرَى إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُو رُءُوسِهِمْ ﴾ [السجدة:12]
- 154 -	﴿ وَلَوْ تَرَى إِذِ المُجْرِمُونَ ناكِسُو رُؤُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ رَبَّنا أَبْصَرْنا وسَمِعْنا فارْجِعْنا نَعْمَلْ
154	صَالِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ ﴾ [السجدة: 12]

سورة سبأ:

رقم الصفحة	الآية
- 144 -	﴿ وَأَلَنَّا لَهُ الحَدِيدَ ﴾ [سبأ: 10]
- 143 -	﴿ وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ (10) أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ ﴾ [سبأ: 10-11]
- 144 -	﴿ وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ (10) أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ ﴾ [سبأ: 10-11]
- 145 -	﴿ وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ (10) أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ ﴾ [سبأ: 10-11]
- 16 -	﴿ اِعْمَلُوا آلَ داوودَ شُكْرًا ﴾ [سبأ: 13]
- 145 -	﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا﴾ [سبأ: 13]

سورة غافر:

رقم الصفحة	الآية
- 182 -	﴿وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ﴾ [غافر: 05]
- 184 -	﴿ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ ﴾ [غافر: 05]

سورة الشورى:

رقم الصفحة	الآية
- 167 -	﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءً ﴾ [الشورى: 11]
- 167 -	﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءً ﴾ [الشورى: 11]
- 167 -	﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءً ﴾ [الشورى: 11]
- 197 -	﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءً ﴾ [الشورى: 11]

سورة الزخرف:

رقم الصفحة	الآية
- 29 -	﴿ وَقِيلَهُ ﴾ [الزخرف: 88]
- 29 -	﴿وقِيلَهُ الزخرف: 88]
- 200 -	﴿ وَهُوَ الَّذِي فِي السَّماءِ إِلَهُ وفِي الأَرْضِ إِلَهُ ﴾ [الزخرف: 84]
- 201 -	﴿ وَهُوَ الَّذِي فِي السَّماءِ إِلَهُ ﴾ [الزخرف: 84]

سورة الفتح:

رقم الصفحة	الآية
- 61 -	﴿ يَدُ اللهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴾ [الفتح: 10]

سورة الطور:

رقم الصفحة	الآية
خطأ! الإشارة	
المرجعية غير	خطأ! لم يتم العثور على مصدر المرجع.
معرّفة.	

سورة القمر:

رقم الصفحة	الآية
- 127 -	﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ ﴾ [القمر: 49]
- 127 -	﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ ﴾ [القمر:49]
- 181 -	﴿ وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ ﴾ [القمر:52]

سورة الواقعة:

رقم الصفحة	الآية
- 72 -	﴿ وحُورٌ عِينٌ ﴾ [الواقعة: 22]

سورة التحريم:

رقم الصفحة	الآية
- 147 -	﴿ لَا تَعْتَذِرُوا الْيَوْمَ ﴾ [التحريم:07]

سورة الحاقة:

رقم الصفحة	الآية
- 193 -	﴿ فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ نَفْخَةٌ وَاحِدَةً ﴾ [الحاقة:13]

سورة المزمل:

رقم الصفحة	الآية
- 135 -	﴿ إِنَّ لَدَيْنَا أَنكَالًا ﴾ [المزمل: 12]

سورة المدّثر:

رقم الصفحة	الآية
- 181 -	﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةً ﴾ [المدّثر :38]

سورة المرسلات:

رقم الصفحة	الآية
- 146 -	﴿ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ ﴾ [المرسلات: 36]
- 147 -	﴿ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ ﴾ [المرسلات: 36]
- 147 -	﴿ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ ﴾ [المرسلات: 36]
- 148 -	﴿ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ ﴾ [المرسلات: 36]

سورة النازعات:

رقم الصفحة	الآية
- 135 -	﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّمَن يَخْشَىٰ ﴾ [النازعات: 26]

سورة المطفقين

رقم الصفحة	الآية
- 185 -	﴿ كُلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيِّينَ ﴾ [المطفّفين: 18]
- 185 -	﴿ كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْفُجَّارِ لَفِي سِجِّينٍ ﴾ [المطفّفين: 7]
- 185 -	﴿ كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ ﴾ [المطفّقين: 15]

سورة الليل:

رقم الصفحة	الآية
- 8 -	﴿ فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى ﴾ [الليل: 14]
- 82 -	﴿ فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى ﴾ [الليل: 14]




فهرس الأحاديث النَّبويَّة الشَّريفة

رقم الصفحة	الحديث الشريف
- 28 -	«كَأَنَّكَ بِالدُّنْيَا لَمْ تَكُنْ وبِالآخِرَةِ لَمْ تزل»
- 28 -	«كأنّكَ بالدّنيا لم تكن وبالآخرة لم تَزَلْ»
- 28 -	«كأنّكَ بالدّنيا لم تكُنْ، والآخرة (كذا) لم تَزَلْ»
- 29 -	«كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعْرًا وخَيْرٌ مِنْكَ»
- 29 -	«كان يكفي من هو أوفى منك شَعْرا وخيرًا منك»
- 130 -	«كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعْرًا وِخَيْرًا مِنْكَ»
- 130 -	«كان يكفي من هو أوفى منك شَعْرًا وخيرٌ مِنْكَ»
- 130 -	«كانَ يَكْفِي مَنْ هو أوفى منك شَعْرًا وخيرٌ منكَ. ثمّ أمَّنا في ثوبٍ»
- 130 -	«كان يكفي من هو أوفى منك شَعْرًا وخيرٌ مِنْكَ»
- 29 -	«لا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكافِرٍ »
- 171 -	«لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافرٍ »
- 171 -	«لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافرٍ »
- 171 -	«لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافر »
- 172 -	«لا يُقتل مسلمٌ بكافر »
- 172 -	«لا يُقتل مسلم بكافر»
- 172 -	«لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافرٍ »
- 190 -	«لا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكافِرٍ»
- 190 -	«لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافرٍ »
- 190 -	«لا يُقتل مسلمٌ بكافر ، ولا ذو عهد في عهده»
- 191 -	«لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافرٍ »
خطأ! الإشارة	«خطأ! لم يتم العثور على مصدر المرجع.»
المرجعية غير	
معرّفة. - 192 –	wale. It is first No.
- 192 -	«لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافرٍ »

فهرس الأحاديث النَّبويَّة الشَّريفة

- 207 -	«لا يُقتل مسلمٌ بكافر »
- 62 -	«إِن يَكُنْهُ فَلْنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ»
- 72 -	«ارجعنَ مأزوراتٍ غيرَ مأجورات»
- 72 -	«ربّ السماوات وما أظللنَ وربّ الشياطين وما أضللنَ»
- 72 -	«أيّتكنَّ صاحبة الجمل الأدبب تنبحها كلابُ الحَوْءَب»
- 136 -	«إِنّ في الصلاة لشُغلا»
- 136 -	«إِنّ من الشّعر لَحِكَمًا»
- 136 -	«إِنّ من الشّعر لَحِكَمًا» ويُروى (لَحِكْمَةً)
- 172 -	«كلّ دمٍ في الجاهلية فهو موضوع تحت قدمَيّ لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافر »
- 178 -	«کما تکونوا یُوَلّی علیکم»
- 178 -	«کما تکونوا یُولَّی علیکم»
- 179 -	«لا تدخلوا الجنّة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتّى تحابّوا»
- 179 -	«كانوا إذا صلّوا مع النبيّ صلّى الله عليه وسلّم فرفع رأسه من الركوع قاموا قياما
	حتّی یرونه قد سجد»
- 197 -	«إنّما الماء من الماء»
- 197 -	«إِنَّما الولاء لمَنْ أعتَقَ»



فهرس الأمشال

الصفحة	المثل
- 62 -	«يداك أوكتا وفوك نفخ»
- 132 -	«عَسَى الغُوَيْرُ أَبْوُسا»
- 133 -	«عَسَى الغُوَيْرُ أَبْوُسًا»
- 134 -	«عَسَى الغُوَيْرُ أَبوُّسًا»



قافية الباء:

الصفحة	البيت	
- 181 -	سوى فرقة الأحباب هيّنة الخطب	وكــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
- 182 -	وما كل موت نصحه بلبيب	وما كلُّ ذي لبّ بمؤتيك نصحه
- 183 -	وما كُلُّ مُوْتٍ نُصْحَهُ بِلَبِيبِ	وما كلُّ ذِي لُبّ بِمُوْٰتِيكَ نُصْحَهُ

قافية التاء:

الصفحة	البيت	
- 99 -	إذا ما رجالٌ بالرِّجالِ اسْتَقَلَّتِ	وأيُّ فَتَــى هَيْجِاءَ أنــتَ وجارِهــا
- 100 -	إذا ما رجالٌ بالرّجالِ اسْتَقَلَّتِ	وأيُّ فَتَــى هَيْجِاءَ أنــتَ وجارِهـا

قافية الحاء

الصفحة	بيت	ال
- 137 -	وأَلْدَ قَ بِالحِج ازِ فَأَسْ تَرِيحا	سَاتُرُكُ مَنْزلِي لِبَنِي تَمِيمٍ

قافية الدال:

الصفحة	البيت	
- 62 -	قد تمنعانِكَ أن تدنِلَّ وتُضْهَدا	يَديَان بيضاوان عند محلَّم
- 66 -	أَمِينَ فَإِدَ اللهُ ما بَيْنَنا بُعْدا	تَباعَدَ مِنِّي فُطْحُلٌ إِذْ رأيتُهُ
- 177 -	مِنِّـي السَّـلامَ وألّا تُشْـعِرا أحـدَا	أنْ تقرأانِ على أسماءَ وَيْحَكُما

- 178 -	مِنِّي السَّلامَ وألّا تُشْعِرا أحدَا	أنْ تقرأانِ على أسماءَ وَيْحَكُما
- 180 -	مِنِّي السَّلامَ وألّا تُشْعِرا أحدًا	أنْ تقرأانِ على أسماءَ وَيْحَكُما
- 198 -	ولَكِنَّذِ عِ مِ نْ حُبِّهِ الْعَمِيدُ	يَلُومُ ونَنِي في حُبِّ لَيْلَى عَواذِلِي
- 151 -	وما أَثْمًا رُمِنْ مالٍ ومِنْ وَلَدِ	مهلًا فداء لكَ الأقوامُ كلُّهُمُ
- 197 -	لَكَالَهِائِمِ المُقْصَى بِكُلِّ مَرادِ	وما زِلْتُ مِنْ لَيْلَى لَدُنْ أَنْ عَرَفْتُها
- 198 -	لَكَالَهِ المُقْصَى بِكُلِّ مُرادِ	وما زِلْتُ مِنْ لَيْلَى لَدُنْ أَنْ عَرَفْتُها

قافية الراء:

الصفحة	الْبِيت	
- 112 -	فإنَّ لَا تُبالِي بَعْدَ حَوْلٍ أَظَبْدِيٌ كَانَ أُمَّكَ أُم حِمالُ	
- 70 -	يا ما أُمَيْلِحَ غِزلانا شَدَنَ لنا مِنْ هَوَٰلِيَّائِكُنَّ الضَّالِ والسَّمُرِ	
- 72 -	قَدْ يُؤْخَدُ الجارُ بِجُرْمِ الجارِ	
- 110 -	قَدْ يُؤْخَدُ الجارُ بِجُرْمِ الجارِ	
- 190 -	فلو نُبِشَ المقابرُ عن كليب فيخبر بالذنائب أيّ زير	
- 8 -	تَمَنَّى ابنتايَ أَنْ يَعِيشَ أَبوهُما وهَلْ أَنا إِلَّا مِنْ رَبِيعةً أَو مُضَرّ	
- 81 -		

	تَمَنَّى ابنَتَايَ أَنْ يَعِيشَ أَبُوهُما وهَلْ أنا إِلَّا مِنْ رَبِيعَةَ أَو مُضَرْ
- 82 -	تَمَنَّى ابنَتَايَ أَنْ يَعِيشَ أَبُوهُما وهَلْ أَنا إِلَّا مِنْ رَبِيعَةَ أَو مُضَرْ
- 182 -	مــن كـــلّ كومــاءَ كثيــرات الـــوَبَر
- 183 -	مــن كــلّ كومـاءَ كثيــرات الــوَيَر

قافية السين:

الصفحة	البيت	
- 103 -	ويَلْدَةٍ لَـيْسَ بها أَنِيسُ	
- 125 -	آلَيْتَ حَبَّ العِراقِ الدَّهْرَ أَطْعَمُـهُ [والحَبُّ يَأْكُلُـهُ في القَرْيَـةِ السُّوسُ]	
- 125 -	آليتَ حَبَّ العراقِ الدّهرَ أطعَمُـهُ والحبُّ يأكلُـهُ في القريـةِ السُّوسُ	
- 126 -	آلَيْتَ حَبَّ الْعِراقِ الْدَهْرَ أَطْعَمُ الْوَالْحَبُ يَأْكُلُهُ فَي الْقَرْيَةِ السُّوسُ]	

قافية الضاد:

الصفحة	البيت	
- 142 -	مِثْلَ اشْتعالِ النّارِ في جَزْلِ الغَضَى	واشتعلَ المُبْينَصُّ في مُسْوَدِّهِ
- 143 -	مِثْلَ اشْتِعالِ النّارِ في جَزْلِ الغَضَى	واشتعلَ المُبْينَثُ في مُسْوَدُهِ
- 170 -	مِثْلَ اشْتِعالِ النّارِ في جَزْلِ الغَضي	واشْ تَعَلَ المُبْ يَضُّ في مُسْوَدِّهِ

- 170 -	مِثْلَ اشْتِعالِ النّارِ في جَزْلِ الغَضي	واشْ تَعَلَ المُبْ يَضُّ في مُسْ وَدِّهِ
---------	---	--

قافية الطاء:

الصفحة	البيت	
	إذا رَكِبْ تُ فَ اجْعَلُونِي وَسَ طا	
- 69 -		

قافية العين:

الصفحة	البيت	
- 96 -	فَإِنَّ فُوَّادِي عِنْدَكِ الدَّهْرَ أَجْمَعُ	فَإِنْ يَـكُ جُتْمانِي بِـأَرْضٍ سِـواكُمُ
- 157 -	كُـلُّ ذِي عِفَّـةٍ مُقِـلًّ قَنُـوعِ	لَـيْسَ يَنْفَكُ ذَا غِنًـى واعْتِـزارِ

قافية الغين:

الصفحة	ت	البي
- 123 -	يُجِبْكَ بِما تَبْغِي ويَكْفِيكَ مَنْ يَبْغِي	أخاكَ الَّذِي إنْ تَدْعُـهُ لِمُلِمَّـةٍ

قافية القاف:

الصفحة	البيت	
- 68 -	كأنَّــةُ فــي الجِلْـدِ تَوْلِيــعُ البَهَــقْ	فيها خُطوطٌ مِنْ سَوادٍ وبِلَقْ

قافية الكاف:

الصفحة	يت	الب
- 178 -	[شعرك بالعنبر والمسك الذكي]	أبيت أسري وتبيتي تدلكي

قافية اللام:

الصفحة	ت	البي
- 150 -	ولا جَفَا قَطُّ إلّا جُبَّاً بطلا	وما عابَ إلّا لَئِيمٌ فِعْلَ ذِي كَرَمِ
- 25 -	مُتَــيَّمٌ إِثْرَهِـا لَــمْ يُفْـدَ مَكْبُـولُ	بانَتْ سُعادُ، فَقَلْبِي الْيَوْمَ مَتْبُولُ
- 41 -	فَجْعِ وَوَلْعِ وَإِخْكَافٌ وتَبْدِيلُ	لَكِنَّهَا خُلَّةٌ قَدْ سِيطَ مِنْ دَمِهَا
- 75 -	إِلَّا أَغَـنُ غَضِيضُ الطَّرْفِ مَكْدُولُ	وما سُعادُ غَداةَ البَيْنِ إذْ رَحَلُوا
- 105 -	صافٍ بِأَبْطَحَ أَضْحَى وهْ وَ مَشْمُولُ	شُجَّتْ بِذِي شَبَمٍ مِنْ ماءِ مَحْنِيَةٍ
- 153 -	مَوعُودَها أو لَـوَ انَّ النُّصْحَ مَقْبُـولُ	أَكْرِمْ بِها خُلِّةً لِو أنّها صَدَقَتْ
- 189 -	مَوْعُودَها أو لوَ انَّ النُّصْحَ مَقبولُ	أَكْرِمْ بِهَا خُلَّةً لَوْ أَنَّهَا صَدَقَتُ
- 158 -	ولَـيْسَ مِنْها شِـفاءُ النَّفْسِ مَبْذُولُ	هَي الشِّفاءُ لِدائِي لو ظَفِرْتُ بِها
- 108 -	كَبِيــرُ أُنــاسٍ فـــي بِجــادٍ مُزَمَّــلِ	كَانَ أَبانًا في عَرانِينِ وَيْلِهِ
- 103 -	عَلَى يِاتُنُواعِ الهُمُ ومِ لِيَبْتَلِي	ولَيْلٍ كَمَوْجِ البَحْرِ أَرْخَى سُدُولَهُ

- 196 -	يُدافِعُ عَنْ أَحْسابِهِم أَنا أَو مِثْلِي	أنا الضّامِنُ الرّاعِي عَلَيْهِم، وإِنَّما
- 128 -	غير زُمَّيْ لِ ولا نِعْ سٍ وَكَلْ	فارسًا ما غادروه مُلْحَما
- 128 -	غير زُمَّيْ لِ ولا نِعْ سِ وَكَ لْ	فارسًا ما غادروه مُلْحَما

قافية الميم:

الصفحة	البيت		
- 42 -	فإذا هِيْ بِعِظامٍ ودَمَا	غَفَا ثُ مَّ أَتَ تُ تَطَلُبُ لَهُ	
- 43 -	ف إذا هِ يُ بِعِظ امٍ ودَمَا	غَفَا ثُ مَّ أَتَ تُطلُبُ لُهُ	
- 132 -	لا تُكْثِرنْ إنِّي عَسِيتُ صائِما	أكثرت في العَذْلِ مُلِحًا دائِما	
- 132 -	لا تُكْثِرَنْ إنِّ عَسِيتُ صائِما	أكثرت في العَذْلِ مُلِحًا دائِما	
- 135 -	لــه أحـدٌ فــي النّحــو أن يتقــدّما	كأنِّيَ من أخبار إنَّ ولِم يُجِزْ	
- 26 -	مِنَّا مَعاقِلَ عِلْ زانَها كَرَمُ	إنْ تَسْتَغِيثُوا بِنَا إِنْ تُذْعَرُوا تَجِدُوا	
- 69 -	المَنْطِ قُ الطَّيِّ بُ والطُّعَ يِّمُ	بُنْ عَيْ الْبِرَ شَرِيعٌ هَرِيْنُ	
- 138 -	علياكِ ورحمـــةُ اللهِ الســــــــــــــــــــــــــــــــــــ	ألا يا نَخْلَةً مِنْ ذاتِ عِرْقٍ	
- 73 -	وإِنْ خَالَهِا تَخْفَى على النّاسِ تُعْلَمِ	ومَهْما تَكُنْ عِنْدَ امْرِئٍ مِنْ خَلِيقَةٍ	

- 74 -	وإِنْ خالَها تَخْفَى على النّاسِ تُعْلَمِ	ومَهْما تَكُنْ عِنْدَ امْرِئٍ مِنْ خَلِيقَةٍ
- 75 -	وإِنْ خالَها تَخْفَى على النّاسِ تُعْلَمِ	ومَهْما تَكُنْ عِنْدَ امْرِئٍ مِنْ خَلِيقَةٍ
- 74 -	مَهْما تُصِبْ أَفُقًا مِنْ بارِقٍ تَشِمِ	قَدْ أُوبِيَتْ كُلَّ ماءٍ فَهْيَ ضاوِيَةٌ
- 182 -	فترکن کلّ حدیقــة کالــدّرهم	جادت عليه كلّ عين ثرة

<u>قافية النون:</u>

الصفحة	البيت		
- 66 -	ويَ رْحَمُ اللهُ عَبْدًا قالَ آمِينا	يا رَبِّ لا تَسْلُبَنِّي حُبَّها أَبَدا	
- 91 -	تَعاطَى القَنَا قَوْماهُما - أَخَوانِ	وكلُّ رِفْيَقَــيْ كــلٌّ رَحْــلٍ -وإِنْ هُمــا	
- 155 -	عند الحفيظة إن ذو لَوْتَهِ بانا	إذًا لقام بنصري معشر خُشُنَ	
- 181 -	تعاطى القنا قوما هُما – أخوانِ	وكِلُّ رَفِيقَيْ كِلَّ رِحِلٍ -وإِنْ هما	

قافية الهاء:

الصفحة	البيت		
- 8 -	فَ لا مُزْنِ لَةٌ وَدَقَ تُ وَدْقَهَ ا ولا أَرْضَ أَبْقَ لَ إِبْقالَهِ ا		
- 82 -	فَ لا مُزْنَ لَهٌ وَدَقَ تُ وَدُقَهَ ا ولا أَرْضَ أَبْقَ لَ إِبْقالَهَ ا		
- 83 -	فَ لا مُزْنَ لَهٌ وَدَقَ تُ وَدْقَهَ ا ولا أَرْضَ أَبْقَ لَ إِبْقالَهَ ا		

- 105 -	وعَيْنًا لَـه حَـوْلاءَ بِـادٍ عُيُوبُهِـا	يُقلِّبُ رَأْسًا لَـمْ يَكُـنْ رأسَ سـيّدٍ
- 150 -	فما زادَ إلّا ضِعْفَ ما بِي كَلامُها	تــزوّدتُ مِــنْ لَيْلُــى بِتَكْلِـيمِ ســاعَةٍ
- 121 -	إليَّ ولا دينٍ بها أنا طالبُهُ	وما زرتُ لیائ آنْ تكون حبیبة
- 121 -	إلى ولا دين بها أنا طالبُه	وما زرتُ لیائ آنْ تکون حبیبة
- 122 -	إلى ولا دين بها أنا طالبُه	وما زرتُ لیائ آنْ تکون حبیبة

قافية الياء:

الصفحة	البيت		
- 69 -	ما تَ نْقِمُ الدَ رْبُ العَ وانُ مِنِّ ي		
- 69 -			
- 105 -	ولـــو أنَّ واشٍ باليمامــةِ دارُهُ ودارِي بِأَعْلَى حَصْرَمَوْتَ اهْتَدَى لِيَا		
- 121 -	بَدا لَيَ أَنِّي لَسْتُ مُدْرِكَ ما مَضَى ولا سابِقٍ شَـيْنًا إذا كان جائيا		

فهرس القواعد الكلّيّة الواردة في كتب ابن هشام الأنصاريّ (1):

^{(1) -} استبعدنا في هذا الفهرس العشرات من القواعد الكلّية الصريحة وغير الصريحة المكرّرة، والقاعدة التي كتبنا أمامها قاعدة كلّية صريحة.

فـهـرس القواعد الكلّيّة الواردة في كتب ابن هشام الأنصاريّ

مكان ورود القاعدة الكليَّة			
صفحة الكتاب	عنوان الكتاب	نص القاعدة الكليَّة	
109	الإعراب عن قواعد الإعراب	 ما لا يُوصَنفُ لا يُعطَفُ عليه عطف البيان كالمُضْمَرات. 	.1
70	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	- التكسيرُ يردِّ الأشياء إلى أصولها.	.2
84	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	- الحذف من الثاني لدلالة الأوّل أولى من العكس.	.3
91	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	- حذف جزءٍ أسهلُ مِنْ حذفِ كُلِّ.	.4
91	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	– الحذفُ بالأواخرِ أولى.	.5
91	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	- حذف ما لا يدل ً أولى من حذف ما يدلّ.	.6
92	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	حذفُ المعتلِّ أولى مِن حذفِ الصحيحِ. (قاعدة كلية غير صريحة)	.7
141	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	- تقليلُ الحذفِ أولى. (قاعدة كلية غير صريحة)	.8
192	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	- الحملُ على الأشهرِ أولى. (قاعدة كلية غير صريحة)	.9
198	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	 لا يجمعون بين العِوَضِ والمُعَوَّضِ عنه. 	.10
232	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	- التوسّعُ في الأصولِ أكثرُ منه في الفروعِ. (قاعدة كلية غير صريحة)	.11
240	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	 قد يُجْرُون المنفصلَ مُجْرَى المتّصلِ. 	.12
242	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	 لا يُجمع بين الشّيء ومُفَسّرِهِ. (قاعدة كلية غير صريحة) 	.13
263	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	 إذا أمكنَ العطفُ فهو أولى الأنه الأصلُ. 	.14
322	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	- الهروبُ من ضرورةٍ إلى ضرورةٍ لا داعيَ إليه. (قاعدة كلية غير صريحة)	.15

322	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	- العطفُ شريكُ المعطوفِ عليه.	.16
349	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	- الحملُ على المجاورةِ حملٌ على شاذً.	.17
349	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	- ينبغي صونُ القرآنِ عن الحملِ على المجاورةِ لأنّه حملٌ على شاذّ. (قاعدة كلية غير صريحة)	.18
349	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	- الأصلُ أن لا يُفصلَ بين المتعاطفين.	.19
349	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	- الحملُ على المُجاوِرِ أولى.	.20
351	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	- الضميرُ لا يعودُ إلّا على اسمٍ.	.21
419	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	 السلامةُ من مجازِ التقديمِ والتّأخيرِ أولى. 	.22
434	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	- التقديرُ خلافُ الأصلِ.	.23
434	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	- ما لا يُحْوِجُ إلى تقديرٍ أولى ممّا يُحْوِجُ إلى تقديرٍ. (قاعدة كلية غير صريحة)	.24
461	شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب	- الدَّالُّ أصلٌ لغيرِ الدَّالِّ.	.25
52	شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	- حذف ما يدل عليه دليل أولى من حذف ما لا يدل عليه دليل. (قاعدة كلية غير صريحة).	.26
53	شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	- الأصلُ عدمُ التغييرِ.	.27
72	شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	– جزءُ الشيءِ لا يعملُ فيه.	.28
106	شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	- مهما أمكن أن يُؤتَى بالمتّصلِ فلا يجوزُ العدولُ عنه إلى المنفصلِ.	.29
138	شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	 تقدُّمُ المعمولِ يُؤْذِنُ بجوازِ تقدُّمِ العاملِ. 	.30
139	شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	- إنّهم توسّعوا في الظروفِ ما لم يتوسَّعُوا في غيرها.	.31
82	شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	- كلُّ قولٍ يُؤدّي إلى ما لا نظيرَ له في العربيّةِ لا يُصارُ الله. (قاعدة كلية غير صريحة)	.32
144	شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	- الضمائرُ تردُّ الأشياءَ إلى أصولِها.	.33
-			

34. الوقف على اللّفظ بإعادة الحرف الذي كان فيه أولى من شرح قطر الذي وبلّ المصدى 35. - الإمال أمكن في العمل من الحروف. شرح قطر الذي وبلّ المصدى 36. - امتناع الأسيل يستلزم امتناع غيره بخلاف العكس. شرح قطر اللذي وبلّ المصدى 36. - امتناع الأسيل يستلزم امتناع غيره بخلاف العكس. شرح قطر اللذي وبلّ المصدى 37. - لا يلزم من تجويزهم في الأسيل تجويزهم في غيره. شرح قطر اللذي وبلّ المصدى 38. - الأصل أن يجوذ الضمور على متقدّم لفظ ورتبة. شرح قطر اللذي وبلّ المصدى 40. - خلاف المعطف أولى من التُخالف. شرح قطر اللذي وبلّ المصدى 40. - اللجوء إلى الأصل أولى عند عدم وجود مُرَجِّع غيره. شرح قطر اللذي وبلّ المصدى 40. - الشام أغير صريحة) شرح قطر اللذي وبلّ المصدى 40. - الشام أغير عود المشمير على متأخر لفظً ورتبة في شرح قطر اللذي وبلّ المصدى 40. - إلى المشير على متأخر لفظً ورتبة في 41. - إلى المؤيل الارتباط. شرح قطر اللذي وبلّ المصدى 42. - قطر اللذي وبلّ المصدى 14 43. - الخواءة الرواية لا الأزأي. شرح قطر اللذي وبل المصدى 44. - القراءة الرواية لا الأنوب القصائ المالكلام. شرح قطر اللذي وبل المصدى 15 <tr< th=""><th></th><th></th><th></th><th></th></tr<>				
35. — الأفعال أشكن في العمل من الحروف. شرح قطر الذي ويل الصدى 36. 36. — امتناع ألاسهل يستلزم امتناع غيره بخلاف العكس. شرح قطر الذي ويل الصدى 36. 37. ـ لا يلزم من تجويزهم في الاسهل تجويزهم في غيره. شرح قطر الذي ويل الصدى 187 38. ـ الاصل أن يعوذ الضميز على متقدم لفظ ورتبة. شرح قطر الذي ويل الصدى 194 39. ـ خلاف الشياس لا يُصار إليه، (قاعدة كلية غير صريحة) شرح قطر الذي ويل الصدى 195 40. ـ التناسب في الععلف أولى من التخلف. شرح قطر الذي ويل الصدى 196 40. ـ اللعوء إلى الأصل أولى عند عدم وجود مُرجّح غيره. شرح قطر الذي ويل الصدى 196 41. ـ إلى القطر عود الصفير. ـ إلى الصدى 199 ـ المرفوع لائة عيز صريحة) 42. ـ إلى القطر عود الصفير. ـ إلى القطر الذي ويل الصدى 200 ـ المرفوع لائة عيز المرابع المرفوع لائة عيز أول المرفوع لائة المرفوع لائة عور المرفوع القراءة المرفوع المرابع المربع القراءة المرفوع المرابع المربع ال	.34		شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	144
37 - V يازمُ مِنْ تجويزهم في الأسهل تجويزُهم في غيره. شرح قطر اللذي ويل الصدى 38 - الأصل أن يعود الضميز على متقدَّم لفظا ورتبةً. شرح قطر اللذي ويل الصدى 39 - خلاف القياس لا يُصار إليه. (قاعدة كلية غير صريحة) شرح قطر اللذي ويل الصدى 40 - التناسُ في العطف أولى من التُخالف. شرح قطر الذي ويل الصدى 41 - التناسُ في العطف أولى من التُخالف. شرح قطر الذي ويل الصدى 41 - المحرف الضمل أولى عند عدم وجود مُرجَّح غيره. شرح قطر الذي ويل الصدى 42 - إلما المختفر عبل المحرف الإركباط. شرح قطر الذي ويل الصدى 43 - تقدير الاستثناف يُزيل الارتباط. شرح قطر الذي ويل الصدى 44 - الخطف من الأول لدلاة الثاني عليه قليل والكثيز عكمة. شرح قطر الذي ويل الصدى 45 - العطف من الأول لالاة الثاني عليه قليل والكثيز عكمة. شرح قطر الذي ويل الصدى 46 - مرّجع القراءة الرواية لا الزأي. شرح قطر الذي ويل الصدى 48 - التابع لا ينتقدم على المنبوع. شرح قطر الذي ويل الصدى 40 - مدى تأثي اتصال الضمير لم يُغذل إلى انفصاله. أوضح المسالك إلى الفية ابن 50 - الحمل على الأفرب مُتغيّن عند التردُد. - أوضح المسالك إلى الفية ابن 50 - المحرد المناك المي الفية غير صريحة)	.35		شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	165
38 - الأصلُ أن يعودَ الضميرُ على متقدَّم لفظاً ورتبةً. شرح قطر اللَّذي وبلَ الصدى 194 39 39 39 39 39 39 39	.36	- امتناعُ الأسهلِ يستلزمُ امتناعَ غيرِهِ بخلافِ العكسِ.	شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	165
194	.37	- لا يلزمُ مِنْ تجويزهم في الأسهلِ تجويزُهم في غيره.	شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	166
195 - التناسبُ في العطفِ أولي من التَخالفِ. - السّاسبُ في العطفِ أولي من التّخالفِ. - السّاجوة إلى الأصل أولي عند عدم وجودِ مُرجِّع غيره. - إنّما اغْتُورَ عودُ الصّدي على متأخَرِ لفظاً ورتبةً في شرح قطر النّدى وبلّ الصدى - المرفوع لاتّه غيرُ صالح للإسقاطِ. - قصر النّدى وبلّ الصدى - عدي الاستثنافِ يُزيلُ الارتباطُ. - المحدفُ من الأوّل لدلالةِ النّاني عليه قليلٌ والكثيرُ عكسُهُ. - مَرْجِعُ القراءةِ الروايةُ لا الزَّايُ. - مَرْجِعُ القراءةِ الروايةُ لا الزَّايُ. - التنابعُ لا يتقدِّمُ على المتبوع. - ما هو قابلٌ للتَّاويلِ لا نُبْتِي عليه قاعدةً. - من ثائي الصدى الموري الصدى المعلى عليه قاعدةً. - من ثائي الصدى المتبوع. - من ثائي الصدى المتبوع مع إمكانِ تمام الكلام. - وضح المسائك إلى الفية ابن المتبوع مع المكانِ تمام الكلام. - وضح المسائك إلى الفية ابن المتبوع مع المكانِ تمام الكلام. - الوضح المسائك إلى الفية ابن المتبوع عند التردُدِ. - أوضح المسائك إلى الفية ابن القية ابن المعربي منه غير عديدة عير صريحة) المسائك إلى الفية ابن الفية ابن المنافية ابن المنافية ابن الفية ابن المنافية ابن المنافية ابن المنافية ابن المنافية ابن المنافية ابن المنافية ابن الفية ابن المنافية ابن الفية ابن الفية ابن الفية ابن المنافية ابن المنافية ابن الفية ابن الفية ابن الفية ابن الفية ابن المنافية ابن المنافية ابن الفية ابن المنافية ابن الفية ابن المنافية ابن المنافية ابن الفية ابن المنافية الم	.38	- الأصلُ أن يعودَ الضميرُ على متقدِّمٍ لفظًا ورتبةً.	شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	187
196 اللجوءُ إلى الأصلِ أولى عند عدم وجودِ مُرَجِّح غيرِه. والمدى المدى	.39	- خلافُ القياسِ لا يُصارُ إليه. (قاعدة كلية غير صريحة)	شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	194
190 المعدى المع	.40		شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	195
المرفوع الآنه غير صالح للإسقاط. 200 شرح قطر القدى وبل الصدى 200 43 - تقدير الاستنتاف يُزيلُ الارتباط. 44 - الحذفُ من الأوّلِ لد لالةِ الثاني عليه قليلٌ والكثيرُ عكمهُ. شرح قطر القدى وبل الصدى 212 45 - العطفُ هو الأصلُ ولا مضعّف له فيترجَّحُ. شرح قطر القدى وبل الصدى 233 46 - مرَجِعُ القواءة الروايةُ لا الرَأيُ. شرح قطر القدى وبل الصدى 244 46 - القواءة سنّةٌ مُنتَبِعةٌ. شرح قطر القدى وبل الصدى 244 48 - التابعُ لا ينقدُمُ على المتبوع. شرح قطر القدى وبل الصدى 245 49 - ما هو قابلُ للتاويلِ لا تُبني عليه قاعدةٌ. شرح قطر القدى وبل الصدى 306 49 - ما هو قابلُ للتاويلِ لا تُبني عليه قاعدةٌ. شرح قطر القدى وبل الصدى 306 50 - لا حاجةُ لدعوى الحذف مع إمكانِ تمام الكلام. شرح قطر القدى وبلَ الصدى 306 51 - أوضح المسالك إلى ألفية ابن 1902 52 - الحملُ على الأقربِ مُتعَيِّنٌ عند الترَدُدِ. المسالك إلى ألفية ابن مالك المناسبُ مَرْعِيِّ. (قاعدة كلية غير صريحة) مالك المناسبُ مَرْعِيِّ. (قاعدة كلية غير صريحة) مالك	.41		شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	196
212	.42		شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	199
233 شرح قطر النّدى ويلّ الصدى 244 العطفُ هو الأصلُ ولا مضعَفَ له فيترجَّحُ. 244 شرح قطر النّدى ويلّ الصدى 244 شرح قطر النّدى ويلّ الصدى 245 القراءة سُنَّةٌ مُثبَّعَةٌ. 246 شرح قطر النّدى ويلّ الصدى 248 التابعُ لا يتقدَّمُ على المتبوع. 249 ما هو قابلٌ التأويلِ لا تُبْتَى عليه قاعدةٌ. 261 شرح قطر النّدى وبلّ الصدى 306 علي قاعدةٌ. 306 شرح قطر النّدى وبلّ الصدى 306 على الصدى 306 أوضح المسالك إلى ألفية ابن 307 أوضح المسالك إلى ألفية ابن 308 أوضح المسالك إلى ألفية ابن 309 أوضح المسالك إلى ألفية ابن 300 أوضح المسالك إلى ألفية ابن 301 أوضح المسالك إلى ألفية ابن 302 أوضح المسالك إلى ألفية ابن 303 أوضح المسالك إلى ألفية ابن	.43	- تقديرُ الاستئنافِ يُزيلُ الارتباطَ.	شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	200
244 مرْجِعُ القراءةِ الروايةُ لا الرَّأيُ. 345 مرْجِعُ القراءةِ الروايةُ لا الرَّأيُ. 346 مرْجِعُ القراءة سُنَّةُ مُنْبَعَةٌ. 348 القراءة سُنَّةُ مُنْبَعَةٌ. 349 مرة قطر النّدى وبلّ الصدى عليه عليه قاعدةٌ. 349 ما هو قابلٌ للتَّأويلِ لا تُبْنَى عليه قاعدةٌ. 349 شرح قطر النّدى وبلّ الصدى عليه قاعدةٌ. 349 ما هو قابلٌ للتَّأويلِ لا تُبْنَى عليه قاعدةٌ. 349 ما هو قابلٌ الصدى عليه قاعدةٌ. 349 من عليه المنافي المنافية ابن المنافية ابن الفية ابن الفیة ابن ال	.44	 الحذف من الأوّلِ لدلالةِ الثاني عليه قليلٌ والكثيرُ عكسهُ. 	شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	212
244 – القراءة سُنَةٌ مُثَبِّعَةٌ. 345 – القراءة سُنَةٌ مُثَبِّعَةٌ. 48 على المتبوع. شرح قطر النّدى وبلّ الصدى على المتبوع. شرح قطر النّدى وبلّ الصدى عليه قاعدةٌ. 49 ما هو قابلٌ للتّأويلِ لا تُبْنَى عليه قاعدةٌ. شرح قطر النّدى وبلّ الصدى 306 على الحذفِ مع إمكانِ تمام الكلام. شرح قطر النّدى وبلّ الصدى 90/1 على الصدى مالك المسالك إلى ألفية ابن مالك على الأقربِ مُتَعَيِّنٌ عند التردُدِ. الحملُ على الأقربِ مُتَعَيِّنٌ عند التردُدِ. المسالك إلى ألفية ابن مالك على الأقربِ مُتَعَيِّنٌ عند التردُدِ. المسالك إلى ألفية ابن مالك على الأقربِ مُتَعَيِّنٌ عند التردُدِ. المسالك إلى ألفية ابن مالك على الأقربِ مُتَعيِّنٌ عند التردُدِ. المسالك إلى ألفية ابن مالك على الأقربِ مُتَعيِّنٌ عند التردُدِ. المسالك إلى ألفية ابن مالك على الأقربِ مُتَعيِّنٌ عند صريحة) علية غير صريحة)	.45	- العطفُ هو الأصلُ ولا مضعِّفَ له فيترجَّحُ.	شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	233
245 – التابعُ لا يتقدَّمُ على المتبوعِ. شرح قطر النّدى وبلّ الصدى 245 عليه قاعدةٌ. شرح قطر النّدى وبلّ الصدى 306 عليه قاعدةٌ. شرح قطر النّدى وبلّ الصدى 306 عليه قاعدةٌ. شرح قطر النّدى وبلّ الصدى 306 عليه المخلفِ مع إمكانِ تمام الكلامِ. 90/1 – لا حاجةً لدعوى الحذفِ مع إمكانِ تمام الكلامِ. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك على الأقربِ مُتعَبِّنٌ عند النّردُدِ. 137/2 – الحملُ على الأقربِ مُتعَبِّنٌ عند النّردُدِ. 138/3 – التناسبُ مَرْعِيِّ. (قاعدة كلية غير صريحة) مالك الله الفية ابن مالك المالك الله الفية ابن مالك الله الفية ابن مالك المالك الما	.46	 مَرْجِعُ القراءةِ الروايةُ لا الرّأيُ. 	شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	244
261 - ما هو قابلٌ للتَأُويلِ لا تُبُنَى عليه قاعدةٌ. شرح قطر النّدى وبلّ الصدى 306 . ولا الصد	.47	 القراءة سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ. 	شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	244
50 - لا حاجة لدعوى الحذف مع إمكانِ تمامِ الكلامِ. 90/1 - أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك على الضّميرِ لم يُعْدَلْ إلى انفصالِهِ. - أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك على الأقربِ مُتَعَيِّنٌ عند الترّدُدِ. - أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك على الأقربِ مُتَعَيِّنٌ عند الترّدُدِ. - أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك على الأقربِ مُتَعَيِّنٌ عند الترّدُدِ. - أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك على الأقربِ مُتَعيِّنٌ عبر صريحة)	.48	 التابعُ لا يتقدَّمُ على المتبوعِ. 	شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	245
90/1 - متى تَأَتَّى اتصالُ الضّميرِ لم يُعْدَلْ إلى انفصالِهِ أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك - متى تَأَتَّى اتصالُ الضّميرِ لم يُعْدَلْ إلى انفصالِهِ أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك - مالك مالك مالك مالك - التناسبُ مَرْعِيِّ. (قاعدة كلية غير صريحة)	.49	 ما هو قابلٌ للتّأويلِ لا تُبْنَى عليه قاعدةً. 	شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	261
- متى تاتى انصال الضميرِ لم يعدل إلى انفصالِهِ أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك - أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك مالك مالك مالك مالك مالك مالك مالك	.50	 لا حاجة لدعوى الحذف مع إمكان تمام الكلام. 	شرح قطر النّدى وبلّ الصدى	306
.52 - الحمل على الافربِ مُتعين عند الترددِ. - أوضح المسالك إلى ألفية ابن - 133/3 - التناسبُ مَرْعِيِّ. (قاعدة كلية غير صريحة)	.51	 متى تأتَى اتصالُ الضميرِ لم يُعْدَلْ إلى انفصالِهِ. 		90/1
.53 - التناسب مَرْعِيّ. (فاعدة كليه غير صريحه)	.52	- الحملُ على الأقربِ مُتَعَيِّنٌ عند التّردُدِ.		275/2
54 أمن اللَّبس مطلوب. (قاعدة كلية غير صريحة) - أوضح المسالك إلى ألفية ابن 66/4	.53	 التناسبُ مَرْعِيٍّ. (قاعدة كلية غير صريحة) 		133/3
	.54	 أمن اللّبس مطلوب. (قاعدة كلية غير صريحة) 	- أوضح المسالك إلى ألفية ابن	66/4

	مالك		
129/4	- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك	– ما أمكنَ غيرُهُ فلا وجهَ لتكلُّفه.	.55
239/4	- أوضىح المسالك إلى ألفية ابن مالك	- إذا أمكن الوصلُ لم يجز العدول إلى الفصل.	.56
325/4	- أوضىح المسالك إلى ألفية ابن مالك	 إذا تكافأتِ الزّيادتان فالحاذِف مُخَيَّرٌ . 	.57
324/4	- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك	- إذا كان حذف إحدى الزيادتين مُغْنيًا عن حذف الأخرى بدون العكس تعيَّنَ حذف المُغْنِي حذفها.	.58
308/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	 ما لا يعملُ لا يُفسِّرُ عملا 	.59
361/5	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	– الأصل عدم التقديم والتأخير .	.60
471/5	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- الأكثرُ الحذف من الثاني لدلالة الأول عليه. (قاعدة كلية غير صريحة)	.61
493/5	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- إضمار الفعل لدلالة المعنى عليه أسهل من العطف على المعنى.	.62
502/5	- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- لا يَحسُنُ حملُ التنزيلِ على القليلِ. (قاعدة كلية غير صريحة)	.63
518/5	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- تناسُب الجملتين المتعاطفتين أولى مِن تخالفهما.	.64
573/5	- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	 لا يُؤكَّدُ الظاهرُ بالمضمر لأنّه ضعيفٌ والظاهر قويٌ. 	.65
700/5	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- الحملُ على العطف على المحلّ أظهر من الحمل على العطف على التّوهّم.	.66
66/3	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- الحملُ على الغالب الأعمّ أرجحُ. (قاعدة كلية غير صريحة)	.67
700/5	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	– القواعدُ لا تَتْبُتُ بالمُحْتَمِلاتِ.	.68
98/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- لا يجوزُ تخريج القراءة المتواترة على شيء لا يجوزُ إلّا في الشّعر. (قاعدة كلية غير صريحة)	.69
104/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- دعوى الحذف من غير دليل عليها لا يُصارُ إليها. (قاعدة	.70

		كلية غير صريحة)	
123/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- لا تُبيَّنُ المعرفةُ بالنّكرة باتّفاق.	.71
139/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- لا ينبغي إخراجُ الأبواب عن حقائقها. (قاعدة كلية غير صريحة)	.72
235/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- تخالف الجملتين في الاسمية والفعلية لا يمنع التّعاطف.	.73
274/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	– عطف الاسم على الاسم أولى.	.74
287/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- حمل الرّسم على خلاف الأصل مع إمكانه غيرُ سديدٍ.	.75
356/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	 الْمَنْوِيُّ كَالثَّابِثِ. 	.76
365/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- الجُمَلُ أَحْمَلُ للفصلِ.	.77
481/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	 أمّهاتُ الباب أولى بالتجوّز . (قاعدة كلية غير صريحة) 	.78
500/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- تقليلُ الحذف والحملُ على ما ثَبَتَ حذفهُ أولى.	.79
139/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- الحذف بلا دليل لا يُصار إليه إلّا في الضرورة. (قاعدة كلية غير صريحة)	.80
167/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- النكرةُ لا توصف بالمعرفة.	.81
187/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- جزءُ الشيء لا يعملُ فيه.	.82
306/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- تقدیرُ فعل مُفسَّرٍ بآخر بعده من لفظه أولى من تقدیر فعل غیر مذکور. (قاعدة کلیة غیر صریحة)	.83
308/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	 ما له الصدر لا يعمل ما بعده فيما قبله. 	.84
334/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- لا يحسنُ تفسير القاصر بالمتعدي.	.85
334/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- حقُّ المترادفين صِحّةُ حلول كلّ منهما محلَّ الآخر .	.86

339/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	– الحذفُ والتوكيدُ متنافيان.	.87
342/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	– المحذوفُ لدليل كالثابت.	.88
347/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- لا ينبغي المصيرُ إلى إعمال العامل الضعيف مع إمكان إعمال العامل القويّ.	.89
371/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	– التقديرُ من اللفظ أولى.	.90
371/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- ينبغي تقليلُ التقدير ما أمكن.	.91
379/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- ينبغي أن يكون المحذوف من لفظ المذكور ما أمكن.	.92
385/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- التجوّزُ في أواخر الجملة أسهلُ.	.93
395/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- إذا دار الأمر بين كون المحذوف أولا أو ثانيا فكونه ثانيا أولى.	.94
414/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- الحذف من آخر الجملة أولى.	.95
547/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- اجتماع مجازين مكروه. (قاعدة كلية غير صريحة)	.96
559/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	 العامل المعنوي لا يُحذف. 	.97
562/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- التجوّز في الفعل أسهل منه في الحرف.	.98
562/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- النكرة إذا أعيدت كانت نكرة غير الأولى وإذا أعيدت معرفة أو أعيدت المعرفة معرفة أو نكرة كان الثاني عينَ الأوّل.	.99
574/6	- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- لا ينبغي التخلّص من ضرورة بأخرى. (قاعدة كلية غير صريحة)	.100
611/6	- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- لا يجوز الحمل على الضرورة من غير ضرورة. (قاعدة كلية غير صريحة)	.101
627/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- قد يُعطى الشيءُ حُكْمَ ما أشبهه في معناه أو في لفظه أو فيهما.	.102
660/6	- مغني اللبيب عن كتب	 الشيء يُعطى حُكْمَ الشيء إذا جاوره. 	.103

	الأعاريب		
671/6	- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- قد يُشربون لفظًا معنى لفظ فيُعطونه حُكمه ويُسمّى ذلك تضمينا.	.104
699/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- يُغْنَفَرُ في الثواني ما لا يُغْتَفَرُ في الأوائل.	.105
703/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	 إنّهم يتسعون في الظرف والمجرور ما لا يتسعون في غيرهما. 	.106
709/6	- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	 من فنون كلامهم القلبُ وأكثرُ وقوعه في الشعر . 	.107
719/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	– من ملح كلامهم تقارضُ اللفظين في الأحكام.	.108
724/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- إنّما يصحُّ أو يحسنُ حمل الشيء على ما يحلُ محلّه.	.109
724/6	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	– المُؤَكِّدُ لا يليقُ به الحذفُ.	.110
135/1	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- المحذوف لعلة بمنزلة الثابت.	.111
218/1	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- الأصلُ التوافق.	.112
243/1	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	 الموضوع لتقوية الكلام لا يُناسبُهُ الحذف. 	.113
356/1	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- رُبَّ شيءٍ يصحّ تبعًا ولا يصحّ استقلالًا.	.114
491/1	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- يجبُ الحملُ على الأكثر عند التردّد.	.115
34/2	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- لا ينبغي أن يُحْمَلَ التنزيلُ على الضعيف من الأقوال. (قاعدة كلية غير صريحة)	.116
119/2	- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- الأكثرُ استعمالا أولى بالتخريج عليه.	.117
269/2	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	 ما يعملُ في الأسماء لا يعمل في الأفعال وكذا العكس. 	.118
506/2	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- لا يُعْطَفُ الإِنشاء على الخبر ولا العكس.	.119

537/2	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- الأصلُ عدمُ التقدير .	.120
19/3	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- زيادةُ الحرف بمنزلة إعادة الجملة ثانية.	.121
20/3	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- القولُ بزيادة الحرف أولى من القول بزيادة الاسم.	.122
20/3	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	 زیادة الاسم لم تثبت. 	.123
65/3	- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- تفسیر حرف بحرف أولى من تفسیر حرف باسم.	.124
66/3	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- اشتراكُ اللفظ بين الاسمية والحرفية قليلٌ، ومخالفٌ للأصل.	.125
106/3	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- القرآنُ لا يُخرَّجُ على الشَّاذِّ.	.126
158/3	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	– الثواني بُتسامح فيها كثيرا.	.127
203/3	- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- العاملُ الواحد لا يصل بحرف واحد مرّتين.	.128
266/3	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- لا يليقُ تخريج التنزيل على ما هو في غاية الشذوذ. (قاعدة كلية غير صريحة)	.129
268/3	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- الأصلُ عدم التوكيد.	.130
268/3	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- الأصل أن لا يُفصلَ المؤكّد من توكيده ولا سيّما في التوكيد اللفظي.	.131
365/3	- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	 العِوَضُ ينتزّلُ منزلةَ المُعَوّضِ منه. 	.132
378/3	- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- إذا تعارضَ مفهومُ الموافقة مع مفهوم المخالفة قُدِّمَ مفهوم الموافقة.	.133
506/3	- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- الأصلُ عدم التَّكرار .	.134
29/4	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- الأصلُ أن تجاب الاسمية بالاسمية، والفعلية بالفعلية.	.135
36/4	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- الأسماءُ لا تُزادُ.	.136

126/4	– مغني اللبيب عن كتب	- إنهم يتّسعون في الظرف.	.137
120/4	الأعاريب	رِبهم پیسعوں ئی النظرف	.137
126/4	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	– إنهم لا يجمعون بين مجازين.	.138
181/4	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- لا يَحْسُنُ تخريجُ التنزيل على الضعيف في العربية.	.139
308/4	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- الأصلُ تطابق الجواب والسؤال لفظا.	.140
333/4	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- لا يُعْطَفُ الخبر على الإنشاء.	.141
407/4	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- حملُ الكلام على غير اللغةِ الضعيفة أولى.	.142
127/5	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	 – رُبَّ شيء يكون ضعيفا ثمّ يحسنُ للضرورة. 	.143
192/5	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- التضمينُ لا ينقاس.	.144
218/5	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- الشّيءُ إذا حلَّ في موضعِهِ لا يُنوَى به غيرُهُ.	.145
258/5	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- الوجه السالم من التقدير أولى من الوجه الذي فيه تقدير. (قاعدة كلية غير صريحة)	.146
274/5	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- الأصلُ عدم الحذف.	.147
276/5	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- إنّ الحملَ على الوجه البعيد ينبغي أن يكون سببُه التخلّصُ من محذورٍ، فأمّا أن يكون هو مُوقِعًا فيما يُحْوِجُ إلى تأويلين فلا.	.148
276/5	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- ما يؤدي إلى فساد المعنى مردودٌ. (قاعدة كلية غير صريحة)	.149
280/5	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	 الظرف يعمل فيه روائح الفعل بخلاف المفعول به. 	.150
281/5	- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- لا يجوزُ حملُ الكلام على المجاز مع إمكان حمله على الحقيقة.	.151
300/5	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- لا يلزمُ من صحة إعمال المذكور صحة إعمال المقدّر لأنّه أضعف.	.152

304/5	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	– فصلٌ أسهل من فصلين.	.153
313/5	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	 لا ينبغي تقديرُ ما الكلامُ مُسْتَغْنِ عنه. (قاعدة كلية غير صريحة) 	.154
336/5	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	– تقليلُ المُقَدَّرِ أُولى.	.155
344/5	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	- تكلَّفُ التقدير لا يُصارُ إليه. (قاعدة كلية غير صريحة)	.156
347/5	– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب	 لا يُجْمَعُ بين الحقيقة والمجاز . (قاعدة كلية غير صريحة) 	.157
22	– الجامع الصغير في النحو	- لا فصلَ مع إمكان الوصل.	.158
161	– الجامع الصغير في النحو	- لا يُضافُ الشّيء لنفسه.	.159
86	– شرح جمل الزجاجي	– إذا استثقلوا الشيء حذفوه.	.160
88	– شرح جمل الزجاجي	- لا يجتمعُ في الاسم زيادتان.	.161
104	– شرح جمل الزجاجي	 المُشَبَّهُ بالشيء لا يَقوى قوّةَ الشيء بعينه. 	.162
142	– شرح جمل الزجاجي	- لا يدخلُ إيجابٌ على إيجاب.	.163
147	– شرح جمل الزجاجي	- العطفُ على الموضع جائزٌ .	.164
230	– شرح جمل الزجاجي	- لا يُعْطَفُ الشيء على ما بعده إنّما يُعطفُ على ما قبله إلا في الشعر.	.165
247	– شرح جمل الزجاجي	- لا يُجْمَعُ بين العِوَضِ والمُعَوَّضِ منه إلّا في ضرورة الشّعر.	.166
277	– شرح جمل الزجاجي	- عواملُ الأفعال أضعفُ من عوامل الأسماء.	.167
414	– شرح جمل الزجاجي	- تقديمُ بعض الصلة على بعض جائزٌ.	.168
18	– المسائل السَّقَرِيَّة	- المرجوحُ لا يُصارُ إليه إلّا بدليل. (قاعدة كلية غير صريحة)	.169
35	- المسائل السَّفَرِيَّة	- إنّ تخالفَ الجملتين المتعاطفتين بالطلب والخبر ممتنع أو ضعيف.	.170
409/1	– شرح اللمحة البدرية في علم العربيّة	- الحكمُ على ما لا شعورَ به عبثٌ لعدم إفادته.	.171

432/1	- شرح اللمحة البدرية في علم العربيّة	– الرّفعُ هو الأصلُ.	.172
7/2	- شرح اللمحة البدرية في علم العربيّة	- الأصلُ عدم الاشتراك.	.173
12/2	- شرح اللمحة البدرية في علم العربيّة	 تقدُّمُ المعمول يُؤْذِنُ غالبا بجواز تقدّم العامل. 	.174
13/2	- شرح اللمحة البدرية في علم العربيّة	- إنّ الظرفَ يُتَّسَع فيه ما لا يُتَّسَع في غيره.	.175
30/2	- شرح اللمحة البدرية في علم العربيّة	- حملُ القويّ على الضّعيف خِلاف الحكمة.	.176
78/2	- شرح اللمحة البدرية في علم العربيّة	 مهما أمكن أن تكون العلة واحدة بلا كلفة كان أولى. 	.177
106/2	- شرح اللمحة البدرية في علم العربيّة	- الإشباعُ بابُهُ الشِّعْرُ .	.178
115/2	- شرح اللمحة البدرية في علم العربيّة	- العربُ تراعي الجوار مع كونه مؤدّيا إلى فساد المعنى.	.179
119/2	 شرح اللمحة البدرية في علم العربية 	- الإضمارُ لا يليق بالعمدة. (قاعدة كلية غير صريحة)	.180
177/2	- شرح اللمحة البدرية في علم العربيّة	- إنّما يُقاس على الأعمّ الأغلب.	.181
294/2	- شرح اللمحة البدرية في علم العربيّة	- الشيءُ لا يعطف على نفسه.	.182
91	– شرح بانت سعاد	- لا يُعْطَفُ الإنشاء على الخبر ولا الخبر على الإنشاء.	.183
91	– شرح بانت سعاد	- تناسبُ الجملتين المتعاطفتين أولى من تخالفهما.	.184
102	– شرح بانت سعاد	- إذا دار الأمرُ بين إسناد الحكم إلى المناسبة وإسناده إلى أمرٍ مُقْتَضٍ في الكلمة نفسها تعيّن القول الثاني.	.185
131	– شرح بانت سعاد	- الحملُ على الأخصّ الأقرب أحسن.	.186
132	– شرح بانت سعاد	- لا يحسُنُ الحملُ على خلاف الظاهر مع عدم الحاجة.	.187
132	– شرح بانت سعاد	 مناسبة المتقدّم أولى من مناسبة المتأخّر . 	.188
149	– شرح بانت سعاد	- السلامةُ من دعوى الحذف مُرجَّحَةً. (قاعدة كلية غير صريحة)	.189

149	– شرح بانت سعاد	- الاستدلالُ باللفظ أظهر. (قاعدة كلية غير صريحة)	.190
149	– شرح بانت سعاد	- لا ينبغي الاستدلال بالإنشاء على الخبر. (قاعدة كلية غير صريحة)	.191
155	– شرح بانت سعاد	- إذا جاز بناءُ الشعر على التّخفيف فبناؤه على التحقيق أولى، لأنّه الأصل.	.192
165	– شرح بانت سعاد	 الحركةُ زيادة فلا تُدَّعى إلّا بدليل. 	.193
178	– شرح بانت سعاد	- الخبرُ والطلبُ: عطف أحدهما على الآخر ممتنعٌ على الصّحيح.	.194
181	– شرح بانت سعاد	- لا يحسنُ حملُ التنزيل على القليل.	.195
182	– شرح بانت سعاد	- تكثيرُ الجمل في مقام الثناء والتعظيم مطلوب.	.196
182	– شرح بانت سعاد	– إطلاقُ الثناء أولى من تقييده.	.197
193	– شرح بانت سعاد	- الضرورةُ لا يُخرَّجُ عليها ما وُجِدَتْ عنها مندوحةٌ.	.198
204	– شرح بانت سعاد	- الأصلُ توافقُ القراءتين.	.199
211	– شرح بانت سعاد	- تناسبُ الضمائر أولى من تنافرها.	.200
289	– شرح بانت سعاد	- شبيهُ الشّيء جارٍ مَجراه.	.201
50	- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد	 قياسُ التنوين على التنوين أولى التّحاد جنسهما. 	.202
82	- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد	- الأصلُ في الضمير الاتّصال.	.203
109	- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد	- الجوابُ لا يكون إلّا جملة.	.204
136	- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد	– الظرفُ لا يكون مؤكِّدا.	.205
139	- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد	- دعوى سلب المعرفة تعريفها لا يُصار إليها. (قاعدة كلية غير صريحة)	.206
139	- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد	- إضافةُ الشيء إلى نفسه لا يُصار إليها. (قاعدة كلية غير صريحة)	.207
193	- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد	 لا يجوزُ الفصلُ بالأجنبيّ. (قاعدة كلية غير صريحة) 	.208

145	- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد	- إنّ توسّعهم في (الواو) ومعطوفها أكثر من توسّعهم في (أو) ومعطوفها.	.209
205	- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد	- الحذف من الأوّل لدلالة الثاني شاذّ.	.210
230	- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد	- إعمالُ المتصرّف أولى من إعمال الجامد. (قاعدة كلية غير صريحة)	.211
248	- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد	- الضرورةُ تُبيحُ تقديم ما يستحقُ التّأخير .	.212
274	- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد	- الاستفهامُ بالجمل الفعلية أولى.	.213
284	- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد	– العطفُ يُؤذن بالمغايرة.	.214
302	- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد	– المتضايفان كالشيء الواحد.	.215
315	- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد	- إذا قويت الدلالة على المحذوف جاز الحذف. (قاعدة كلية غير صريحة)	.216
406	- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد	– الأصلُ تناسُبُ الجواب والمُجاب.	.217
485	- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد	- يجوزُ التقديمُ لأمن اللّبس. (قاعدة كلية غير صريحة)	.218
492	- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد	- ادّعاءُ حذف ما لا دليل عليه لا يُصارُ إليه. (قاعدة كلية غير صريحة)	.219
500	- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد	- الأصلُ عدمُ التّقديرِ .	.220
118	– الإلمام بشرح حقيقة الاستفهام	 طلب الهمزة للفعل أقوى، فهي به أولى. 	.221
122	- الإلمام بشرح حقيقة الاستفهام	- إنّ الكلامَ إذا أمكن حمله على التّمام امتنع حمله على الحذف، لأنّه دعوى خلاف الأصل بغير بيّنة.	.222
43	- اعتراض الشرط على الشرط	- إذا تواردَ شرطً على شرطٍ فالجواب للسابق منهما. (قاعدة كلية غير صريحة)	.223
45	- اعتراض الشرط على الشرط	– ادّعاءُ ما يجري على القياس أولى.	.224
49	- اعتراض الشرط على الشرط	- حذف الفاء لا يقع إلّا في النادر من الكلام أو في الضرورة.	.225

50	- اعتراض الشرط على الشرط	- إنّ منهج كلامهم أن يُحذَف من الثاني لدلالة الأوّل لا العكس.	.226
50	- اعتراض الشرط على الشرط	- لا يُحْمَلُ الكلام على الضعيف من الوجوه. (قاعدة كلية غير صريحة)	.227
51	- اعتراض الشرط على الشرط	- وَجَبَ أَن يُحمل الكلام على ما ثبت في كلامهم.	.228
52	- اعتراض الشرط على الشرط	- الفاءُ لا تُحذفُ إلّا في الشّعر.	.229
52	- اعتراض الشرط على الشرط	- القاعدةُ في اجتماع ذَوَي جوابٍ أن يكون الجواب للسابق منهما.	.230
42	- اعتراض الشرط على الشرط	- إذا تواردَ على جوابٍ واحدٍ شيئان كلٌ منهما يقتضي جوابا كان الجوابُ للمذكور الأوّل.	.231
43	- اعتراض الشرط على الشرط	- القاعدةُ في الجواب أنّه لا يُحذَفُ إلّا والشّرطُ ماضٍ.	.232
95	- اعتراض الشرط على الشرط	- إذا تباعدَ ما بين الشيئين لم يَصِحَّ التَّجوُّزُ بأحدهما عن الآخر.	.233
50	- اعتراض الشرط على الشرط	- لا يُصارُ إلى خلاف المألوف في العربية. (قاعدة كلية غير صريحة)	.234
134	نزهة الطرف في علم الصرف	 لا تُقبلُ زيادة في غير موطن الزيادة إلّا بدليل. 	.235
134 292	نزهة الطرف في علم الصرف - فوح الشذا بمسألة كذا	 لا تُقبلُ زيادةٌ في غير موطن الزيادة إلّا بدليل. دعوى التركيب خلاف الأصل. 	.235
	<u> </u>		
292	– فوح الشذا بمسألة كذا	- دعوى التركيب خلاف الأصل.	.236
292 294	– فوح الشذا بمسألة كذا – فوح الشذا بمسألة كذا	- دعوى التركيب خلافُ الأصل. - الاسمُ لا يُضاف مرّتين.	.236
292 294 294	 فوح الشذا بمسألة كذا فوح الشذا بمسألة كذا فوح الشذا بمسألة كذا 	- دعوى التركيب خلاف الأصل. - الاسمُ لا يُضاف مرّتين. - القاعدةُ أن تضاف النكرة للمعرفة لا العكس.	.236
292 294 294 294	فوح الشذا بمسألة كذا	- دعوى التركيب خلافُ الأصل. - الاسمُ لا يُضاف مرّتين. - القاعدةُ أن تضاف النكرة للمعرفة لا العكس. - المحكيُّ لا يُضاف.	.236 .237 .238
292 294 294 294 301	فوح الشذا بمسألة كذا	- دعوى التركيب خلافُ الأصل. - الاسمُ لا يُضاف مرّتين. - القاعدةُ أن تضاف النكرة للمعرفة لا العكس. - المحكيُّ لا يُضاف. - المُثْبِتُ مقدَّمٌ على النّافي.	.236 .237 .238 .239
292 294 294 294 301 452	- فوح الشذا بمسألة كذا - شرح خطبة التسهيل - شرح خطبة التسهيل	- دعوى التركيب خلافُ الأصل الاسمُ لا يُضاف مرّتين القاعدةُ أن تضاف النكرة للمعرفة لا العكس المحكيُّ لا يُضاف المُثْبِثُ مقدَّمٌ على النّافي تقليلُ الاشتراك مهما أمكن ادّعاؤه أولى.	.236 .237 .238 .239 .240
292 294 294 294 301 452 466	- فوح الشذا بمسألة كذا - مرح خطبة التسهيل - شرح خطبة التسهيل - شرح خطبة التسهيل - شرح خطبة التسهيل	- دعوى التركيب خلافُ الأصل الاسمُ لا يُضاف مرّتين القاعدةُ أن تضاف النكرة للمعرفة لا العكس المحكيُّ لا يُضاف المُشْبِثُ مقدَّمٌ على النّافي تقليلُ الاشتراك مهما أمكن ادّعاؤه أولى لا يدخلُ عاطفٌ على عاطفٍ.	.236 .237 .238 .239 .240

68	- مسائل في النحو وأجوبتها	- لا حاجةً إلى دعوى الحذف.	.246
68	– مسائل في النحو وأجوبتها	- العاملُ الواحد يجوز أن يعمل في ظرف زمان ومكان.	.247
73	– مسائل في النحو وأجوبتها	- تلوينُ اللّفظ وتتويعُهُ أعذبُ من تكراره.	.248
93	– مسائل في النحو وأجوبتها	- لا ينبغي تخريجُ القرآن على الشاذ.	.249
35	- مسألة الحكمة في تذكير (إِنَّ (وَرِيب) في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ رَحْمَةَ اللهِ قَرِيبٌ مِنَ المُحْسِنِينَ ﴾	- إذا أمكن الحملُ على مَحْمَلِ صحيح لا زيادة فيه وَجَبَ الإِذعانُ له.	.250
35	- مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ رَحْمَةَ اللهِ قَرِيبٌ مِنَ المُحْسِنِينَ ﴾	– الأصلُ عدم الزيادة.	.251
37	- مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ رَحْمَةَ اللهِ قَرِيبُ مِنَ المُحْسِنِينَ ﴾	- الأصلُ عدم الحذف.	.252
61	- مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ رَحْمَةَ اللهِ قَرِيبٌ مِنَ المُحْسِنِينَ ﴾	 ما سبيلُهُ الضّرورةُ لا يُخرَّجُ عليه كتاب الله تعالى. 	.253
62	- مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ رَحْمَةَ اللهِ قَرِيبُ مِنَ المُحْسِنِينَ ﴾	- إذا أمكن الحملُ على العامّ لا يُعدَلُ إلى الخاصِّ.	.254
62	- مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ رَحْمَةَ اللهِ قَرِيبُ مِنَ المُحْسِنِينَ ﴾	- يَصِحُ الترجيحُ بمقتضى الظاهر. (قاعدة كلية غير صريحة)	.255
66	- مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ رَحْمَةَ اللهِ قَرِيبٌ مِنَ المُحْسِنِينَ ﴾	 لا ينبغي تخريجُ القرآن الكريم على النادر، وما لا يقع إلّا في الشّعْر. (قاعدة كلية غير صريحة) 	.256
22	- رسالة في قول القائل: «كأنّك بالدّنيا لم تكُنْ وبالآخرة لم تَزلْ»	- إذا أمكن الحملُ على المشهور فلا ينبغي العدول عنه. (قاعدة كلية غير صريحة)	.257
30	- رسالة في قول القائل: «كأنّك بالدّنيا لم تكُنْ وبالآخرة لم تزَلْ»	- لا شكّ أنّ كونَ الخبر محطّ الفائدة أولى.	.258
31	- رسالة في قول القائل: «كأنّك بالدّنيا لم تكُنْ وبالآخرة لم تزَلْ»	- ما لا يُلجِئُ إلى تكلّف أولى ممّا يلجئ إلى تكلّف. (قاعدة كلية غير صريحة)	.259

33	- رسالة في قولهم: «أَنْتَ أَعْلَمُ ومَالُكَ»	- إنّهم يغتفرون في الثواني ما لا يغتفرون في الأوائل.	.260
37	- رسالة في قولهم: «أَنْتَ أَعْلَمُ ومَالُكَ»	- الحملُ على الأقرب أولى. (قاعدة كلية غير صريحة)	.261
49	- رسالة في قولهم: «أَنْتَ أَعْلَمُ ومَالُكَ»	- العطفُ هو الأصل.	.262
56	- رسالة في قوله تعالى: ﴿ وَلِلهِ عَلَى النَّاسِ حِبُّ البَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾	- تعدّدُ الاحتمالات يُسقط الاستدلال. (قاعدة كلية غير صريحة)	.263
58	- رسالة في قوله تعالى: ﴿ وَلِلهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ البَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إلَيْهِ سَبِيلًا ﴾	 الأصلُ عدم التقديم والتأخير. (قاعدة كلية غير صريحة) 	.264
64	- رسالة في قول جابر رضي الله عنه: «كان يكفي من هو أوفى منك شعرا وخيرٌ منك»	- زيادةُ الأسماء لا تجوز عند البصريّين.	.265
	- رسالة في قول جابر رضي الله عنه: «كان يكفي من هو أوفى منك شعرا وخيرٌ منك»	 الزيادة خلاف الأصل. (قاعدة كلية غير صريحة) 	.266
72	– رسالة في قوله صلّى الله عليه وسلّم: «لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافرٍ »	- الأصلُ عدم التخصيص.	.267
72	 رسالة في قوله صلّى الله عليه وسلّم: «لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافرٍ » 	 العبرةُ بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. 	.268
74	- رسالة في قوله صلّى الله عليه وسلّم: «لا يُقتّلُ مسلمٌ بكافرٍ »	 الحملُ على فائدة جديدة أولى. 	.269
75	– رسالة في قوله صلّى الله عليه وسلّم: «لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافرٍ »	- إخراجُ الحرف عن أصله لا يُصار إليه. (قاعدة كلية غير صريحة)	.270
76	- رسالة في قوله صلّى الله عليه وسلّم: «لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافرٍ »	– العطفُ يقتضي المغايرة.	.271

77	– رسالة في قوله صلّى الله عليه وسلّم: «لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافرٍ»	– تقليلُ المحذوف أولى.	.272
229	- رسالة في الفرق بين قولنا: «واللهِ لا كلَّمتُ زيدًا ولا عمرًا ولا بكرًا» بتكرار (لا) وبدون تكرارها	- لا ينبغي أن يُصارَ إلى ما فيه كسرٌ لقاعدة لغويّة. (قاعدة كلية غير صريحة)	.273
231	- رسالة في الفرق بين قولنا: «واللهِ لا كلَّمتُ زيدًا ولا عمرًا ولا بكرًا» بتكرار (لا) وبدون تكرارها	– حرفُ النّفي لا يدخل على المفردات.	.274
246	– رسالة في الكلام على (إنّما)	- لا يمتنعُ أن يكون الشيءُ حكمُه حكمُ شيء آخر، وإنْ لم يكن مركّبا منه ولا من شيء يُشبههُ.	.275
247	- رسالة في الكلام على (إنّما)	- الواقعُ موقع شيء يأخذ حكمه. (قاعدة كلية غير صريحة)	.276
260	- رسالة في شروط نتازع العاملين أو العوامل	- الضميرُ هو الأصل في باب الربط فلا بُعد في أن يكون التوسّع فيه أكثر.	.277
268	 رسالة في شروط تتازع العاملين أو العوامل 	- الذكرُ قبل الإضمار هو الأصل. (قاعدة كلية غير صريحة)	.278
272	 رسالة في شروط تنازع العاملين أو العوامل 	- إجماعُ القرّاء السبعة على غير الأفصح غير جائز.	.279
275	- رسالة في شروط تنازع العاملين أو العوامل	 ما جرى مجرى المثل لا يُتَصَرَّفُ فيه. 	.280
مخطوط اللوحة 3، الوجه أ.	- إقامة الدليل على صحة التمثيل وفساد التأويل	– خلافُ الأصل لا يجوز ادّعاؤُهُ.	.281



- القرآن الكريم برواية حَفْسِ عن الإمام عاصِمٍ.

أوّلا: المصادر:

أ- المطبوعة:

ابن هشام الأنصاري، أبو محمّد جمال الدّين عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله:

- اعتراض الشرط على الشرط، تحقيق: عبد الفتاح الحموز، ط1، دار عمّار، الأردن، 1406هـ/1986م.
- 2. الإعراب عن قواعد الإعراب، تحقيق علي فودة نيل، ط 1، عمادة شؤون المكتبات جامعة الرياض، المملكة العربية السعودية، 1401 هـ/ 1981 م.
 - 3. إعراب لا إله إلّا الله، تحقيق: حسن موسى الشاعر، (دون معلومات نشر).
- 4. الألغاز النحوية، تحقيق موفق فوزي الجبر، ط 1، دار الكتاب العربي، دمشق، سورية، 1417 هـ/ 1997م.
- الإلمام بشرح حقيقة الاستفهام، طبع ضمن كتاب (أربع رسائل في النحو)، تحقيق: عبد الفتاح سليم،
 مكتبة الآداب، القاهرة، (دون تاريخ).
- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، منشورات المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، (دون تاريخ).
- 7. تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، تحقيق وتعليق: الدكتور عباس مصطفى الصالحي، ط 1، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1406 هـ/ 1986م.
- 8. الجامع الصغير في النحو، تحقيق: أحمد محمود الهرميل، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1400ه/1980م.
- 9. شرح بانت سعاد، تحقيق: عبد الله عبد القادر الطويل، ط1، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، مصر،
 1431ه/2010م.
- 10. شرح جمل الزجاجي، تحقيق الدكتور علي محسن عيسى مال الله، ط 1، عالم الكتب، بيروت، لبنان، 1405 هـ/ 1985 م.
- 11. شرح خطبة التسهيل، تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخنين، نشر في مجلّة (الجامعة الإسلامية)، المملكة العربيّة السعودية، العدد:141، (دون تاريخ).

- 12. شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الطلائع للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2004م.
- 13. شرح قطر الندى وبل الصدى، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الطلائع للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2009م.
- 14. شرح اللمحة البدرية في علم اللغة العربية، تحقيق: الدكتور هادي نهر، دار اليازوري، عمان، الأردن، (دون تاريخ).
- 15. المباحث المرضية المتعلّقة بـ(مَنْ) الشّرطيّة، تحقيق: مازن المبارك، ط1، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، 1408هـ/1987م.
- 16. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق وشرح: الدكتور عبد اللطيف محمد الخطيب، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، (دون تاريخ).
- 17. المسائل السَّفَرِيّة في النحو، تحقيق: الدكتور حاتم صالح الضامن، ط 1، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1403 هـ/ 1983 م.
- 18. مسائل في النحو وأجوبتها، طبع ضمن كتاب (ثلاث رسائل في النحو)، تحقيق: نصر الدين فارس وعبد الجليل زكريًا، ط1، دار المعارف للتأليف والترجمة والنشر، لبنان، نيسان/أفريل 1987م.
- 19. مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله تعالى: (إِنَّ رَحْمَةَ اللهِ قَرِيبٌ مِنَ المُحْسِنِينَ)، تحقيق: عبد الفتّاح الحمّوز، ط1، دار عمّار، الأردن، 1405ه/1985م.
- 20. نزهة الطرف في علم الصرف، تحقيق: أحمد عبد المجيد هريدي، ط1، مكتبة الزهراء، مصر، 1990م.
- 21. نكتة الإعراب، تحقيق: ماهر المنجِّد، نشر ضمن مجلّة (عالم الكتب)، السعودية، المجلّد 14، العدد1، رجب- شعبان، 1413ه/ يناير -فبراير 1993م.

<u>ب</u>- المخطوطة:

ابن هشام الأنصاري، أبو محمّد جمال الدّين عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله:

- 22. إقامة الدليل على صحة التمثيل وفساد التأويل (مخطوطة محفوظة بمكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز الجامعيّة)، المملكة العربيّة السعوديّة.
- 23. مُوقِدُ الأَذْهان ومُوقِظُ الوَسْنان، (مخطوطة محفوظة بمكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز الجامعيّة)، المملكة العربيّة السعوديّة.

ثانيا: المراجع (القديمة والحديثة):

إبراهيم الباجوري، ابن محمد بن أحمد الشافعي:

24. حاشية الإمام الشيخ إبراهيم الباجوري على شرح قصيدة بانت سعاد لابن هشام، المطبعة الميمنية، مصر، 1307ه.

ابن الأثير، مجد الدّين أبو السّعادات المبارك بن محمّد الجزريّ:

25. النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري، ط1، دار ابن الجوزي، المملكة العربيّة السعوديّة، جمادى الأولى، 1421هـ.

الأخفش الأوسط، أبو الحسن سعيد بن مَسْعدة:

26. كتاب معاني القرآن، ج1، تحقيق: هدى محمود قراعة، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1411هـ/1990م.

أبو إسحاق الزّجّاج، إبراهيم بن السَّرِيّ:

27. معاني القرآن وإعرابه، ج3، تحقيق: عبد الجليل عبدُه شلبي، ط1، عالم الكتب، بيروت، 1408هـ/1988م.

الأشموني، أبو الحسن نور الدين علي بن محمد بن عيسى بن يوسف:

28. شرح الأشموني على ألفية ابن مالك المسمّى منهج السالك إلى ألفيّة ابن مالك، ج1، تحقيق: محمّد محيى الدّين عبد الحميد، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1375ه/1955م.

الألوسي، أبو الفضل شهاب الدّين السّيّد محمود الحُسَيْني البغدادي:

- 29. حاشية شرح القطر في علم النحو، تحقيق: فؤاد ناصر، ط2، مكتبة نور الصباح، لبنان، 2011م.
- 30. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (دون تاريخ).

الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمّد بن أبي سعيد:

- 31. أسرار العربية، تحقيق محمد بهجة البيطار، مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق، سورية، (دون تاريخ).
- 32. الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة، تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، 1377 هـ/ 1957م.
- 33. الإنصاف في مسائل الخلاف، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، مصر، (دون تاريخ).

أيمن عبد الرّزّاق الشّوّا:

- 34. الإمام ابن هشام الأنصاري ومنهجه في التأليف النحوي، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، وزارة الثقافة، دمشق، 2014م.
 - 35. معجم أسماء الأفعال، ط2، مطبوعات مجمع اللغة العربيّة، دمشق، 1435ه/2014م.

بدر الدّين العَيْني، محمود بن أحمد بن موسى:

36. المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفيّة، تحقيق: علي محمّد فاخر، وأحمد محمّد توفيق السّوداني، وعبد العزيز محمّد فاخر، ط1، دار السّلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر، 2010هـ/1431هـ/2010م.

ابن بَرِهِان العُكْبَرِي، أبو القاسم عبد الواحد بن عليّ الأَسَديّ:

37. شرح اللَّمع، ج2، تحقيق: فائز فارس، ط1، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1404هـ/1984م.

أبو البقاء العُكْبَري، محبّ الدّين عبد الله بن الحسين بن عبد الله:

38. التبيان في إعراب القرآن، تحقيق: علي محمّد البجاوي، دار عيسى البابي الحلبي وشركائه، مصر، (دون تاريخ).

أبو بكر بن السراج:

39. الأصول، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، ط3، مؤسّسة الرسالة، بيروت، 1417هـ/ 1996م.

أبو بكر الزُّبيدي، محمّد بن الحسن الإشبيليّ:

40. كتاب الاستدراك، تحقيق: إغناطيوس كويدي، روما، 1890م.

التّرمذي، أبو عيسى محمّد بن عيسى بن سَوْرَةَ:

41. الجامع الصحيح وهو سُنَنُ التّرمذي، تحقيق: أحمد محمّد شاكر ، ط2، شركة ومكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبى وأولاده، مصر ، 1398ه/1978م.

ابن تَغْري بَرْدي، أبو المحاسن جمال الدّين يوسف بن الأمير سيف الدّين:

42. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ج10، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1413ه/1992م.

تمّام حسّان:

- 43. الأصول دراسة إبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب النحو فقه اللغة البلاغة، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 1420 هـ/ 2000 م.
 - 44. الخلاصة النحوية، ط1، عالم الكتب، مصر، 1420هـ/2000م.
 - 45. اللغة العربيّة معناها ومبناها، دار الثقافة، الدار البيضاء، المغرب، 1994م.

جلال الدين السّيوطي، عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر بن محمّد:

- 46. الأشباه والنظائر في النحو، تحقيق: عبد الإله نبهان وغازي مختار طليمات وإبراهيم محمّد عبد الله وأحمد مختار الشريف، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، سورية، 1407 هـ/ 1987 م.
- 47. الاقتراح في علم أصول النحو، تحقيق: محمود سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعيّة، مصر، 2006هـ/2006م.
- 48. بغية الوعاة في طبقات اللغوبين والنحاة، ج2، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، ط2، دار الفكر، لبنان، 1399ه/1979م.
- 49. جامع الأحاديث الجامع الصغير وزوائده والجامع الكبير، ج1، تحقيق: عبّاس أحمد صقر وأحمد عبد الجواد، دار الفكر، لبنان، (دون تاريخ).
 - 50. شرح شواهد المغنى، تحقيق: أحمد ظافر كوجان، لجنة التراث العربي، (دون تاريخ).

الجلالان (جلال الدين السيوطي وجلال الدين المحلّى "محمّد بن أحمد بن محمّد بن إبراهيم"):

51. المفصل في تفسير القرآن الكريم المشهور بتفسير الجلالين، تحقيق: فخر الدين قباوة، ط1، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 2008م.

ابن جِنّي، أبو الفتح عثمان:

- 52. الخصائص، تحقيق: محمد على النجار، المكتبة العلمية، (دون تاريخ).
- 53. سرّ صناعة الإعراب، ج1، تحقيق: حسن هنداوي، ط2، دار القلم، دمشق، 1413ه/1993م.
- 54. المنصف، ج2، تحقيق: إبراهيم مصطفى، عبد الله أمين، ط1، شركة القدس للنشر والتوزيع، القاهرة، 373هـ/1951م.

ابن حبّان، أبو حاتم محمّد:

55. صحيح ابن حبّان، ج7، تحقيق: محمّد علي سونمز وخالص آي دمير، ط1، دار ابن حزم، لبنان، \$55. صحيح ابن حبّان، ج7، تحقيق: محمّد علي سونمز وخالص آي دمير، ط1، دار ابن حزم، لبنان، \$55. صحيح ابن حبّان، ج7، تحقيق: محمّد علي سونمز وخالص آي دمير، ط1، دار ابن حزم، لبنان،

ابن حَجَر العسقلاني، أبو الفضل شهاب الدّين أحمد بن على بن محمّد:

- 56. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ج2، دار الجيل، بيروت، لبنان، (دون تاريخ).
- 57. فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمّد بن إسماعيل البخاري، ج1، قرأ أصله تصحيحا وتحقيقا: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ورقّم كتبه وأبوابه وأحاديثه واستقصى أطرافه ونبّه على أرقامها في كلّ حديث: محمّد فؤاد عبد الباقي، وقام بإخراجه وتصحيح تجاربه وأشرف على طبعه: محبّ الدين الخطيب، المكتبة السّلفيّة، القاهرة، (دون تاريخ).

ابن حزم، أبو محمّد عليّ بن أحمد بن سعيد:

- 58. المحلّى، ج10، تحقيق: محمّد منير الدمشقى، إدارة الطباعة المنيرية، مصر، 1352هـ.
 - 59. أبو الحسن الورّاق، محمّد بن عبد الله:
- 60. علل النحو، تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش، ط1، مكتبة الرشد، الرياض، 1420هـ/1999م. ابن حمدون، أبو العبّاس سيّد أحمد بن محمّد:
- 61. حاشية على شرح المكودي على ألفية ابن مالك، ج2، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر بيروت، 1424هـ/2003م.

أبو حيان الأندلسي، محمّد بن يوسف:

62. تفسير البحر المحيط، دراسة وتحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: الدكتور: زكريا عبد المجيد النوتي والدكتور: أحمد أحمد النجولي الجمل، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1413ه/1993 م.

خالد الأزهري، زين الدّين بن عبد الله بن أبي بكر:

63. شرح التصريح على التوضيح، ج1، تحقيق: محمّد باسل عيون السّود، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ/2000م.

الخطيب التبريزي، أبو زكريّاء يحيى بن على بن محمّد:

64. شرح مقصورة ابن دريد، تحقيق: فخر الدين قباوة، مكتبة المعارف، بيروت، لبنان، 1414هـ/1994م. خير الدين الزِّرِكْلي:

65. الأعلام، ج4، ط15، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، أيّار/مايو، 2002م.

الدّسوقي، مصطفى محمّد عرفة:

66. حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب، ج2، (دون ناشر)، 1286ه.

الدّماميني، محمّد بن أبي بكر:

67. شرح الدماميني على مغني اللبيب، ج1، تحقيق: أحمد عزّو عناية، ط1، مؤسّسة التاريخ العربيّ، بيروت، لبنان، 1428هـ/2007م.

رياض بن حسن الخوّام:

68. نظرية العامل في النحو العربيّ تقعيدٌ وتطبيقٌ، منشورات مجمع اللغة العربية على الشبكة العالمية، 2014هـ/1435م.

زكريًا الأنصاريّ، أبو يحيى بن محمّد بن أحمد:

69. بلوغ الأرب في شرح شذور الذهب، تحقيق: خلف عودة القيسي، دار يافا العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 1432هـ/2011م.

الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر:

- 70. ارتشاف الضّرب من لسان العرب، تحقيق: رجب عثمان محمّد ورمضان عبد التوّاب، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1418ه/1998م.
- 71. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، وشارك في تحقيقه: فتحي عبد الرحمن أحمد حجازي، ط1، مكتبة العبيكان، السعودية، 1418 هـ/ 1998م.

السِّجاعي، أحمد بن شهاب الدّين أحمد بن محمّد:

72. حاشية السجاعي على شرح قطر الندى وبل الصدى لابن هشام، (دون معلومات نشر).

السخاوي، محمد عبد الرحمن:

73. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، تحقيق: محمّد عثمان الخِشت، دار الكتاب العربي، بيروت، 1405ه/1985م.

السمين الحلبي، أحمد بن يوسف:

74. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق الدكتور: أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، (دون تاريخ).

سِيبوَيْهِ، أبو بِشر عمرو بن عثمان بن قنبر:

- 75. الكتاب، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، ط3، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1408ه/1988م. الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى:
- 76. المقاصد الشافية في شرح خلاصة الكافية، ج7، تحقيق: محمّد إبراهيم البنّا، وسليمان بن إبراهيم العايد، والسّيّد تقي، ط1، معهد البحوث العلميّة وإحياء التراث الإسلاميّ، جامعة أمّ القرى، مكّة المكرّمة، 1428هـ/2007م.

ابن الشَّجَريّ، هِبة الله بن على بن محمّد بن حمزة:

77. أمالي ابن الشَّجَريّ، ج2، تحقيق: محمود محمّد الطناحي، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1413هـ/ 1992م.

الشمني، تقيّ الدين أحمد بن محمّد:

78. المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، ج2، تحقيق: محمّد السيّد عثمان، ط1، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، 2012م.

الطّبريّ، أبو جعفر محمّد بن جرير:

79. تفسير الطّبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج6، تحقيق: محمود محمّد شاكر، مراجعة: أحمد محمّد شاكر، ط2، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، (دون تاريخ).

ابن الطّحان، أبو الأصبغ السُّماتيّ الإشبيليّ:

80. مخارج الحروف وصفاتها، تحقيق: محمّد يعقوب تركستاني، ط1، 1404ه/1984م.

عباس حسن:

81. النحو الوافي، ج4، ط3، دار المعارف، مصر، 1975م.

عبد السلام محمد هارون:

.82 قواعد الإملاء وعلامات الترقيم، دار الطلائع للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2005م.

عبد القادر بن عمر البغدادي:

- 83. حاشية على شرح بانت سعاد لابن هشام، تحقيق: نظيف محرّم خواجه، دار النشر فرانتس تشانير بقيسادن، 1400 هـ/ 1980 م.
- 84. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط3، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1416هـ/ 1996م.
- 85. شرح أبيات مغني اللبيب، تحقيق: عبد العزيز رباح وأحمد يوسف دقاق، ط1، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، 1398هـ/1978م.

عبد الكريم محمّد الأسعد:

86. الحاشية العصريّة على شرح شذور الذهب، ج1، ط1، دار الشّوّاف، المملكة العربيّة السعوديّة، 416هـ/1995م، ص412.

عبد اللَّطيف محمّد الخطيب:

87. المستقصى في علم التّصريف، ط1، مكتبة دار العروبة للنشر والتوزيع، الكويت، 1424ه/2002م.

88. معجم القراءات، ط1، دار سعد الدّين للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 1422هـ/ 2002م.

العجلوني، إسماعيل بن محمد:

89. كشف الخفاء ومزيل الإلباس عمّا اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، ج2، تحقيق: يوسف بن محمود الحاج أحمد، مكتبة العلم الحديث، (دون تاريخ).

ابن عصفور، على بن مؤمن:

90. ضرائر الشّعر، تحقيق: السّيّد إبراهيم محمّد، ط2، دار الأندلس، لبنان، 1402هـ-1982م.

91. المقرَّب، ج1، تحقيق: أحمد عبد الستار الجواري، وعبد الله الجبوري، ط1، (دون ناشر)، 1392هـ/1972م.

ابن عطيّة، أبو محمّد عبد الحقّ:

92. المحرّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، (دون تاريخ).

ابن عقيل، بهاء الدّين عبد الله:

93. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمّد محيي الدين عبد الحميد، ج4، ط16، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1394هـ/1974م.

أبو عليّ الفارسيّ، الحسن بن أحمد بن عبد الغفّار:

94. الإيضاح العضدي، ج1، تحقيق: حسن شاذلي فرهود، ط1، (دون ناشر)، 1389ه/1969م.

95. المسائل الحلبيّات، تحقيق: حسن هنداوي، ط1، دار القلم، دمشق، دار المنارة، بيروت، 1407هـ/1987م.

فخر الدين قباوة:

96. التحليل النحوى أصوله وأدلّته، ط1، الشركة المصرية العالمية للنشر، لونجمان، القاهرة، 2002م.

97. فتاوى في علوم العربية، ط1، دار الملتقى، سورية، 1427ه/2007م.

الفرّاء، أبو زكريّا يحيى بن زياد:

98. معانى القرآن، ج1، ط3، عالم الكتب، بيروت، لبنان، 1403ه/1983م.

ابن قيّم الجوزيّة، أبو عبد الله محمّد بن أبي بكر بن أيّوب:

99. بدائع الفوائد، ج3، تحقيق: علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، (دون تاريخ).

ابن مالك، جمال الدّين محمّد بن عبد الله بن عبد الله:

- 100. تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تحقيق: محمّد كامل بركات، دار الكتاب العربيّ للطباعة والنشر، 1387هـ/1967م.
- 101. شرح التسهيل، ج1، تحقيق: عبد الرحمن السّيّد ومحمّد بدوي المختون، ط1، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، 1410ه/1990م.
- 102. شرح الكافية الشافية، ج4، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، ط1، دار المأمون للتراث، مركز البحث العلمي، وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرّمة، (دون تاريخ).
- 103. شواهد التوضيح والتصحيح لمُشكلات الجامع الصحيح، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (دون تاريخ).

المبرّد، أبو العبّاس محمّد بن يزيد:

1415. المقتضب، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، مصر، 1415. المقتضب، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، مصر، 1415. هـ/ 1994 م.

محمّد بن إسماعيل البخاري، أبو عبد الله:

105. الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وسننه وأيّامه، تحقيق: محبّ الدين الخطيب، ومحمّد فؤاد عبد الباقي، وقُصي محب الدين الخطيب، ط1، المطبعة السّلفيّة ومكتبتها، القاهرة، 1403هـ.

محمد الأمير، بن محمّد بن أحمد:

106. حاشية الشيخ محمد الأمير على مغني اللبيب، ج2، دار الفكر، للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، (دون تاريخ).

محمّد حسن حسن جبل:

107. المختصر في أصوات اللغة العربيّة دراسة نظريّة وتطبيقيّة، ط4، مكتبة الآداب، القاهرة، مصر، 1427هـ/2006م.

محمد سالم صالح:

108. أصول النحو دراسة في فكر الأنباري، ط 1، دار السلام، القاهرة، مصر، 1427 هـ/ 2006 م.

محمّد الطاهر ابن عاشور:

109. التحرير والتتوير، الدار التونسية للنشر، تونس، (دون تاريخ).

محمد بن الطيب الفاسي، أبو عبد الله:

110. فيض نشر الانشراح من روض طيّ الاقتراح، ج 1، تحقيق وشرح: محمود يوسف فجّال، ط 2، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، الإمارات العربية المتحدة، (دون تاريخ).

محمّد عُبادة العدويّ:

111. حاشية محمد عُبادة العدوي على شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ج2، (دون معلومات نشر).

محمّد عبد المنعم الجوجريّ:

112.شرح شذور الذهب، تحقيق: نواف بن جزاء الحارثي، ط1، (دون ناشر)، 1423هـ.

محمد عثمان شبير:

1428. القواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية، ط 2، دار النفائس، عمان، الأردن، 1428. هـ/2007 م.

محمّد على طه الدُّرّة:

114. تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، ج7، دار ابن كثير، بيروت، 1430هـ/2009م.

محمود مصطفى عبود هرموش:

115. القاعدة الكلية إعمال الكلام أولى من إهماله وأثرها في الأصول، ط 1، المؤسسة الجامعة للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1406 ه/ 1987م.

محمود حسن الجاسم:

116. القاعدة النحوية تحليل ونقد، ط 1، دار الفكر، دمشق، سورية، 1428 هـ/ 2007 م.

المرادي، الحسن بن قاسم:

117. الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق: فخر الدين قباوة، ومحمّد نديم فاضل، ط1، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، 1413ه/1992م.

118.شرح الألفية لابن مالك، تحقيق: فخر الدين قباوة، ج2، ط1، دار مكتبة المعارف للطباعة والنشر، 2007.شرح 1428هـ/2007م.

محيي الدين الدرويش:

119. إعراب القرآن الكريم وبيانه، ط7، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، 1420هـ/1999م.

مسلم بن الحجّاج، أبو الحسين:

120.صحيح مسلم، ج1، تحقيق: محمّد فؤاد عبد الباقي، ط1، دار الحديث طبع نشر توزيع، مصر، 1412هـ/1991م.

مصطفى أحمد الزرقا:

121. المدخل الفقهي العام، ج2، ط2، دار القلم، دمشق، 1425ه/ 2004م.

مصطفى الأنطاكي، رمزي بن الحاج حسن:

122. غنية الأريب في شروح مغني اللبيب، ج3، تحقيق: حسين صالح الدبوس، وأبي عجيلة رمضان عويلي، وبشير صالح الصادق، وخالد محمّد غويلة، ط1، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2011هـ/1432م.

ابن مُعْط، أبو الحسن زين الدّين:

123. الفصول الخمسون، تحقيق: محمود محمد الطناحي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركائه، مصر، (دون تاريخ).

أبو النّجا، محمّد:

124. حاشية العلامة أبي النجا على شرح الشيخ خالد الأزهري على متن الآجرومية، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، مصر، 1343ه.

نشأت علي محمود عبد الرحمن:

125. التوجيه النحوي وأثره في دلالة الحديث النبوي الشريف (دراسة في الصحيحين)، ط1، المكتبة العصرية، لبنان، 1432هـ/2011م.

الهروي، عليّ بن محمّد:

126.كتاب الأُزْهِيَّة في علم الحروف، تحقيق: عبد المعين الملّوحي، مطبوعات مجمع اللغة العربيّة، دمشق، 1413هـ/1993م.

وائل الحربي:

127. التحليل النحوي عند ابن هشام، ط1، دار الرضوان للنشر والتوزيع، الأردن، 1437هـ/2016م.

ياسين الحمصى، بن زين الدّين بن أبي بكر بن عُلَيْم:

128. حاشية على شرح الفاكهي، المطبعة الوهبيّة، مصر، 1292هـ.

يحيى مير علم:

129. العربيّة والتراث مقالات ودراسات في العربيّة وقضاياها المعاصرة والتراث العلميّ العربيّ، ط1، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، 1434ه/2013م.

ابن يعيش، موفّق الدّين يعيش بن عليّ:

130. شرح المفصل، تحقيق جماعة من العلماء، إدارة الطباعة المنيريّة، مصر، (دون تاريخ).

ثالثا: المعاجم (معاجم اللغة ومعاجم المصطلحات):

أحمد بن فارس، أبو الحُسنين:

131. معجم مقاييس اللغة، ج6، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399ه/1979م. أحمد مطلوب:

132. معجم المصطلحات البلاغية وتطوّرها، ج2، مطبعة المجمع العلمي العراقي، 1406ه/1986م.

الأزهري، أبو منصور محمّد بن أحمد:

133. تهذيب اللغة، ج4، دار القومية العربية للطباعة، مصر، 1384ه/ 1964م.

أبو البقاء الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني:

134. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، قابله على نسخة خطية وأعده للطبع ووضع فهارسه: عدنان درويش ومحمد المصري، ط2، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، لبنان، 1419ه/1998م.

التهانَوي، محمّد علي:

135. موسوعة كشّاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: الدكتور علي دحروج، ط1، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، لبنان، 1996م.

الجوهري، إسماعيل بن حمّاد:

136. الصحاح، ج5، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطّار، ط4، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، كانون الثاني/ يناير 1990م.

الخليل بن أحمد الفراهيدي، أبو عبد الرحمن:

137. كتاب العين، ج3، تحقيق: الدكتور مهدي المخزومي والدكتور إبراهيم السامرائي، سلسلة المعاجم والفهارس، (دون تاريخ).

دومينيك مانغونو:

138. المصطلحات المفاتيح لتحليل الخطاب، ترجمة: محمّد يحياتن، ط1، الدّار العربيّة للعلوم ناشرون، لبنان، ومنشورات الاختلاف، الجزائر، 1428ه/2008م.

راجي الأسمر:

139. المعجم المفصل في علم الصرف، مراجعة: إيميل يعقوب، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1413هـ/ 1993م.

الزَّبيديّ، محمّد مُرْتَضَى الحُسَيْني:

140. تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ط1، الكويت، 1987م.

الشريف الجرجاني، على بن محمد:

141. التعريفات، مكتبة لبنان، بيروت، 1985م.

علي توفيق الحمد ويوسف جميل الزّعبي:

142. المعجم الوافي في النحو العربيّ، ط1، الدار الجماهيريّة للنشر والتوزيع والإعلان، مصراتة، ودار الأفاق الجديدة، الدار البيضاء، 1336ه/1992م.

عُمَر رضا كحّالة:

143. معجم المؤلّفين، ج2، ط1، مؤسّسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1414ه/1993م.

الفيروزابادي، مجد الدين محمد بن يعقوب:

144. القاموس المحيط وبهامشه تعليقات وشروح، ج 3، نسخة مصوّرة عن الطبعة الثالثة للمطبعة الأميرية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1399ه/1979م.

الفيومي، أحمد بن محمد بن علي:

145. المصباح المنير، ط1، المكتبة العصرية، لبنان، 1417هـ/ 1996م.

مجمع اللغة العربية بالقاهرة:

146. المعجم الفلسفي، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، 1403ه/1983م.

147. المعجم الوسيط، ط4، مكتبة الشروق الدولية، 1425ه/2004م.

محمد سمير نجيب اللبدي:

148. معجم المصطلحات النحوية والصرفية، مؤسسة الرسالة، بيروت، (دون تاريخ).

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي:

149. لسان العرب، تحقيق: عبد الله علي الكبير، ومحمد أحمد حسب الله، وهاشم محمد الشاذلي، دار المعارف، القاهرة، (دون تاريخ).

رابعا: الدّوريّات:

عبد الحميد مصطفى السّيد:

150. التحليل النحوي عند ابن هشام الأنصاري (761ه)، مجلّة كلّيّة الدراسات الإسلاميّة والعربيّة، الإمارات العربيّة المتّحدة، العدد الخامس، 1413ه/1992م.

عبد الله بن محمّد حامد اللحياني:

151.مرجِّحات حذف ما يُحذف لتصغير وتكسير الخماسي وما جاوره، مجلّة جامعة أمّ القرى لعلوم اللغات وآدابها، العدد السادس، رجب، 1432ه/يونيو 2011م.

محمد بن إبراهيم بن حسن النَّكْساري:

152. مسألة الكُحْل من الكافية، تحقيق: شريف النّجّار، مجلّة جامعة النّجاح للأبحاث (العلوم الإنسانية)، المجلّد 18، سنة:2004م.

محمود حسن الجاسم:

- 153. أسباب التعدد في التحليل النحويّ، مجلة مجمع اللغة الأردني، العدد 66، 1425هـ/2004م.
- 154. تعدّد الأوجه في التحليل النحوي، مجلّة جذور، ج28، مج11، جُدة، المملكة العربيّة السعوديّة، رجب .154ه/يوليه 2009م.

خامسا: الرسائل العلمية:

دوكوري ماسير:

155.قواعد النحو الكلية دراسة وصفية تحليلية وموقف علم اللغة الحديث منها (رسالة دكتوراه نوقشت بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة)، المملكة العربية السعودية، 1429ه/2008م.

محمد جاسم عبود العبودي:

156. القواعد الكلية الصرفية والنحوية النظرية والتطبيق (رسالة دكتوراه نوقشت بجامعة بغداد)، العراق، 2004م.

محمد خير الدين كرموش:

157. منهج التحليل النحوي عند فخر الدين قباوة من خلال كتابه "التحليل النحوي أصوله وأدلته" بين النظرية والتطبيق، (رسالة ماجستير)، قسم اللغة والأدب العربي، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013م.

سادسا: المخطوطات:

عز الدّين بن جماعة، عبد العزيز بن محمّد بن إبراهيم:

158. إعراب مقصورة ابن دريد، (مخطوط بموقع قاليكا gallica المتخصيّص في نشر مخطوطات المكتبة الوطنية بباريس).



مـقدُّمــة
الفصل الأوّل: ضبطُ مفاهيمَ تأسيسيّةٍ
1- مفهوم القاعدة الكلّيّة:ـــــــــــــــــــــــــــــــ
2- الفرق بين القواعد الكلّيّة والقواعد التّفصيليّة (الضّوابط)
3- نوعا القاعدة الكلية:
أ– القاعدة الكلية الصريحة:
ب- القاعدة الكلية غير الصريحة:
4- مفهوم التّرجيح: 9 -
5- مفهوم الوجه النحوي: 11 -
أ- الوجه لغةً واصطلاحًا:
ب- النّحو لغةً واصطلاحًا:
6- مفاهيمُ مُجاورةٌ: 13 -
7- حضور القواعد الكلية في كتب النّحو العربيّ:
8- تعريف مُوجَزٌ بابن هشام الأنصاري ومؤلَّفاتِه: 21 -
خلاصة الفصل:ـــــــــــــــــــــــــــــــــ
الفصل الثّاني: القواعد الكلّيّة ودورها في التّرجيح بين الأوجه الصرفيّة 36 -
أدلّة ومُرجّحات التحليل الصّرفيّ:
أوّلا: القواعد الكلّيّة الصريحة:
1- قواعد الزيادة: 41 -
القاعدة الأولى: الحَرَكَةُ زِيادَةٌ فَلَا تُدَّعَى إِلَّا بِدَلِيلٍ
القاعدة الثانية: إذا كانَ حَذْفُ إِحْدَى الزِّيادَتَيْنِ مُغْنِيًا عنْ حَذْفِ الأُخْرَى بِدُونِ العَكْسِ تَعَيَّنَ
حَذْفُ الْمُغْنِي حَذْفُهَاحَدْفُ الْمُغْنِي حَذْفُهَا

- 48 -····	القاعدة الثالثة: إذا تَكافأتِ الزّيادَتان فالحاذِفُ مُخَيّرٌ
- 50	2- قواعد الحذف:
- 50	القاعدة الأولى: حَذْفُ جُزْءٍ أَسْهَلُ مِنْ حَذْفِ كُلِّ
- 50	القاعدة الثانية: الحَذْفُ بِالأَواخِرِ أَوْلَى
- 50	القاعدة الثالثة: حَذْفُ ما لا يَدُلُّ أَوْلَى مِنْ حَذْفِ ما يَدُلّ
- 52	3- قواعد الأصل والفرع:
- 52	القاعدة الأولى: ما يُدَّعَى فيهِ خِلافُ الأَصْلِ لا يَجوزُ ادِّعاؤُه
- 55	القاعدة الثانية: الأصل عدم التغيير
- 58	القاعدة الثالثة: أصلُ الخبر الإفراد
- 61	القاعدة الرّابعة: التكسيرُ يردّ الأشياء إلى أصولها
- 63	القاعدة الخامسة: الأصل عدم الاشتراك
- 65	4- قواعد الضرورة:
- 65	– الإشباعُ بابُهُ الشِّعْرُ
- 67	5- قواعد طرائق العرب في الخطاب:
- 67	القاعدة الأولى: قد يُعْطَى الشّيءُ حُكْمَ ما أشبهه في معناهُ أو في لفظِهِ أو فيهما.
- 71	القاعدة الثانية: الشَّيْءُ يُعْطَى حُكْمَ الشَّيْءِ إِذا جَاوَرَهُ
- 73	6– قواعد الاختصاص:
- 73	- لا يعود الضميرُ إلّا على اسم
- 75	7- قواعد الاستدلال:
	 إذا دارَ الأمرُ بين إسنادِ الحُكْمِ إلى المناسبةِ وإسنادِهِ إلى أمرٍ مُقْتَضٍ في تَعيَّنَ القولُ الثاني.
	ثانيا: القواعد الكلية غير الصريحة:
- 79	1- قواعد الحذف:

- 79	- حذفُ المعتلِّ أولى مِنْ حذفِ الصّحيحِ
- 81	2- قواعد الحمل والإلحاق:
- 81	- لا يجوز الحمل على الضرورة من غير ضرورة
- 84	خلاصة الفصل:
الإعرابيّة – 85 –	لفصل الثالث: القواعد الكلّية ودورها في التّرجيح بين الأوجه
- 86	دلَّة ومُرجِّحات التّحليل الإعرابيّ:
- 89	وّلا: القواعد الكلّيّة الصّريحة:
	1- قواعد الزّيادة:
- 89	الأسماء لا تزاد
	2- قواعد الحذف:
- 92	- الموضوع لتقوية الكلام لا يُناسبُهُ الحذف:
- 96	3- قواعد الأصل والفرع:
	- الأصل عدم التّوكيد.
	4- قواعد الجوازات:
– 99 –	- كثيرًا ما يُغْنَفَرُ في الثّواني ما لا يُغْنَفَرُ في الأوائل
- 102	5- قواعد النضرورة:
- 102	- رُبَّ شَيْءٍ يَكونُ ضعيفًا ثمّ يَحْسُنُ للضّرورة:
- 105	6- قواعد الحمل والإلحاق:
- 105 –	- لا يحسُنُ الحمل على خلاف الظّاهر مع عدم الحاج
- 108	7- قواعد طرائق العرب في الخطاب:
- 108	 الشَّيْءُ يُعْطَى حُكْمَ الشَّيْءِ إِذا جَاوَرَهُ.
- 111	8– قواعد الاختصاص:
- 111	– طلب الهمزة للفعل أقوى فهي به أولى

– 112 –	9- قواعد الكتاب العزيز:
- 112	– لا ينبغي تخريج القرآن على الشّاذ:
- 117	10- قواعد التّقديم والتّأخير:
- 117	– الأصل عدم التّقديم والتّأخير
- 120	11 - قواعد الاستدلال:
- 120	 القواعدُ لا تَتْبُتُ بالمُحْنَمِلات.
- 125	12- قواعد العمل:
- 125	 ما لا يَعْمَلُ لا يُفَسِّرُ عاملا:
- 127	13- قواعد التّقدير:
- 127	 الأصل عدم التقدير:
- 130	ثانيا: القواعد الكلّيّة غير الصّريحة:
- 130	1 - قواعد الزّيادة:
- 130	- الزّيادةُ خِلافُ الأصل:
- 132	2- قواعد الحذف:
- 132	- إِذَا قَوِيَتِ الدَّلَالَةُ عَلَى المحذوفِ جَازِ الْحَذْفُ
- 135	3- قواعد الأصل والفرع:
- 135	- النّوسّع في الأصول أكثر منه في الفروع:
- 137	4- قواعد الضّرورة:
- 137	- الْهُرُوبُ مِنْ ضَرُورَةٍ إلى ضَرُورَةٍ لا داعِيَ إِلَيْهِ:
- 139	5- قواعد الحمل والإلحاق:
- 139	- الْحَمْلُ على الأَقْرَبِ أَوْلَى:
- 142	6- قواعد طرائق العرب في الخطاب:

- 142	 اجتماعُ مَجازين مَكروة:
- 146 - 	7- قواعد الكتاب العزيز:
- 146 - 	- لا يَحسُنُ حَمْلُ التّنزيل على القليل:
- 149 - 	8 – قواعد أمن اللبس:
- 149 - 	 يَجُوزُ التَّقدِيمُ لِأَمْنِ الالتباسِ:
- 151	9- قواعد التّقديم والتّأخير:
- 151	 الأصل عدم التّقديم والتّأخير:
- 153 - 	10- قواعد الاستدلال:
- 153 - 	- لا يَنْبَغِي الاستدلالُ بالإِنشاءِ على الخَبَر:
- 157 - 	11- قواعد العمل:
- 157 - 	- إِعْمالُ المُتَصَرِّفِ أَوْلَى مِنْ إِعْمالِ الجامِدِ:
- 159	12- قواعد التَّقدير:
- 159 - 	- ما لا يُحْوِجُ إلى تَقْديرٍ أَوْلَى مِمَّا يُحْوِجُ إلى تَقْدِيرٍ:
- 163	خلاصة الفصل:
- 165	الفصل الرَّابع: القواعد الكلّيّة ودورها في التّرجيح بين معاني الأدوات والمفردات والجمل
- 166	ُدلّة ومرجّحات تحليل معاني الأدوات:
- 167 - 	وُّلا: القواعد الكلِّيّة الصريحة:
- 167	1- قواعد الزيادة:
- 167 - 	القاعدة الأولى: زيادة الحرف بمنزلة إعادة الجملة ثانية
- 167 - 	القاعدة الثانية: القول بزيادة الحرف أولى من القول بزيادة الاسم
- 167 - 	القاعدة الثالثة: زيادة الاسم لم تثبت
- 170 - 	2- قواعد الحذف:
- 170	- الأصل عدم الحذف.

- 171 -	3- قواعد الأصل والفرع:
- 171 -	- الأصل عدم التخصيص:
- 174 -	4- قواعد الحمل والإلحاق:
- 174 -	 إذا أمكن الحملُ على العامّ لا يُعْدَلُ إلى الخاصّ.
- 177 -	5- قواعد طرائق العرب في الخطاب:
- 177 -	 مِنْ مُلَح كلامهم تقارضُ اللّفظين في الأحكام
- 181 -	6- قواعد الكتاب العزيز:
- 181 -	 القرآنُ لا يُخَرَّجُ على الشّاذّ.
- 184 -	7- قواعد الاستدلال:
- 184 -	- تَفْسِيرُ حَرْفٍ بِحَرْفٍ أَوْلَى مِنْ تَفْسِيرِ حَرْفٍ بِاسْمٍ
- 187 -	8- قواعد التّقدير:8
- 187 -	- الأصلُ عدم التّقدير
- 189 -	ثانيا: القواعد الكلّيّة غير الصريحة:
- 189 -	1 – قواعد الحذف:
- 189 -	 السَّلامَة من دَعْوَى الحَذْفِ مُرجَّحَةٌ
- 190 -	2- قواعد الأصل والفرع:
- 190 -	- إخراج الحرف عن أصله لا يُصار إليه
- 192 -	3- قواعد الحمل والإلحاق:
- 192 -	 الحَمْلُ على الأشهرِ أَوْلَى
- 195 -	4- قواعد طرائق العرب في الخطاب:
- 195 -	– الواقع موقع شيءٍ يأخُذُ حكمه
- 197 -	5- قواعد الكتاب العزيز:
- 197 -	 لا يَليقُ تخريج التنزيل على ما هو في غاية الشذوذ

- 200	6- قواعد أمن اللّبس:
- 200	- ما يؤدي إلى فساد المعنى مردود
- 203	7- قواعد الاستدلال:
- 203	– المرجوح لا يُصارُ إليه إلّا بدليل.
- 204	8- قواعد التقدير:
- 204	 لا ينبغي تقديرُ ما الكلامُ مُسْتَغْنِ عنه.
- 207	خلاصة الفصل:
- 209	خاتمة
- 215	الفهارس الفنيّة
- 216	فهرس الآيات القرآنيّة الكريمة:
- 228	فهرس الأحاديث النَّبويَّة الشَّريفة:
- 231	فهرس الأمثال:
- 233	فهرس الأبيات الشّعريّة:
- 242	فهرس القواعد الكلّيّة الواردة في كتب ابن هشام الأنصاريّ:
- 260	فهرس المصادر والمراجع:
- 279	فهرس المحتوياتفهرس المحتويات